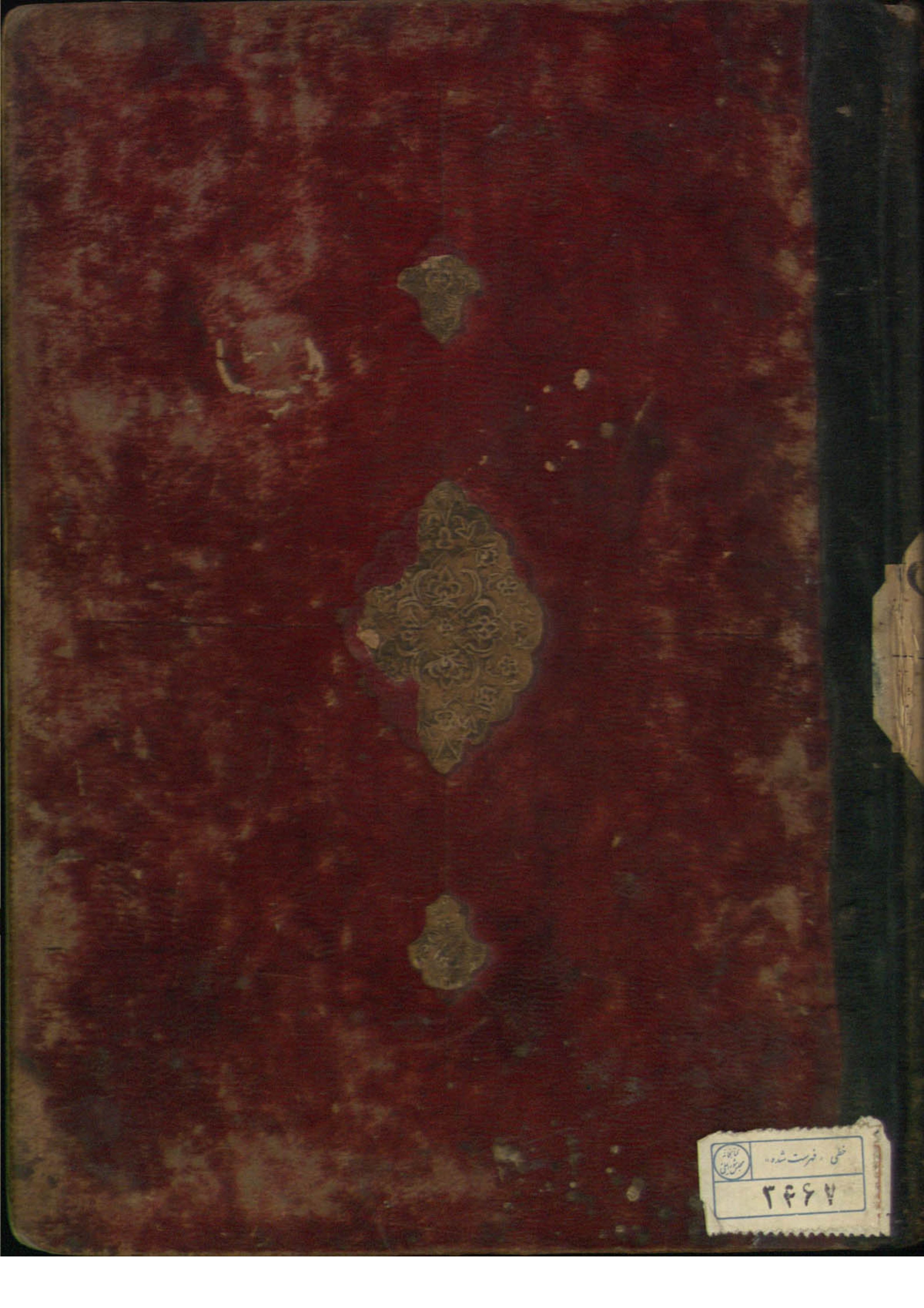



بازرسی شد
بازدید شد
۱۳۸۲
کتابخانه مجلس شورای ملی
شماره ثبت کتاب
۷۸۲۹۱
کتاب الوافی جزء ۷
مؤلف ملا محسن فیض (محمد بن مرتضی)
موضوع
شماره قفسه



بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله ثم على اهل بيت رسول الله ثم على رواة احكام الله ثم على من انتفع
بمواعظ الله كتاب الصيام والاعتكاف والمعاهدات وهو السابع من اجزاء كتاب الوافي تصنيف محمد بن مرتضى
المدعو بمحسن ايده الله تعالى الايات قال الله سبحانه يا ايها الذين آمنوا استعينوا بالصبر والصلوة ان الله
مع الصابرين وقال عز وجل ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد وقال تعالى يا ايها الذين آمنوا اوفوا
بالعقود بيان ورد عن الصادق عم انه قال اذا نزلت بالرجل النازلة الشديدة فليصم فان الله تع يقول و
استعينوا بالصبر يعني الصيام ابواب فرض الصيام وفضله وعلته واقسامه وعلامة دخول الشهر الايات
قال الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون اياما معدودات
فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين فمن تطوع خيرا فهو خير له
وان تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى
والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر يريد الله بكم اليسر ولا
يريد بكم العسر ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هديكم ولعلكم تشكرون بيان لعلكم تتقون يعني المعاصي
فان الصيام يكسر الشهوة التي هي معظم اسبابها اياما منصوب بالصيام او على تقدير صوموا معدودات اي قلائل
فان الشيء اذا كان قليلا يعد وان كان كثيرا يهال هيلا مريضا مرضا يعسر معه الصيام او يضعف عنه كما يدل
عليه قوله ولا يريد بكم العسر وعلى الذين يطيقونه فدية قيل كان القادر على الصوم الذي لا عذر له مخيرا بينه وبين
الفدية لكل يوم نصف صاع وقيل مد وكان ذلك في بدو الاسلام حين فرض عليهم الصيام ولم يتعودوا فرخص لهم
في الافطار والفدية ثم نسخ ذلك بقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه وقيل انه غير منسوخ بل المراد به الحامل المقرب
والمرضعة القليلة اللبن والشيخ والشيخة فانه لما ذكر المرض المسقط للفرض وكان هناك اسباب اخر ليست بمرض عرفا
لكن يشق معها الصوم ذكر حكمها فيكون تقديره وعلى الذين يطيقونه ثم عرض لهم ما يمنع الطاقة فدية وهذا هو المروي
عن الصادق عم ويؤيده ما روي في شواذ القراءة عن ابن عباس وعلى الذين يطوقونه اي يكلفونه وعلى هذا يكون
قوله وان تصوموا خير لكم كلاما مستانفا لا تعلق له بما قبله وتقديره وان صومكم خير عظيم لكم ان كنتم تعلمون
فضائل الصوم وخواصه هذا ما قالوه في معنى الاية ويخطر بالبال انه لا حاجة بنا الى شيء من هذه التكلفات البعيدة
من القول بالنسخ تارة مع دلالة الاخبار المعصومية على خلافه والالتزام الحذف والتقدير وفصل ما اظهر

الوصل

الوصل اخرى مع عدم ثبوت تلك الرواية التي اشرنا اليها كما ياتي في محله وذلك لان الله سبحانه لا يكلف الله نفسا الا وسعها
كما قاله في محكم كتابه والوسع دون الطاقة وقد ورد في تفسيره عن اهل البيت عم وقال لا تكلف نفس الا ما هو على قدر
طاقتها اي بما يشق عليها تحمله عادة ويعسر فالذين يطيقون الصوم يعني يكون الصوم بقدر طاقتهم ويكونون معه
على شقة وعسر لم يكلفهم الله به على سبيل الحتم كالشيخ والحامل ونحوهما بل خيرهم بينه وبين الفدية توسيعا منه
ورحمة ثم جعل الصوم خيرا لهم من الفدية في الاجر والثواب اذا اختاروا المشقة على السعة وفيه اشعار بان المطيق
هو الذي يقدر على الصيام بجهد في المشقة دون الحد الذي اوجب عليه التكليف وهذا واضح بحمد الله ويؤيد القراءة
الشاذة كما يؤيده ما ذكره فمن تطوع خيرا اي زاد في قدر الفدية شهر رمضان اي هي شهر رمضان يعني الايام المعدودات
الذي انزل فيه القرآن اي بيانه وتاويله كانه اشير به الى ما نزل في ليلة القدر من تقدير الاشياء واحكام
خصوص الوقايع التي بيانات وتفصيل لمجملات القرآن وتاويل المتشابهات كما قال سبحانه انا انزلناه في ليلة مباركة
انا كنا منذرين فيها يفرق كل امر حكيم امرا من عندنا انا كنا مرسلين وقال عز وجل انا انزلناه في ليلة القدر وما
ادريك ما ليلة القدر ليلة القدر خير من الف شهر تنزل الملائكة والروح فيها باذن ربهم من كل امر وهذا
قال هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان ما به التمييز والتبيين والتفصيل وقد مضى الكلام في هذه الايات
في باب الاضطرار الى الحجة واريد بالشهود الحضور الذي يقابل السفر وتكرير ذكر المرض والسفر دليل على تاكيد
الامر بالافطار وانه عزيمة لا يجوز تركه ولتكبروا الله ولتعظموه وتحمدوه على ما هديكم باب فرض الصيام
وفضله كا الاربعة عن زرارة عن ابي جعفر عم قال بني الاسلام على خمسة اشياء على الصلوة والزكوة والحج والصوم
والولاية قال قال رسول الله صلعم الصوم جنة من النار بيان اريد بالولاية معرفة الامام فان الولاية بالكسر
بمعنى تولي الامر ومالكية التصرف فيه وقد مضى صدر هذا الحديث باسانيد متعددة في باب دعائم الايمان و
الاسلام ودعائمها من كتاب الايمان والكفر وله في بعضها ذيل ولنا فيه بيان يب التيملي عن ابن بقاع عن معاذ
بن ثابت عن عمرو بن جميع قال سمعت ابا عبد الله عم قال قال رسول الله صلعم في حديث طويل الصوم جنة من النار بيان و
ذلك لانه يطفي حر الشهوة والغضب اللتين بهما يصلى نار جهنم في باطن الانسان في الدنيا ويبرز له في الاخرة كما ان
الجنة يمنع عن صاحبها حر الحديد كا محمد بن يحيى عن ابن عيسى عن ابن فضال عن ثعلبة عن علي بن العزيز قال قال ابو عبد الله عم
الا اخبرك باصل الاسلام وفرعه وذروته وسنامه قلت بلى قال اصله الصلوة وفرعه الزكوة وذروته وسنامه الجهاد
في سبيل الله الا اخبرك بابواب الخير ان الصوم جنة من النار بيان سنام الشيء اعلاه وهو عطف تفسيري للذروة و
آخر الحديث يحتمل وجهين احدهما ان الصوم بانفراده هو ابواب الخير لانه جنة من الشر والثاني انه مع ذكر تمام الجواب

من كتاب الحجة

الصيام ...

الخبر يه روى المنقري عن حفص بن غياث قال سمعت ابا عبد الله ع يقول ان شهر رمضان لم يفرض الله صيامه على احد من الامم قبلنا فقلت له فقول الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم قال انما فرض الله صيام شهر رمضان على الانبياء دون الامم ففضل به هذه الامة وجعل صيامه فرضا على رسول الله صلى الله عليه وآله وعلى امته يب التهذيب
عن احمد بن محمد عن الحسين بن علوان عن عبد الله بن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله شهر رمضان نسخ كل صوم والنحر نسخ كل ذبيحة والزكوة نسخت كل صدقة وغسل الجنابة نسخ كل غسل بيان لعل المراد بنسخها الواجب منها كا علي عن ابيه عن ابن المغيرة يب التهذيب عن محمد بن عثمان عن ابن المغيرة عن السكوني عن ابي عبد الله ع عن ابائه ع ان النبي صلى الله عليه وآله قال لاصحابه الا اخبركم بشيء ان انتم فعلتموه تباعد الشيطان منكم كما تباعد المشرق من المغرب قالوا بلى يا رسول الله صلى الله عليه وآله قال الصوم يسود وجهه والصدقة تكسر ظهره والحب في الله والموازرة على العمل الصالح يقطع دابره والاستغفار يقطع وتينه ولكل شيء زكوة وزكوة الابدان الصيام بيان الموازرة المعاونة وقطع الدابر كناية عن الاستيصال والوتين عرق في القلب اذا انقطع مات صاحبه كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن موسى بن بكر قال لكل شيء زكوة وزكوة الاجسام الصوم كا الثلثة عن سلمة صاحب السابري عن الكناني عن ابي عبد الله ع قال ان الله تبارك وتعالى يقول الصوم لي وانا اجزي عليه كا بهذا الاسناد عن م ابي عبد الله ع قال للصايم فرحتان فرحة عند افطاره وفرحة عند لقاء ربه يب التهذيب عن فضل محمد الاموي عن ربعي عن الفضيل بن يسار عن ابي جعفر ع قال يه قال رسول الله صلى الله عليه وآله قال الله عز وجل الصوم لي وانا اجزي به يه وللصايم فرحتان حين يفطر وحين يلقى ربه عز وجل والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصايم عند الله اطيب من ريح المسك كا الحميري عن بعض اصحابنا عن م ابي عبد الله ع قال اوحى الله الى موسى ما يمنعك من مناجاتي فقال يا رب اجلك عن المناجاة لخلوف فم الصايم فاوحى الله اليه يا موسى لخلوف فم الصايم عندي اطيب من ريح المسك بيان انما خص الصوم بالله من بين ساير العبادات وبانه جازيه مع اشتراك الكل في ذلك لكونه خالصا له وجزاؤه من عنده خاصة من غير مشاركة احد فيه لكونه مستورا عن اعين الناس مصونا عن ثنائهم عليه وسبب الفرحة عند الافطار اما للخواص فاستشعارهم التوفيق من الله عز وجل على اتمام الصيام ونيل الاجر كما اشير اليه في دعاء الافطار بقوله ذهب الظماء وابتلت العروق وبقي الاجر واما للعوام فانقضاء المقاساة ونيل المشتهيات وسبب الفرحة عند لقاء الرب اما للخواص فحصول غذاء القلب لهم المستفاد من انكسار قوتي الشهوة والغضب المظلمين لسبب الجوع الباعث لهم ان يعبدوا الله عيانا كانهم يرونه وهو المعنى باللقاء واليه اشير في الحديث النبوي الاحسان ان تعبد الله كانك تراه وفي الحديث العلوي لم اعبد ربا لم اره واما للعوام فنيلهم الثواب في الاخرة حين يلقون ربهم للمجازاة وخلوف الفم بالخاء المعجمة والفاء تغيره وانما كان اطيب عند الله من ريح

المسك

الصوم

المسك لانه سبب طيب الروح الذي هو عند الله من الانسان كما ان بدنه عند نفسه واليه اشير في قوله عز وجل ما عندكم ينفد وما عند الله باق واين طيب الروح من طيب المسك فان الاول روحاني عقلاني معنوي والثاني جسماني حسي صوري كا العدة عن سهل عن محمد بن سنان كا العدة عن سهل عن بكر بن صالح عن محمد بن سنان عن منذر بن يزيد عن يونس بن ظبيان قال يه قال ابو عبد الله ع من صام لله يوما في شدة الحر فاصابه ظماء وكل الله به الف ملك يمسحون وجهه ويبشرونه حتى اذا افطر قال الله تعالى ما اطيب ريحك وروحك يا ملائكتي اشهدوا اني قد غفرت له بيان الريح النفس بالتحريك والروح بالضم الراحة ما يدبر البدن ويعبر عنه الانسان بانا كا القمي عن محمد بن حسان عن محمد بن علي بن النعمن عن عبد الله بن طلحة عن ابي عبد الله ع قال م قال رسول الله صلى الله عليه وآله الصايم في عبادة وان كان على فراشه ما لم يغتب مسلما بيان وذلك لان الغيبة اكل لحم الميتة وهو نوع من الاكل يتقوى به البدن كا الاربعة عن ابي عبد الله ع قال من كتم صومه قال الله تعالى لملائكته عبدي استجار من عذابي فاجيروه ووكل الله تعالى ملائكته بالدعاء للصايمين ولم يامر بالدعاء لاحد الا استجاب لهم فيه كا علي عن الاثنين عن ابي عبد الله ع عن ابائه ع يه ان النبي صلى الله عليه وآله قال ان الله تعالى وكل ملائكته بالدعاء للصايمين وقال اخبرني جبرئيل ع عن ربه انه قال ما امرت ملائكتي بالدعاء لاحد من خلقي الا استجبت لهم فيه كا بهذا الاسناد عن م ابي عبد الله ع قال نوم الصايم عبادة ونفسه تسبيح يه وعمله متقبل ودعاؤه مستجاب كا العدة عن سهل عن حفص بن العباس عن عمرو بن سعيد عن الحسن بن صدقة قال يه قال ابو الحسن الاول ع قيلوا فان الله يطعم الصايم ويسقيه في منامه كا علي عن ابيه عن السكوني عن ابي عبد الله ع انه قال اذا راى الصايم قوما ياكلون او رجلا ياكل سبحت له كل شعرة في جسمه يه قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من صايم يحضر قوما يطعمون الا سبحت له اعضاؤه وكانت صلوة الملائكة عليه وكانت صلوتهم استغفارا كا الثلثة عن سليم عمن ذكره عن يه ابي عبد الله ع في قول الله تعالى واستعينوا بالصبر والصلوة قال الصبر الصيام وقال اذا نزلت بالرجل النازلة الشديدة فليصم فان الله تعالى يقول واستعينوا بالصبر يعني الصيام كا محمد عن محمد بن الحسين عن يحيى بن عمرو بن خليفة الزيات عن ابن بكير عن بعض اصحابنا عن احدهما ع قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله يا معشر الشباب عليكم بالباءة فان لم تستطيعوا فعليكم بالصيام فانه وجاؤه بيان الشباب بالفتح جمع شاب والباءة النكاح والوجاء دق عروق الخصيتين بين حجرين من غير جرح او رضهما حتى تنفضخا وشبها يب التهذيب التيملي عن العباس بن عامر عن علي بن ابي حمزة عن اسحق بن غالب عن عبد الله بن جابر عن عثمن بن مظعون قال قلت لرسول الله صلى الله عليه وآله اردت ان اسالك عن اشياء فقال وما هي يا عثمن قال قلت اني اردت ان اترهب قال لا تفعل يا عثمن فان ترهب امتي القعود في المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة قال قلت فاني اردت يا رسول الله ان اختصي

قال لا تفعل يا عثمان ان اختصاء امتى الصيام مع كلام طويل كا الحسين بن زيان عن ابن ابى عمير عن ابن عمار عن اسمعيل
يسار قال قال ابو عبد الله ع قال ابى ان الرجل ليصوم يوما تطوعا يريد به ما عند الله فيدخله الله به الجنة يه قال على ع قال
رسول الله ص من صام يوما تطوعا ادخله الله الجنة يه جابر عن ابى جعفر ع قال من ختم له بصيام يوم دخل الجنة يه قال رسول الله
من صام يوما فى سبيل الله كان بعدل سنة يصومها بيان كانه ع اراد انه من صام خالصا لله عز وجل من غير شوب
غرض باطل كان كالحج او حرابا كالرياء فكانه صام سنة لم يكن صومه بتلك الخلوص يب التيملى عن ابن اسباط عن
الحكم بن مسكين عن اسمعيل بن يسار عن ابى عبد الله ع ان الرجل ليصلى ركعتين فيوجب الله له بهما الجنة او يصوم يوما
تطوعا فيوجب الله له به الجنة يه عنه عن محمد بن على عن محمد بن يحيى عن غياث بن ابرهيم عن ابى عبد الله ع عن ابيه عن
امير المؤمنين ع قال ثلث يذهبن البلغم ويزدن فى الحفظ السواك والصوم وقراءة القرآن بيان وذلك كان لان
كلا منهما مما يقلل الرطوبة المولدة للبلغم المانعة من الحفظ باب علة فرض الصيام كا على بن محمد عن محمد بن ابى عبد الله
عن اسحق بن محمد عن حمزة بن محمد قال كتبت الى ابى محمد ع لم فرض الله الصوم فورد الجواب ليجد الغنى
مض الجوع فيحنوا على الفقير بيان المض بالمعجمتين الالم والحنو العطف وفى يه مس الجوع فيمن على الفقير اى ينعم يه
سال هشام بن الحكم ابا عبد الله ع عن علة الصيام فقال انما فرض الله الصيام ليستوى به الغنى والفقير وذلك ان الغنى
لم يكن ليجد مس الجوع فيرحم الفقير لان الغنى كلما اراد شيئا قدر عليه فاراد الله ان يسوى بين خلقه وان يذيق
الغنى مس الجوع والالم ليرق على الضعيف ويرحم الجايع يه كتب ابو الحسن على بن موسى ع الى محمد بن سنان فيما كتب
من جواب مسائله علة الصوم لعرفان مس الجوع والعطش ليكون ذليلا مستكينا ماجورا صابرا ويكون ذلك دليلا له
على شدايد الآخرة مع ما فيه من الانكسار له عن الشهوات واعظا له فى العاجل دليلا له على الآجل ليعلم شدة مبلغ ذلك
من اهل الفقر والمسكنة فى الدنيا والآخرة يه ومعه عن الحسن بن على بن ابى طالب ع انه قال جاء نفر من اليهود الى
رسول الله ص فسال اعلمهم عن مسايل فكان فيما ساله انه قال لاى شئ فرض الله الصوم على امتك بالنهار ثلثين يوما
وفرض على الامم اكثر من ذلك فقال النبى ص ان آدم لما اكل من الشجرة بقى فى بطنه ثلثين يوما ففرض الله على ذريته ثلثين
يوما الجوع والعطش والذى ياكلونه بالليل تفضل منه من الله عليهم وكذلك كان على آدم ففرض الله ذلك على امتى
ثم تلا هذه الآية كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون اياما معدودات قال اليهودى
صدقت يا محمد فما جزاء من صامها فقال النبى ص ما من مؤمن يصوم شهر رمضان احتسابا الا اوجب الله له
سبع خصال اولها يذوب الحرام فى جسده والثانية يقرب من رحمة الله والثالثة قد كفر خطيئة ابيه آدم والرابعة
يهون الله عليه سكرات الموت والخامسة امان من الجوع والعطش يوم القيمة والسادسة يعطيه الله البراءة

فيرحم

كلما

من النار

من النار والسابعة يطعمه الله من طيبات الجنة قال صدقت يا محمد باب وجوه الصيام كا على عن ابيه عن القاسم بن محمد الجوهرى
عن المنقرى عن سفيان بن عيينة يه عن الزهرى عن على بن الحسين ع قال قال لى يوما يا زهرى من اين جئت فقلت من
المسجد قال فيم كنت قلت تذاكرنا امر الصوم فاجمع رايى ورأى اصحابى على انه ليس من الصوم شئ واجب الا صوم شهر
رمضان فقال يا زهرى ليس كما قلتم الصوم على اربعين وجها فعشرة اوجه منها واجبة كوجوب شهر رمضان وعشرة
اوجه منها صيامهن حرام واربعة عشر وجها منها صاحبها فيها بالخيار ان شاء صام وان شاء افطر وصوم الاذن على ثلثة
اوجه وصوم التاديب وصوم الاباحة وصوم السفر والمرض قلت جعلت فداك فسرهن لى قال اما الواجب فصيام
شهر رمضان وصيام شهرين متتابعين فى كفارة الظهار لقول الله تعالى والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما
قالوا فتحرير رقبة من قبل ان يتماسا الى قوله فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين وصيام شهرين متتابعين فيمن افطر
يوما من شهر رمضان متعمدا وصيام شهرين متتابعين فى قتل الخطاء لمن لم يجد العتق واجب لقول الله تعالى ومن قتل
مؤمنا خطاء فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة الى اهله الى قوله تعالى فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من الله وكان الله
عليما حكيما وصوم ثلثة ايام فى كفارة اليمين واجب لمن لم يجد الاطعام قال الله تعالى فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام ذلك
كفارة ايمانكم اذا حلفتم وكل ذلك متتابع وليس بمتفرق وصيام اذى حلق الرأس واجب قال الله تعالى فمن كان منكم
مريضا او به اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك فصاحبها فيها بالخيار فان صام صام ثلثا وصوم دم المتعة
واجب لمن لم يجد الهدى قال الله تعالى فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدى فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام فى الحج
وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة وصوم جزاء الصيد واجب قال الله تعالى ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من
النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة او كفارة طعام مساكين او عدل ذلك صياما ثم قال اوتدرى كيف يكون عدل
ذلك صياما يا زهرى قال قلت لا ادرى قال يقوم الصيد قيمة عدل ثم تفض تلك القيمة على البر ثم يكال ذلك البر اصواعا فيصوم
لكل نصف صاع يوما وصوم النذر واجب وصوم الاعتكاف واجب واما الصوم الحرام فصوم يوم الفطر ويوم الاضحى
وثلثة ايام من ايام التشريق وصوم يوم الشك امرنا به ونهينا عنه امرنا ان نصومه مع صيام شعبان ونهينا عنه ان ينفرد
الرجل بصيامه فى اليوم الذى يشك فيه الناس فقلت له جعلت فداك فان لم يكن صام من شعبان شيئا كيف يصنع قال
ينوى ليلة الشك انه صايم من شعبان فان كان من شهر رمضان اجزء عنه وان كان من شعبان لم يضره قلت وكيف
يجزى صوم تطوع عن فريضة فقال لو ان رجلا صام يوما من شهر رمضان تطوعا وهو لا يعلم انه من شهر رمضان ثم
علم بعد ذلك لاجزء عنه لان الفرض انما وقع على اليوم بعينه وصوم الوصال حرام وصوم الصمت حرام وصوم النذر
المعصية حرام وصوم الدهر حرام واما الصوم الذى صاحبه فيه بالخيار فصوم يوم الجمعة والخميس والاثنين وصوم ايام

وهو صوم

البيض وصوم ستة ايام من شوال بعد شهر رمضان وصوم يوم عرفة وصوم يوم عاشورا فكل ذلك صاحبه فيه بالخيار
ان شاء صام وان شاء افطر واما صوم الاذن فالمرأة لا تصوم تطوعا الا باذن صاحبها قال رسول الله ص من نزل على قوم
فلا يصوم تطوعا الا باذنهم واما صوم التاديب فان يؤخذ الصبى اذا راهق بالصوم تاديبا وليس ذلك بفرض وكذلك
من افطر لعلة من اول النهار ثم قوى بقية يومه امر بالامساك بقية يومه تاديبا وليس بفرض وكذلك الحايض اذا طهرت امسكت
بقية يومها واما صوم الاباحة فمن اكل او شرب ناسيا او قاء من غير تعمد فقد اباح الله ذلك له واجزء عنه صومه
واما صوم السفر والمرض فان العامة قد اختلفت فى ذلك فقال قوم يصوم وقال آخرون لا يصوم وقال آخرون ان شاء صام وان
شاء افطر واما نحن فنقول يفطر فى الحالين جميعا فان صام فى السفر او فى حال المرض فعليه القضاء فان الله تعالى يقول
فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر فهذا تفسير الصيام بيان محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى راوى
هذا الحديث وان كان خصيصا بعلى بن الحسين ع وكان له ميل ومحبة الا انه لما كان من العامة وفقهائهم جهل
معنى الكلام ولم يذكر له صيام السنة ولا صيام الترغيب لعدم اشتهار خصوصهما بين العامة وما عده العامة
من صيام الترغيب والسنة سماه ع بالذى فيه الخيار لصاحبه تنبيها له على عدم الترغيب فيه فان اكثرها مما ترك
صيامه اولى وللصيام بعضه شرايط كما يأتى فى الاخبار وقوله ع ان ينفرد الرجل بصيامه اضافة الى الفاعل وانفراده عبارة
عن افراده عن ساير ايام شعبان بالصيام فانه مظنة لاعتقاد وجوبه كونه من شهر رمضان او المراد الانفراد من
بين جمهور الناس بصيامه من شهر رمضان مع عدم ثبوت كونه منه يدل على هذا حديث الزهرى الآتى فى باب الصيام
صيام يوم الشك فى هذا المعنى فانه نص فيه وهو بعينه هذا الحديث الا انه اورده بابين من هذا ويأتى تمام تحقيق
هذا المقام فى ذلك الباب مع معنى قوله ع وامرنا به ان نصومه مع صيام شعبان ان شاء الله وكان قد سقط من
الكافى فى النسخ التى رأيناها انه كلام من هذا الحديث فنقلناه من يه حيث اسند الحديث الى صاحب كا وكان بعضها
مما لا يوجد فى يه ايضا فى النسخ التى كانت عندنا ولعل ذلك من سهو الناسخ باب صيام السنة كا الاثنان عن
الوشاء عن حماد بن عثمان عن ابى عبد الله ع قال سمعته يقول صام رسول الله ص حتى قيل ما يفطر ثم افطر حتى قيل ما يصوم ثم
صام صوم داود ع يوما ويوما لا ثم قبض على صيام ثلثة ايام فى الشهر قال انهن يعدلن صوم الدهر ويذهبن بوحر
الصدر قال حماد فقلت ما الوحر فقال الوحر الوسوسة قال حماد فقلت اى الايام هى قال اول خميس فى الشهر واول
اربعاء بعد العشر فيه وآخر خميس فيه فقلت كيف صارت هذه الايام التى تصام فقال ان من قبلنا من الامم كانوا اذا
نزل على احدهم العذاب نزل فى هذه الايام فصام رسول الله ص هذه الايام المخوفة كا الثلثة عن الخزاز عن محمد بن مسلم عن ابى عبد الله ع
قال كان رسول الله ص اول ما بعث يصوم حتى يقال ما يفطر ويفطر حتى يقال ما يصوم ثم ترك ذلك وصام يوما وافطر يوما

وهو صوم

وهو صوم داود ع ثم ترك ذلك وصام الثلثة الايام الغر ثم ترك ذلك وفرقها فى كل عشرة ايام يوما خميسين بينهما اربعاء
فقبض ع وهو يعمل ذلك بيان الايام الغر الايام البيض واصل الغرة بياض جبهة الفرس كا العدة عن سهل عن يب السراد
عن جميل بن صالح عن محمد بن مروان قال سمعت ابا عبد الله ع يقول كان رسول الله ص يصوم حتى يقول لا يفطر ويفطر
حتى يقال لا يصوم ثم صام يوما وافطر يوما ثم صام الاثنين والخميس ثم آل من ذلك الى صيام ثلثة ايام فى الشهر الخميس فى
اول الشهر واربعاء فى وسط الشهر وخميس فى آخر الشهر وكان يقول ذلك صوم الدهر وقد كان ابى يقول ما من
احد ابغض الى الله من رجل يقال له كان رسول الله ص يفعل كذا وكذا فيقول لا يعذبنى الله على ان اجتهد فى الصلوة
والصوم كانه يرى ان رسول الله ص ترك شيئا من الفضل عجزا عنه بيان قد مضى شرح آخر هذا الحديث فى كتاب
الصلوة كا احمد عن على بن الحسن عن احمد بن صبيح عن عنبسة العابد قال قبض النبى صلى الله عليه على صوم شعبان و
رمضان وثلثة ايام فى كل شهر اول خميس واوسط اربعاء واخر خميس وكان ابو جعفر ع وابو عبد الله ع يصومان ذلك كا
الخمسة عن ابى عبد الله ع انه سئل عن الصوم فى الحضر فقال ثلثة ايام فى كل شهر الخميس من جمعة والاربعاء من جمعة
والخميس من جمعة اخرى قال يه وقال امير المؤمنين ع صيام شهر الصبر وثلثة ايام من كل شهر يذهبن
ببلابل الصدر وصيام ثلثة ايام من كل شهر صيام الدهر ان الله تعالى يقول من جاء بالحسنة فله عشر امثالها بيان شهر الصبر
شهر رمضان والبلبال الوسواس كا العدة عن سهل عن البزنطى قال سالت ابا الحسن ع عن الصيام فى الشهر كيف هو فقال
ثلثة فى الشهر فى كل عشر يوم ان الله تعالى يقول من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ثلثة ايام فى الشهر صوم الدهر كا محمد عن احمد
عن ابن فضال عن يب ابن بكير عن زرارة قال سالت ابا عبد الله ع عن افضل ما جرت به السنة فى التطوع من الصوم فقال
ثلثة ايام فى كل شهر الخميس فى اول الشهر والاربعاء فى وسط الشهر والخميس فى آخر الشهر قال قلت هذا جميع ما جرت به السنة
فى الصوم فقال نعم كا محمد عن احمد عن على بن الحكم عن هشام بن سالم عن مؤمن الطاق عن يه عن عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله ع
ان رسول الله ص سئل عن صوم خميسين بينهما اربعاء فقال اما الخميس فيوم يعرض فيه الاعمال واما الاربعاء فيوم خلقت
فيه النار واما الصوم فجنة بيان سئل ع عن علة تخصيص اليومين من بين ايام الاسابيع فاجاب بان احدهما يوم عرض
الاعمال فناسب ان يقع الصوم فيه ليصادف العرض العبادة والآخر يوم خلق النار فناسب ان يقع فيه الصوم الذى هو جنة من
النار كا على عن ابيه عن حماد عن حريز قال قيل لابى عبد الله ع ما جاء فى الصوم يوم الاربعاء فقال قال امير المؤمنين ع
ان الله تعالى خلق النار يوم الاربعاء فاوجب صومه ليتعوذ بالله من النار كا على عن العبيدى عن يونس عن يه اسحق
بن عمار عن ابى عبد الله ع قال قال انما يصام يوم الاربعاء لانه لم تعذب امة فيما مضى الا يوم الاربعاء وسط الشهر
فيستحب ان يصام ذلك اليوم كا الحسين بن محمد عن محمد بن عمران عن زياد القندى عن يه عبد الله بن سنان قال قال

رجب

لي ابو عبد الله ع اذا كان في اول الشهر خميسان فصم اولهما فانه افضل واذا كان في اخر الشهر خميسان فصم اخرهما فانه افضل
سئل العالم ع عن خميسين يتفقان في آخر العشر فقال صم الاول فلعلك لا تلحق الثاني بيان الاخر في نفسه افضل
والاول بصير بهذه النية افضل فافضلية كل منهما من جهة غير جهة الاخر كا العدة عن احمد عن السراد عن ابرهيم بن
مهزم عن الحسين بن ابي حمزة عن ابي حمزة قال قلت لابي جعفر ع صوم ثلثة ايام من كل شهر اوخرها الى الشتاء ثم اصومها
قال لا باس بذلك يه السراد عن ابن ابي حمزة قال قلت لابي جعفر ع او لابي عبد الله ع صوم ثلثة ايام في الشهر اوخره في الصيف
الى الشتاء فاني اجده اهون علي فقال نعم فاحفظها كا الثلثة عن الحسن بن راشد قال قلت لابي عبد الله ع او لابي الحسن ع
الرجل يتعمد الشهر في الايام القصار يصومه لسنة قال لا باس بيان لسنة يحتمل الضم مع التشديد والفتح مع التخفيف كا
القمي عن محمد بن احمد عن الفطحية عن ابي عبد الله ع قال سالته عن الرجل يكون عليه من الثلثة ايام الشهر هل يصلح له
ان يؤخرها او يصومها في آخر الشهر قال لا باس قلت يصومها متوالية او يفرق بينها قال ما احب ان شاء متوالية وان شاء
فرق بينها يب سعد عن ابن عيسى عن الحسين عن الجوهري عن علي عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله ع عن صوم السنة
فقال صيام ثلثة ايام من كل شهر الخميس والاربعاء والخميس وان صام كل عشرة ايام يوما فان ذلك ثلثون حسنة وان
احب ان يزيد على ذلك فليزد بيان قد مضى ان الاثنين يوم نحس تشام به اهل البيت ع لما اصيبوا فيه بمصايب وعلى هذا
فلعل صومه لدفع شامته لا للتبرك به كما مضى نظيره في الاربعاء والاولى ترك صيامه لما ياتي في باب صيام عاشورا والاثنين يب
محمد بن احمد عن الحسين بن محمد عن عمران الاشعري عن زرعة عن سماعة عن ابي بصير قال سالته عن صوم ثلثة
ايام في الشهر فقال في كل عشرة ايام يوم خميس واربعاء وخميس والشهر الذي يليه اربعاء وخميس واربعاء يب عنه عن
موسى بن جعفر المدائني عن ابرهيم بن اسمعيل بن داود قال سالت الرضا ع عن الصيام فقال ثلثة ايام في الشهر الاربعاء
والخميس والجمعة فقلت ان اصحابنا يصومون اربعاء بين خميسين فقال لا باس بذلك ولا باس بخميس بين اربعائين

باب ٥ صيام الترغيب

كا علي عن ابيه عن القاسم عن جده عن ابي عبد الله ع قال قلت له جعلت فداك هل للمسلمين
عيد غير العيدين قال نعم يا حسن اعظمهما واشرفهما قلت واي يوم هو قال يوم نصب امير المؤمنين ع علما للناس قلت جعلت
فداك واي يوم هو قال ان الايام تدور وهو يوم ثمانية عشر من ذي الحجة قال قلت جعلت فداك ش وما ينبغي لنا ان
نصنع فيه قال يا حسن تكثر الصلوة على محمد وآله وتبرأ الى الله ممن ظلمهم حقهم فان الانبياء ع كانت تامر الاوصياء
باليوم الذي كان يقام فيه الوصي ان يتخذ عيدا قال قلت فما لمن صامه قال صيام ستين شهرا ولا تدع صيام يوم سبع
وعشرين من رجب فانه هو اليوم الذي نزلت فيه النبوة على محمد ص وثوابه مثل ستين شهرا لكم يه قوله لكم يعني به
ان هذا الثواب مختص بشيعة اهل البيت ومحبيهم ومواليهم ليس لغيرهم ذلك كا العدة عن سهل عن عن عبد الرحمن بن

سالم

سالم عن ابيه قال سالت ابا عبد الله ع هل للمسلمين عيد غير يوم الجمعة والاضحى والفطر قال نعم اعظمها حرمة قلت واي
عيد هو جعلت فداك قال اليوم الذي نصب فيه رسول الله ص امير المؤمنين ع وقال من كنت مولاه فعلي مولاه قلت
اي يوم هو قال وما تصنع باليوم ان السنة تدور ولكنه يوم ثمانية عشر من ذي الحجة فقلت وما ينبغي لنا ان نفعل في
ذلك اليوم قال لا تذكرون الله تع فيه بالصيام والعبادة والذكر لمحمد وآل محمد فان رسول الله ص اوصى امير المؤمنين ع
ان يتخذ ذلك اليوم عيدا وكذلك كانت الانبياء تفعل كانوا يوصون اوصياءهم بذلك فيتخذونه عيدا بيان استفهم
من قول السائل اي يوم هو انه يريد انه اي يوم هو من الاسابيع ولهذا اجابه بما اجابه من ان السنة واشهرها تدور
بالاسابيع وان المعتبر في ذلك تعيينه بالشهر لا بالاسبوع يب الحسين بن الحسن الحسني عن محمد بن موسى الهمداني عن
علي بن حسان الواسطي عن علي بن الحسين العبدي قال سمعت ابا عبد الله الصادق ع يقول صيام يوم غدير خم يعدل
صيام عمر الدنيا لو عاش انسان ثم صام ما عمرت الدنيا لكان له ثواب ذلك وصيامه يعدل عند الله عز وجل في كل
عام مائة حجة ومائة عمرة مبرورات متقبلات وهو عيد الله الاكبر الحديث بيان قد مضى تمامه في كتاب الصلوة يه بطوله
المفضل بن عمر عن ابي عبد الله ع قال صوم يوم غدير خم كفارة ستين سنة يب وفي اول يوم من المحرم دعا زكريا ربه
فقال فمن صام ذلك اليوم استجاب الله له كما استجاب لزكريا ع كا العدة عن سهل عن اصحابنا عن ابي الحسن الاول ع
قال بعث الله تع محمدا ص رحمة للعالمين في سبعة وعشرين من رجب فمن صام ذلك اليوم كتب الله له صيام ستين
شهرا وفي خمسة وعشرين من ذي القعدة وضع البيت وهو اول رحمة وضعت على وجه الارض فجعله الله تع
مثابة للناس وامنا فمن صام ذلك اليوم كتب الله له صيام ستين شهرا وفي اول يوم من ذي الحجة ولد ابرهيم خليل الرحمن
على نبينا وعليه السلام فمن صام ذلك اليوم كتب الله له صيام ستين شهرا بيان مثابة مرجعا من ثاب اذا رجع وامنا اذا امن كا
العدة عن سهل عن يوسف بن السخت عن حمدان بن النضر عن محمد بن عبد الله الصيقل قال خرج علينا ابو الحسن ع بمرو
بمرو في يوم خمسة وعشرين من ذي القعدة فقال صوموا فاني اصبحت صائما قلنا جعلنا فداك اي يوم هو فقال يوم نشرت
فيه الرحمة ودحيت فيه الارض ونصبت فيه الكعبة وهبط فيه آدم ع بيان الدحو البسط يب ابو عبد الله بن عباس
عن احمد بن زياد الهمداني وعلي بن محمد التستري عن محمد بن ليث المكي عن ابي اسحق بن عبد الله العلوي العريضي قال
وحك في صدري ما الايام التي تصام فقصدت مولانا الحسن بن علي ع وهو بصريا ولم ابد ذلك لاحد من خلق الله
فدخلت عليه فلما بصرني قال يا ابا اسحق جئت تسالني عن الايام التي يصام فيهن وهي اربعة اولهن يوم السابع والعشرين
من رجب يوم بعث الله تع محمدا ص الى خلقه رحمة للعالمين ويوم مولده ص وهو السابع عشر من شهر ربيع الاول ويوم
الخامس والعشرين من ذي القعدة فيه دحيت الكعبة ويوم الغدير فيه اقام رسول الله ص اخاه عليا ع علما للناس و

واما اماس بعده هك صدقت جعلت فداك لذلك هكذا اشهد انك حجة الله على خلقه بيان حاك في صدري
اى وقع وعمل تقول حاك الشئ في صدري اذا لم تكن منشرح الصدر به وكان في قلبك منه شئ من الشك
والريب والواو في اول الحديث يدل على انه كان له صدر لم يورد وهو سيا موضع ولم ابدلها ظهر معى عن
موسى بن جعفر ع قال من صام اول يوم من عشر ذي الحجة كتب الله له صوم ثمانين شهرا فان صام التسع
كتب الله عز وجل له صوم الدهر معا لت في اول يوم من ذي الحجة ولد ابرهيم خليل الرحمن ع فمن صام ذلك اليوم
كان كفارة ستين سنة وفي تسع من ذي الحجة انزل توبة داود ع فمن صام ذلك اليوم كانت كفارة تسعين سنة مير
الوشا قال كنت مع ابي وانا غلام فتعشينا عند الرضا ع ليلة خمس وعشرين من ذي القعدة فقال له ليلة
خمس وعشرين من ذي القعدة ولد فيها ابرهيم الخليل ع وولد فيها عيسى بن مريم ع وفيها دحيت الارض من
تحت الكعبة فمن صام ذلك اليوم كان كمن صام ستين شهرا بيان لا يخفى تنافي الخبرين في مولد الخليل على نبينا و
آله وعليه السلام والله يعلم صحيحهما وليس في بعض النسخ لفظ الخليل في هذا الحديث ..... ان في تسع وعشرين
من ذي القعدة انزل الله الكعبة وهي اول رحمة نزلت فمن صام ذلك اليوم كان كفارة سبعين سنة مير
عن موسى بن جعفر ع انه قال في خمس وعشرين من ذي القعدة انزل الله عز وجل الكعبة البيت الحرام فمن
صام ذلك اليوم كان كفارة سبعين سنة وهو اول يوم انزل فيه الرحمة من السماء على آدم مير وقال الرضا ع
ليلة خمس وعشرين من ذي القعدة دحيت الارض من تحت الكعبة فمن صام ذلك اليوم كان كمن صام ستين شهرا ب
الثمالي عن ابن زرارة عن البزنطي عن ابان عن كثير النوا قال سمعت ابا جعفر ع يقول سمع نوح ع صرير السفينة على
على الجودي فخاف عليها فاخرج راسه من جانب السفينة فرفع يده واشار باصبعه وهو يقول رهمان اتقن وتاويلها
يا رب احسن وان نوحا ع لما ركب السفينة ركبها في اول يوم من رجب فامر من معه من الجن والانس ان يصوموا
ذلك اليوم فقال من صام منكم تباعدت عنه النار مسيرة سنة ومن صام سبعة ايام منكم غلقت عنه ابواب النيران
السبعة وان صام ثمانية ايام فتحت له ابواب الجنان الثمانية ومن صام عشرة ايام اعطي مسألته ومن صام
خمسة وعشرين يوما قيل له استانف العمل فقد غفر لك ومن زاد زاده الله بيان الصرير الصوت وضمن معنى
الوقوع فعدي بعلى فخاف عليها يعني الانكسار مير ابان عن كثير عن ابي عبد الله ع قال ان نوحا ركب السفينة اول يوم
من رجب فامر من معه ان يصوموا ذلك اليوم وقال من صام ذلك اليوم تباعدت عنه النار مسيرة سنة ومن صام
سبعة ايام اغلقت عنه ابواب النيران السبعة ومن صام ثمانية ايام فتحت له ابواب الجنان الثمانية ومن صام خمسة
وعشرين يوما اعطي مسألته ومن زاد زاده الله فيه وقال ابو الحسن موسى بن جعفر ع رجب شهر عظيم يضاعف الله فيه الحسنات

تو ريتم

بلغ

وفي

ويمحو فيه السيئات من صام يوما من رجب تباعدت عنه النار مسيرة سنة ومن صام ثلثة ايام وجبت له الجنة
مير معى عن ابي الحسن موسى ع انه قال رجب نهر في الجنة اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل من صام يوما
من رجب سقاه الله من ذلك النهر ها الثمالي عن حسن بن احمد محمد بن الوليد عمرو بن عثمان وسندي بن
محمد جميعهم عن يونس بن يعقوب عن ابي عبد الله ع قال سألته عن صوم شعبان فقلت له جعلت فداك كان احد من
آبائك ع يصوم شعبان قال كان خير آبائي رسول الله ص اكثر صيامه في شعبان كا محمد عن احمد عن عثمان عن سماعة
قال قلت لابي عبد الله ع هل صام احد من آبائك شعبان قط قال خير آبائي رسول الله ص صامه كا الاربعة عن صفوان بن
ابن مسكان كا علي عن العبيدي عن يونس عن ابن مسكان عن الحلبي عن ابي عبد الله ع مثله كا الثلثة تب محمد بن يعقوب
عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله ع قال كن نساء النبي ص اذا كان عليهن
صيام اخرن ذلك الى شعبان كراهة ان يمنعن رسول الله ص حاجته فاذا كان شعبان صمن وصام معهن ش وكان
رسول الله ص يقول شعبان شهري بيان هكذا وجد الاسناد في نسخ يب وهو سهو من الناسخ والصواب محمد بن
محبوب مكان محمد بن يعقوب نظيرا لورود الحديث كما في يب وباقي اسناده يب جماعة عن التلعكبري عن الحسين
محمد بن الفرزدق القطعي البزاز عن الحسين بن محمد المالكي عن احمد بن هلال العبرتائي عن ابن ابي عمير عن حماد عن ابي
بصير عن ابي عبد الله ع قال صوموا شعبان واغتسلوا ليلة النصف منه ذلك تخفيف من ربكم كا العدة عن البرقي
عن محمد بن علي عن الحسين بن مخارق ابي جنادة السلولي عن الثمالي عن ابي جعفر ع عن ابيه قال قال رسول الله ص
من صام شعبان كان له طهرا من كل زلة ووصمة وبادرة قال ابو حمزة قلت لابي جعفر ع ما الوصمة قال اليمين
في المعصية والنذر في المعصية قلت فما البادرة قال اليمين عند الغضب والتوبة منها الندم عليها يه الثمالي عن
عن ابي جعفر ع قال من صام شعبان الحديث بيان كان له طهرا اي كفارة وتوبة والمراد ان ذلك يطهره بحيث لا
يبقى منه هذه الامور بعد ذلك واما قوله والتوبة منها الندم عليها فكلام مستانف ذكر لبيان ان اليمين عند
الغضب لا كفارة لها انما كفارتها والتوبة منها الندم عليها ليس الا واصل الوصمة العيب وشد الشئ بسرعة و
اصل البادرة ما يبدو من حدتك في الغضب من قول او فعل كا السراد عن عبد الله بن مرحوم الازدي قال
سمعت ابا عبد الله ع يقول من صام اول يوم من شعبان وجبت له الجنة البتة ومن صام يومين نظر الله اليه في
كل يوم وليلة في دار الدنيا ودام نظره اليه في الجنة ومن صام ثلثة ايام زار الله في عرشه من جنته في كل يوم
قال في خبر زيارة الله زيارة انبيائه وحججه ع وليس كما يقول المشبهة اقول وقد مضى ما يؤيد هذا وبيته في كتاب
التوحيد قال في الكافي والتهذيبين فاما الذي جاء في صوم شعبان انه سئل عنه فقال ما صامه رسول الله ص

١٧ اق غ ر

والحديث كما في التهذيب م

ولا احد من آبائي فالمراد به انهم يصومونه على انه فرض واجب مثل صيام شهر رمضان وهو انكار وتكذيب لمن زعم
ذلك قال في التهذيبين وكان ابو الخطاب لعنه الله واصحابه يذهبون اليه ويقولون ان من افطر يوما منه لزمه من الكفارة
ما يلزم من افطر يوما من شهر رمضان يب كا الثلثة والعدة عن احمد عن ابن ابي عمير عن سلمة صاحب السابري عن الكناني
قال سمعت ابا عبد الله ع يقول صوم شعبان وشهر رمضان متتابعين توبة من الله والله يب التوبة من العبد ان
يتوب الى الله تع والتوبة من الله ان يقيم من العبد عبادة مقام توبته فيطهره بها من ذنوبه كا علي عن العبيدي عن
يونس عن عمر بن ابان عن المفضل بن عمر قال سمعت ابا عبد الله ع يقول صوم شعبان وشهر رمضان متتابعين
توبة من الله كا العدة عن احمد عن الحسين عن علي بن الصلت عن يه فيه عن المفضل بن عمر عن ابي عبد الله ع قال
كان يه ابي ع يفصل ما بين شعبان وشهر رمضان بيوم وكان ش علي بن الحسين ع يصل ما بين شعبان وشهر
رمضان ويقول صوم شهرين متتابعين توبة من الله يه وقد صام رسول الله صلعم ووصله بشهر رمضان وصامه
وفصل بينهما ولم يصمه كله في جميع سنيه الا ان اكثر صيامه كان فيه ولكن نساء النبي صلعم الحديث كا مح بيا هذا انما
يدل على ان صيام شعبان ليس من صيام السنة وانما هو من صيام الترغيب كا احمد عن يب الحسين عن الحسين
بن علوان عن عمرو بن خالد عن ابي جعفر ع قال كان رسول الله صلعم يصوم شعبان وشهر رمضان يصلهما وينهى
الناس ان يصلوهما وكان يقول هما شهرا الله وهما كفارة لما قبلهما ولما بعدهما من الذنوب بيان حمل في يه قوله وينهى
الناس ان يصلوهما على الانكار والحكاية دون الاخبار يعني من شاء وصل واستدل عليه بالخبر السابق اقول
بل الاولى ان يحمل الوصل هنا بمعنى ترك الافطار الى السحر حتى يصير صوم وصال ليكون موافقا لما رواه في يه
انه صلعم نهى عن الوصال وكان يواصل الحديث كما ياتي في الباب الآتي وخبر سليمان الآتي في هذا الباب وما ذكره
بعيد عن سياق الكلام وما بعده جدا مع ان ذلك ليس مما يتعجب منه ويستنكر اذا كان الرسم مخصوصا ليت
لامته كما يدل عليه الخبر الآتي وغيره من الاخبار يه قال الصادق ع من صام ثلثة ايام من آخر شعبان ووصلها بشهر
رمضان كتب الله له صوم شهرين متتابعين كا علي بن محمد عن بعض اصحابه عن محمد بن سليمان عن ابيه قال قلت
لابي عبد الله صلعم ما تقول في الرجل يصوم شعبان وشهر رمضان قال هما الشهران اللذان قال الله تع شهرين
متتابعين توبة من الله قلت فلا يفصل بينهما قال اذا افطر من الليل فهو فصل وانما قال رسول الله صلعم لا وصال
في صيام يعني لا يصوم الرجل يومين متواليين من غير افطار وقد يستحب للعبد ان لا يدع السحور بيان هما الشهران
يعني انهما مثل الشهرين الكفارة في انهما توبة من الله وكفارة للخطايا ولما فهم السائل من التتابع لزوم الوصل من غير
افطار وكان قد سمع النهي عن الوصال اشكل الامر عليه فاستفهم ذلك فاجابه ع بالفرق بين الامرين وهذا الخبر

كالنص

كالنص فيما قلناه في تاويل الخبر السابق باب الوصال في الصيام والصمت وصوم الدهر كا العدة عن احمد عن
علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن حسان بن مختار قال قلت لابي عبد الله ع الوصال في الصيام قال فقال ان
رسول الله صلعم قال لا وصال في صيام ولا صمت يوما الى الليل ولا عتق قبل ملك بيان الوصال في الصيام يعني ما حكمه وفي
بعض النسخ ما الوصال في الصيام نهى رسول الله صلعم عن الوصال في الصيام وكان يواصل فقيل له في ذلك فقال
اني لست كاحدكم اني اظل عند ربي فيطعمني ويسقيني بيان يعني اني اجد من الانس بالله وحلاوة المخاطبات
معه سبحانه ونيل المعارف والاسرار والحكم من لدنه ما هو لي بمنزلة الطعام والشراب بحيث يصير غذاء لي
واتقوى به كما انكم تتغذون بالطعام والشراب وتتقوون بهما كا احمد عن السراد عن الحلبي يب الصفار عن
احمد عمن رواه عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال الوصال في الصيام ان يجعل عشاءه سحوره بيان العشاء
بالفتح بعد طعام العشي والسحور كصبور ما يتسحر به كا الخمسة عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله ع قال
المواصل في الصيام يصوم يوما وليلة ويفطر في السحر كا الاثنان عن الوشا عن ابان عن زرارة قال سالت
ابا عبد الله ع عن صوم الدهر فقال لم تزل نكرهه مه سال زرارة ابا عبد الله ع عن صوم الدهر فقال لم يزل
مكروها وقال لا وصال في صيام ولا صمت يوما الى الليل كا محمد عن احمد عن عثمن عن سماعة قال سالته عن صوم
الدهر فكرهه وقال لا باس ان يصوم يوما ويفطر يوما باب صيام يوم عاشورا والاثنين كا علي عن ابيه
عن نوح بن شعيب النيسابوري عن ياسين الضرير عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر ع وابي عبد الله ع قالا لا تصومن
يوم عاشورا ولا عرفة بمكة ولا بالمدينة ولا في وطنك ولا في مصر من الامصار بيان قوله ع بمكة الى آخر الحديث متعلق
بعرفة وهو رد على من خص استحبابه ببعض هذه المواضع كا الحسن بن علي الهاشمي عن محمد بن موسى عن يعقوب بن
يزيد عن الوشا قال حدثني نجبة بن الحارث العطار قال سالت ابا جعفر ع عن صوم يوم عاشورا فقال صوم متروك
بنزول شهر رمضان والمتروك بدعة قال نجبة فسالت ابا عبد الله ع من بعد ذلك فاجابني بمثل جواب ابيه ثم قال
اما انه صوم يوم ما نزل به كتاب ولا جرت به سنة الا سنة آل زياد لعنهم الله بقتل الحسين بن علي ع بيان نجبة بالنون والجيم
المفتوحتين والباء الموحدة شيخ صادق وكان صديقا لعلي بن يقطين يب كا عنه عن العبيدي عن اخيه جعفر بن
عيسى قال سالت الرضا ع عن صوم عاشوراء وما يقول الناس فيه فقال عن صوم ابن مرجانة لعنه الله تسالني
ذلك يوم صامه الادعياء من آل زياد لقتل الحسين ع وهو يوم يتشام به آل محمد ع ويتشام به اهل الاسلام واليوم
الذي يتشام به اهل الاسلام لا يصام ولا يتبرك به ويوم الاثنين يوم نحس قبض الله فيه نبيه صلعم وما اصيب آل
آل محمد الا في يوم الاثنين فتشامنا به وتبرك به عدونا ويوم عاشورا قتل الحسين ع وتبرك به ابن مرجانة وتشام به

الأئمة صلوات الله عليهم أجمعين ممن صامهما او تبرك بهما لقي الله تعالى ممسوخ القلب وكان محشوره مع الذين
سنّوا صومهما وتبركوا بهما بيان الادعياء جمع الدعي كغني وهو المتهم في نسبه ومسخ القلب عبارة عن تغيير صورته
في الباطن الى صورة بعض الحيوانات كما اشير اليه بقوله عز وجل ونحشرهم يوم القيمة على وجوههم عميا وبكما
وصما وقد مضى حديث عبد الملك بن اعين وابيه في ذلك في باب جحود بني امية وكفرهم من كتاب الحجة كا
عنه عن العبيدي عن ابن ابي عمير عن زيد النرسي قال سمعت عبيد بن زرارة يسأل ابا عبد الله ع عن صوم يوم
عاشوراء فقال من صامه كان حظه من صيام ذلك اليوم حظ ابن مرجانة وآل زياد قلت وما كان حظهم من
ذلك اليوم فقال النار اعاذنا الله من النار ومن عمل يقرب من النار كا عنه عن محمد بن الحسين عن محمد بن سنان
عن ابان عن عبد الملك قال سألت ابا عبد الله ع عن صوم يوم تاسوعاء وعاشوراء من شهر المحرم فقال تاسوعاء
يوم حوصر فيه الحسين ع واصحابه رضي الله عنهم بكربلاء واجتمع عليه خيل اهل الشام واناخوا عليه وفرح ابن مرجانة
وعمر بن سعد بتوافر الخيل وكثرتها واستضعفوا فيه الحسين ع واصحابه كرم الله وجوههم وايقنوا
ان لا يأتي الحسين ناصر ولا يمده اهل العراق بأبي المستضعف الغريب ثم قال واما عاشوراء فيوم اصيب فيه
الحسين ع صريعا بين اصحابه واصحابه حوله صرعى عراة افصوم يكون في ذلك اليوم كلا ورب البيت الحرام
ما هو يوم صوم وما هو الا يوم حزن ومصيبة دخلت على اهل السماء واهل الارض وجميع المؤمنين ويوم
فرح وسرور لابن مرجانة وآل زياد واهل الشام غضب الله عليهم وعلى ذرياتهم وذلك يوم بكت جميع بقاع
الارض خلا بقعة الشام فمن صامه او تبرك به حشره الله مع آل زياد ممسوخ القلب مسخوطا عليه ومن ادخر الى منزله
ذخيرة اعقبه الله تعالى نفاقا في قلبه الى يوم يلقاه وانتزع البركة عنه وعن اهل بيته وولده وشاركه الشيطان في جميع
ذلك بيان اناخوا ابركوا ابلهم بأبي المستضعف الغريب (اي افديه بابي) بأبي الحسين اذ كان مستضعفا غريبا ومن ادخر الى منزله
ذخيرة اشارة الى ما كان المتبركون بهذا اليوم يفعلونه فانهم كانوا يدخرون قوت سنتهم في هذا اليوم
تبركا به وتيمنا ويجعلونه اعظم اعيادهم لعنهم الله يب سأل محمد وزرارة ابا جعفر الباقر ع عن صوم يوم عاشوراء فقال
كان صومه قبل شهر رمضان فلما انزل الله شهر رمضان ترك يب احمد عن البرقي عن يونس بن هشام عن حفص
بن غياث عن جعفر بن محمد ع قال كان رسول الله ص كثيرا ما يتفل يوم عاشوراء في افواه الاطفال المراضع من ولد
فاطمة من ريقه ويقول لا تطعموهم شيئا الى الليل وكانوا يروون من ريق رسول الله ص قال وكانت الوحش تصوم
يوم عاشوراء على عهد داود ع بيان كان الوجه في ذلك ما روي ان الوحش كانت تحضر وعظ داود ع وتذكيره لحسن
صوته واعجاب كلامه فلعلها سمعت منه ع من ذلك شيئا او اوقع الله في نفوسها في ذلك اليوم حزنا فتركت الاكل

التيملي

التيملي عن الاثنين عن ابي عبد الله ع عن ابيه ان عليا ع قال صوموا العاشوراء التاسع والعاشر فانه يكفر
ذنوب سنة يب عنه عن يعقوب بن يزيد عن ابي همام عن ابي الحسن ع قال صام رسول الله ص يوم عاشوراء يب
سعد عن ابي جعفر عن جعفر بن محمد بن عبيد الله عن القداح عن ابي جعفر عن ابيه ع قال صيام يوم عاشوراء
كفارة سنة يب عنه عن ابن زرارة عن البزنطي عن ابان عن كثير النواء عن ابي جعفر ع قال لزقت السفينة يوم
عاشوراء على الجودي فامر نوح ع من معه من الجن والانس ان يصوموا ذلك اليوم وقال ابو جعفر ع اتدرون
ما هذا اليوم الذي تاب الله فيه على آدم وحواء ع وهذا اليوم الذي فلق الله فيه البحر لبني اسرائيل فاغرق فرعون
ومن معه وهذا اليوم الذي غلب فيه موسى فرعون وهذا اليوم الذي ولد فيه ابراهيم ع وهذا اليوم الذي
تاب الله فيه على قوم يونس ع وهذا اليوم الذي ولد فيه عيسى بن مريم ع وهذا اليوم الذي يقوم فيه القائم ع بيان
حمل في التهذيبين اخبار الكراهة على ما اذا كان على وجه التبرك به فاما اذا كان على طريق الحزن بمصاب
رسول الله ص والجزع لما حل بعترته ع فلا بأس اقول بل الاولى ترك صيامه على كل حال لان الترغيب في
صيامه موافق للعامة مسند الى ابائهم ع وهذا من امارات التقية فينبغي ترك العمل به ولان صيامه قد نسخ بصيام
شهر رمضان والمتروك بدعة ولان حديث كثير النواء يدل على بركته دون صيامه في شرعنا وهو خلاف تأويل
التهذيبين فيه ولانه يدل على ان ولادة الخليل ع كانت فيه مع انه قد مضى انها كانت في اول يوم من ذي الحجة
او في خمس وعشرين من ذي القعدة على ان كثيرا كان بتريا عاميا وقد لعنه ابو عبد الله ع قال اللهم اني اليك
من كثير النواء بريء في الدنيا والاخرة وقال ايضا ان الحكم بن عتيبة وسلمة وكثير النواء وابا المقدام والتمار يعني سالما
اضلوا كثيرا ممن ضل من هؤلاء وانهم ممن قال الله تعالى ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين
روى الصدوق رحمه الله في كتاب عرض المجالس باسناده عن جبلة المكية قال سمعت ميثم التمار يقول والله
لتقتلن هذه الامة ابن نبيها في المحرم لعشر مضين منه وليتخذن اعداء الله ذلك اليوم يوم بركة وان ذلك لكائن
قد سبق في علم الله تعالى ذكره اعلم ذلك بعهد عهده الي مولاي امير المؤمنين ع ولقد اخبرني انه يبكي عليه كل
شيء حتى الوحوش في الفلوات والحيتان في البحار والطير في جو السماء ويبكي عليه الشمس والقمر والنجوم والسماء
والارض ومؤمنو الانس والجن وجميع ملائكة السموات ورضوان ومالك وحملة العرش وتمطر السماء دما
ورمادا ثم قال وجبت لعنة الله على قتلة الحسين ع كما وجبت على المشركين الذين يجعلون مع الله الها آخر وكما وجبت
على اليهود والنصارى والمجوس قالت جبلة فقلت له يا ميثم وكيف يتخذ الناس ذلك اليوم الذي قتل فيه الحسين بن علي ع
يوم بركة فبكى ميثم رضي الله عنه ثم قال سيزعمون بحديث يضعونه انه اليوم الذي تاب الله فيه على آدم ع وانما

تاب الله على آدم في ذي الحجة ويزعمون انه اليوم الذي قبل الله فيه توبة داود وانما قبل الله توبته في ذي الحجة
ويزعمون انه اليوم الذي اخرج الله فيه يونس من بطن الحوت وانما اخرجه الله من بطن الحوت في ذي القعدة
ويزعمون انه اليوم الذي استوت فيه سفينة نوح على الجودي وانما استوت على الجودي يوم الثامن عشر من ذي الحجة
ويزعمون انه اليوم الذي فلق الله فيه البحر لبني اسرائيل وانما كان ذلك في ربيع الاول ثم قال ميثم جبلة اعلمي
ان الحسين بن علي ع سيد الشهداء يوم القيامة ولاصحابه على ساير الشهداء درجة يا جبلة اذا نظرت الى الشمس
حمراء كانها دم عبيطا فاعلمي ان سيدك الحسين قد قتل قالت جبلة فخرجت ذات يوم فرايت الشمس على الحيطان كانها
الملاحف المعصفرة فصحت حينئذ وبكيت وقلت قد والله قتل الحسين ع وروى العقيقي ان اباجعفر ع كان يحب ميثم
التمار حبا شديدا وانه كان مؤمنا شاكرا في الرخاء صابرا في البلاء وقد ثبت انه كان من حواري امير المؤمنين ع
وخواصه وقد اخبره بقتله وكيفية قتله على يد الحجاج لاجل محبته له صلوات الله عليه فكيف يعارض بحديثه حديث
كثير النوا الذي عرف حاله وكيف بالمراسيل ويحمل ترغيب صيامه هذا اليوم على الامساك عن المفطرات على انه النهار من
دون اتمامه الى الليل على وجه الحزن كما ورد به بعض الاخبار لكان حسنا وهو ما رواه صاحب التهذيبين في مصباح
المتهجد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع انه سأله عنه فقال صمه من غير تبييت وافطره من غير تشميت
ولا تجعله يوم صوم كملا وليكن افطارك بعد العصر بساعة على شربة من ماء فانه في ذلك الوقت تجلت الهيجاء
عن آل رسول الله ص وانكشفت الملحمة عنهم **باب صيام يوم عرفة** كا محمد عن محمد بن الحسين عن صفوان
وعلي بن الحكم عن العلاء عن محمد عن احدهما ع انه سئل عن صوم يوم عرفة فقال ما اصومه اليوم وهو يوم دعاء
ومسألة كا محمد عن احمد عن ابن فضال يب التيملي عن اخويه عن ابيهما عن ثعلبة بن ميمون عن محمد بن قيس قال
سمعت اباجعفر ع يقول ان رسول الله ص لم يصم يوم عرفة منذ نزل صيام شهر رمضان يب التيملي عن عمرو بن عثمان
عن يب حنان بن سدير عن ابيه عن ابي جعفر ع قال سألته عن صوم يوم عرفة فقلت جعلت فداك انهم يزعمون انه
يعدل صوم سنة قال كان ابي ع لا يصومه قلت ولم ذلك قال ان يوم عرفة يوم دعاء ومسألة واتخوف ان يضعفني
عن الدعاء واكره ان اصومه اتخوف ان يكون يوم عرفة يوم اضحى فليس بيوم صوم يب الحسين عن فضالة عن
ابان عن محمد عن ابي جعفر ع قال سألته عن صوم يوم عرفة قال من قوي عليه فحسن ان لم يمنعك من الدعاء فانه
يوم دعاء ومسألة فصمه وان خشيت ان تضعف عن ذلك فلا تصمه يب عنه عن الجعفري قال سمعت ابا الحسن ع
يقول كان ابي ع يصوم يوم عرفة في اليوم الحار في الموقف ويأمر بظل مرتفع فيضرب له فيغتسل مما يبلغ منه الحر
يب التيملي عن يعقوب بن يزيد عن ابي همام عن البصري عن ابي الحسن ع قال صوم يوم عرفة يعدل السنة وقال

لم يصمه

لم يصمه الحسن وصامه الحسين ع يب قال الصادق ع صوم يوم التروية كفارة سنة ويوم عرفة كفارة
سنتين يب يعقوب بن شعيب قال سألت اباعبد الله ع عن صوم يوم عرفة قال ان شئت صمت وان
شئت لم تصم وذكر ان رجلا اتى الحسن والحسين ع فوجد احدهما صائما والآخر مفطرا فسألهما فقالا ان صمت
فحسن وان لم تصم فجائز ابن المغيرة عن سالم عن ابي عبد الله ع قال اوصى رسول الله ص الى علي ع وحده واوصى
علي الى الحسن والحسين ع جميعا فكان الحسن امامه فدخل رجل يوم عرفة على الحسن ع وهو يتغدى والحسين ع
صائم ثم جاء بعد ما قبض الحسن ع فدخل على الحسين يوم عرفة وهو يتغدى وعلي بن الحسين ع صائم فقال له
الرجل اني دخلت على الحسن وهو يتغدى وانت صائم ثم دخلت عليك وانت مفطر وعلي بن الحسين صائم فقال
ان الحسن ع كان اماما فافطر لئلا يتخذ صومه سنة ويتأسى به الناس فلما ان قبض كنت انا الامام فاردت ان لا
يتخذ صومي سنة فيتأسى الناس بي قال في الفقيه ان العامة غير موفقين لفطر ولا اضحى وانما كره صوم عرفة
لانه كان يكون يوم العيد في اكثر السنين وتصديق ذلك ما قال الصادق ع لما قتل الحسين بن علي ع امر الله
عز وجل ملكا فنادى ايتها الامة الظالمة القاتلة عترة نبيها لا وفقكم الله لصوم ولا فطر وفي حديث آخر لا
وفقكم الله لفطر ولا اضحى ومن صام يوم عرفة فله من الثواب ما ذكرناه وفي التهذيبين حمل اخبار الكراهة على
من يضعفه الصوم ويمنعه من الدعاء اقول والاولى ان لا يصام يوم عرفة مع الشك في الهلال ولا مع الضعف
عن الدعاء وان لا يتخذ صومه سنة ولا رغبا فيه موافق للعامة فينبغي ان لا يعمل عليه ولا سيما قد معنى الطلاق
النهي عنه في باب السابق **باب صيام العيدين وما بعدهما والجمعة** كا محمد عن احمد عن عثمان عن سماعة
قال سألته عن صيام يوم الفطر فقال لا ينبغي صيامه ولا صيام ايام التشريق يب الحسين عن ابن ابي عمير عن جعفر
الازدي عن قتيبة الاعشى قال قال ابو عبد الله ع نهى رسول الله ص عن صوم ستة ايام العيدين وايام التشريق
واليوم الذي يشك فيه من شهر رمضان يب عنه عن ابن ابي عمير عن جعفر حفص بن البختري وغيره عن يب عبد الكريم
بن عمرو قال قلت لابي عبد الله ع اني جعلت على نفسي ان اصوم حتى يقوم القائم فقال لا تصم في السفر ولا العيدين
ولا ايام التشريق ولا اليوم الذي يشك فيه كا الثلاثة عن كرام قال قلت الحديث كا العدة عن احمد عن ابي سعيد
المكاري عن زياد بن ابي الحلال يب ابن ابي عمير عن زياد بن ابي الحلال قال قال لنا ابو عبد الله ع لا صيام بعد الاضحى ثلاثة
ايام ولا بعد الفطر ثلاثة ايام انها ايام اكل وشرب كا النيسابوريان عن صفوان وابن ابي عمير عن البجلي قال
سألت ابا الحسن ع عن اليومين الذين بعد الفطر ايصامان ام لا فقال اكره لك ان تصومهما يب ابن عيسى عن
ابن ابي عمير عن محمد بن ابي حمزة عن ابن عمار قال سألت اباعبد الله ع عن صيام ايام التشريق فقال اما بالامصار

صا
صا

ايام التشريق بمنزلة الضيف ... (marginal note, partly illegible)

يب صا

الشرب بفتح الشين ... كالشرب بالضم ... بمعنى المشروب ... (marginal note, partly illegible)

صا

فلا بأس بهوا ما يعني فلا يه روى عن ابن عمار قال سألت ابا عبد الله ع عن صيام ايام التشريق فقال انما نهى رسول الله ص
عن صيامها بمنى واما بغيرها فلا بأس يب التيملي عن محمد بن اسماعيل عن حماد بن عيسى عن حريز عنهم ع قال اذا افطرت
من رمضان فلا تصومن بعد الفطر تطوعا الا بعد ثلث يمضين يب احمد عن ابي حمزة عن انس بن عياض الليثي عن
سعيد بن عبد الملك بن عمير قال سمعت رجلا من بني الحارث بن كعب قال سمعت ابا هريرة يقول ليس انا انهى عن صوم
يوم الجمعة ولكني سمعت رسول الله ص قال لا تصوموا يوم الجمعة الا ان تصوموا قبله او بعده يب عنه عن موسى بن جعفر
عن الوشا عن ابن سنان عن ابي عبد الله ع قال رأيته صائما يوم الجمعة فقلت له جعلت فداك ان الناس يزعمون انه
يوم عيد فقال كلا انه يوم خفض ودعة بيان يعني يوم خشوع وسكون وعبادة قال في التهذيب هذا الخبر هو المعمول عليه
والاول طريقه رجال العامة لا يعمل به ويأتي اخبار اخر من هذا الباب في باب ندب الصيام ان شاء الله وفيها النهي عن
صيام يوم الجمعة **باب من لا يجوز له صيام التطوع** كا محمد عن احمد عن محمد بن خالد عن القاسم بن عروة عن
بعض اصحابه عن ابي عبد الله ع قال قال لا يصلح للمرأة ان تصوم تطوعا الا باذن زوجها كا العدة عن احمد عن السراد
عن مالك بن عطية عن محمد عن ابي جعفر ع قال قال النبي ص ليس للمرأة ان تصوم تطوعا الا باذن زوجها كا ابن
بندار عن البرقي عن الجاموراني عن ابن ابي حمزة عن عمرو بن جبير العرزمي عن ابي عبد الله ع قال جاءت امرأة الى النبي ص
فقالت يا رسول الله ما حق الزوج على المرأة فقال هو اكثر من ذلك فقالت اخبرني بشيء من ذلك فقال ليس لها
ان تصوم الا باذنه كا محمد عن محمد بن احمد عن احمد بن هلال عن مروك بن عبيد عن نشيط بن صالح عن هشام بن
الحكم عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص من فقه الضيف ان لا يصوم تطوعا الا باذن صاحبه ومن طاعة المرأة
لزوجها ان لا تصوم تطوعا الا باذن زوجها ومن صلاح العبد وطاعته ونصحه لمولاه ان لا يصوم تطوعا الا باذن
ابويه وامرهما والا كان الضيف جاهلا وكانت المرأة عاصية وكان العبد فاسقا عاصيا وكان الولد عاقا كا ابن
بندار عن محمد بن ابراهيم بن اسحق باسناده ذكره عن يه الفضيل بن يسار عن ابي جعفر ع قال قال رسول الله ص
اذا دخل رجل بلدة فهو ضيف على من بها من اهل دينه حتى يرحل عنهم ولا ينبغي للضيف ان يصوم الا باذنهم لئلا
يعملوا الشيء فيفسد عليهم ولا ينبغي لهم ان يصوموا الا باذن الضيف لئلا يحتشمهم فيشتهي الطعام فيتركه لهم كا [illegible]
قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل عليه من شهر رمضان طائفة ايتطوع فقال لا حتى يقضي ما عليه من شهر رمضان كا
محمد عن احمد عن الحسين عن الكناني عن ابي عبد الله ع مثله قال في الفقيه وردت الاخبار والآثار عن الائمة ع انه لا يجوز
ان يتطوع الرجل بالصيام وعليه شيء من الفرض وممن روى ذلك الحلبي والكناني عن ابي عبد الله ع مثله بيان قال في
الفقيه وردت الاخبار والآثار عن الائمة ع انه لا يجوز ان يتطوع الرجل بالصيام وعليه شيء من الفرض وممن روى

ذلك الحلبي والكناني عن ابي عبد الله ع اقول وقد مضى حديث زرارة عن ابي جعفر ع في ذلك في باب اوقات النوافل
في باب كراهة التطوع وقت الفريضة من ابواب مواقيت الصلوة **باب صيام المسافر** كا العدة عن سهل
عن السراد عن عبد العزيز العبدي عن عبيد بن زرارة قال قلت لابي عبد الله ع قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه
قال ما ابينها من شهد فليصمه ومن سافر فلا يصمه كا العدة عن احمد عن التيمي عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله ع
قال سمعته يقول قال رسول الله ص ان الله تعالى تصدق على مرضى امتي ومسافريها بالتقصير والافطار أيسر احدكم اذا تصدق
بصدقة ان ترد عليه كا احمد عن علي بن الحكم عن عبد الملك بن عتبة عن اسحق بن عمار عن يه يحيى بن ابي العلاء عن ابي عبد الله ع
قال الصائم في شهر رمضان في السفر كالمفطر فيه في الحضر ثم قال ان رجلا اتى رسول الله ص فقال يا رسول الله اصوم شهر
رمضان في السفر فقال لا فقال يا رسول الله انه علي يسير فقال رسول الله ص ان الله تصدق على مرضى امتي ومسافريها
بالافطار في شهر رمضان أيحب احدكم لو تصدق بصدقة ان ترد عليه كا احمد عن صالح بن سعيد عن يه ابان بن
تغلب عن ابي جعفر ع قال قال رسول الله ص خيار امتي الذين اذا سافروا قصروا وافطروا واذا احسنوا استبشروا واذا
اساؤا استغفروا وشرار امتي الذين ولدوا في النعيم وغذوا به يأكلون طيب الطعام ويلبسون الثياب واذا
تكلموا لم يصدقوا كا القمي عن صفوان عن يه عيص بن القاسم عن ابي عبد الله ع قال اذا خرج الرجل في شهر
رمضان مسافرا افطر وقال ان رسول الله ص خرج من المدينة الى مكة في شهر رمضان ومعه الناس وفيهم المشاة
فلما انتهى الى كراع الغميم دعا بقدح من ماء فيما بين الظهر والعصر فشرب وافطر وافطر الناس معه وتم ناس على
صومهم فسماهم العصاة وانما يؤخذ باخر امر رسول الله ص بيان كراع الغميم بالمعجمة كامير واد بين الحرمين
كا الاربعة عن زرارة يه حريز عن زرارة عن ابي جعفر ع قال سمى رسول الله ص قوما صاموا حين افطر وقصر عصاة
قال وهم العصاة الى يوم القيامة وانا لنعرف ابناءهم وابناء ابنائهم الى يومنا هذا كا محمد عن سلمة بن الخطاب عن سليمان بن
سماعة عن علي بن اسماعيل عن يه محمد بن حكيم قال سمعت ابا عبد الله ع يقول لو ان رجلا مات صائما في السفر ما صليت عليه
قال الصادق عليه السلم ليس من البر الصيام في السفر يب الحسين عن صفوان عن ابي الحسن ع عنه سئل عن الرجل يسافر
في شهر رمضان فيصوم قال ليس من البر الصيام في السفر يب عنه عن عثمان عن سماعة قال سألته عن الصيام في السفر
فقال لا صيام في السفر قد صام اناس على عهد رسول الله ص فسماهم العصاة فلا صيام في السفر الا الثلثة الايام التي قال الله
تعالى في الحج يب عنه عن احمد قال سألت ابا الحسن ع عن الصيام بمكة والمدينة ونحن سفر قال فريضة فقلت لا ولكنه تطوع
كما تتطوع بالصلوة فقال تقول اليوم وغدا قلت نعم فقال لا تصم يب سعد عن احمد عن الحسين عن فضالة عن ابان عن
زرارة عن ابي عبد الله ع قال لم يكن رسول الله ص يصوم في السفر في شهر رمضان ولا غيره وكان يوم بدر في شهر رمضان

وكان الفتح في شهر رمضان كا العدة عن سهل عن منصور بن العباس عن محمد بن عبد الله بن واسع عن
اسماعيل بن سهل عن رجل قال خرج ابو عبد الله ع من المدينة في ايام بقين من شعبان وكان يصوم ثم دخل شهر
رمضان وهو في السفر فافطر فقيل له تصوم شعبان وتفطر شهر رمضان فقال نعم شعبان الي ان شئت صمت وان
شئت لا وشهر رمضان عزم من الله على الافطار كا العدة عن سهل عن علي بن بلال عن الحسن بن بسام الجمال عن
رجل قال كنت مع ابي عبد الله ع فيما بين مكة والمدينة في شعبان وهو صائم ثم راينا الهلال هلال شهر رمضان فافطر قلت له
جعلت فداك امس كان من شعبان وانت صائم واليوم من شهر رمضان وانت مفطر فقال ان ذلك تطوع ولنا ان نفعل
ما شئنا وهذا فرض فليس لنا ان نفعل الا ما امرنا بيان حملهما في التهذيبين على الرخصة قال ولو خلينا وظاهر تلك الاخبار
لقلنا ان صوم التطوع في السفر محظور كما ان صوم الفريضة محظور ولكنه ورد فيه من الرخصة ما نقلنا من الحظر الى الكراهة
اقول وقد ورد الرخصة في صيام المسافر في مواضع مخصوصة تاتي ذكرها في محالها كالنذر المقيد بالسفر وذكره في باب
النذر وكالثلثة الايام بدل الهدي وكثلثة ايام الحاجة بالمدينة ونذكرهما في كتاب الحج ان شاء الله تعالى كا الخمسة
يب الحسين عن ابن مسكان عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال قلت لرجل صام في السفر فقال ان كان بلغه ان رسول الله
نهى عن ذلك فعليه القضاء وان لم يكن بلغه فلا شي عليه كا القميان عن صفوان عن العيص عن ابي عبد الله ع
قال من صام في السفر بجهالة لم يقضه كا يب صفوان عن ابن مسكان عن ليث المرادي عن ابي عبد الله ع قال اذا سافر
الرجل في شهر رمضان افطر وان صامه بجهالة لم يقضه يب محمد بن احمد عن القمي عن صفوان عن عيص بن القاسم قال سمعته
يقول اذا صام الرجل رمضان في السفر لم يجزه وعليه الاعادة يب سعد عن الصهباني عن ابي التميمي عن حماد بن عيسى
عيسى عن البصري عن ابي عبد الله ع قال سالته عن رجل صام شهر رمضان في السفر فقال ان كان لم يبلغه ان رسول الله
نهى عن ذلك فليس عليه القضاء فقد اجزا عنه الصوم يب ابن محبوب عن التميمي عن حماد بن عيسى عن البصري قال
سالته الحديث بعينه

باب صيام الصبيان ومتى يوخذون به

كا الخمسة عن يه ابي عبد الله ع
قال انا نامر صبياننا بالصيام اذا كانوا بني سبع سنين بما اطاقوا من صيام اليوم فان كان الى نصف النهار او اكثر من
ذلك او اقل فاذا غلبهم العطش والغرث افطروا حتى يتعودوا الصوم ويطيقوه فمروا صبيانكم اذا كانوا ابناء تسع سنين
بما اطاقوا من صيام فاذا غلبهم العطش افطروا بيان الغرث بالغين المعجمة والراء المهملة والثاء المثلثة الجوع يه قال
الصادق ع الصبي يوخذ بالصيام اذا بلغ تسع سنين على قدر ما يطيقه فان اطاق الى الظهر او بعده صام الى ذلك الوقت
فاذا غلب عليه الجوع والعطش افطر كا العدة عن احمد عن الحسين عن فضالة عن ابن وهب يب ابن محبوب عن
علي بن السندي عن حماد بن عيسى عن يه ابن وهب قال سالت ابا عبد الله ع في كم يوخذ الصبي بالصيام قال ما بينه

تسع م

وبين خمس عشرة سنة واربع عشرة سنة فان هو صام قبل ذلك فدعه كا ولقد صام ابني فلان قبل ذلك فتركته
بيان العايد في بينه يرجع الى الصبي يعني وقت ما ياخذونه بالصيام ووجوبه عليه بلوغه خمس عشرة سنة وانما لم يعين
احدهما لاختلاف الصبيان في الحلم والاحتلام وكان احدهما اقله والاخر اكثره وياتي الكلام في تحقيق البلوغ
في ابواب الولادات من كتاب النكاح ان شاء الله تعالى يه وفي خبر آخر على الصبي اذا احتلم الصيام وعلى المراة اذا حاضت
الصيام يب الحسين عن القاسم عن علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع انه قال على الصبي اذا احتلم الصيام وعلى
الجارية اذا حاضت الصيام يب والخمار الا ان تكون مملوكة فانه ليس عليها الخمار الا ان تحب ان تختمر وعليها
الصيام بيان انما يجب على الجارية الخمار اذا ارادت الصلوة او كانت بمرأى من لا يحل له النظر الى شعرها وزينتها كا
الاربعة يب الحسين عن فضالة عن يه السكوني عن ابي عبد الله ع يب عن ابيه عن علي ع ش قال الصبي
اذا اطاق ان يصوم ثلثة ايام متتابعة فقد وجب عليه صيام شهر رمضان كا احمد عن عثمن عن يه سماعة قال
سالته عن الصبي متى يصوم قال اذا قوي على الصيام يب محمد عن ابي جعفر ع انه سئل عن الصبي متى يصوم قال اذا
اطاقه بيان قال في الفقيه وهذه الاخبار كلها متفقة المعاني يوخذ الصبي بالصيام اذا بلغ تسع سنين الى اربع عشرة
سنة او خمس عشرة سنة والى الاحتلام وكذلك المراة الى الحيض ووجوب الصوم عليهما بعد الاحتلام والحيض وما قبل ذلك تاديب

باب صيام يوم الشك

كا العدة عن احمد عن حمزة بن يعلى عن زكريا بن آدم عن الكاهلي قال
سالت ابا عبد الله ع عن اليوم الذي يشك فيه من شعبان قال لان اصوم يوما من شعبان احب الي من ان افطر
يوما من شهر رمضان يه سئل امير المؤمنين ع باليوم الذي عن اليوم المشكوك فيه فقال لان اصوم يوما من شعبان
احب الي من ان افطر يوما من شهر رمضان يه قال امير المؤمنين ع لان افطر يوما من شهر رمضان احب الي من
ان اصوم يوما من شعبان انيه في شهر رمضان بيان معنى الحديث الاول ان صيام يوم الشك بنية شعبان احب
الي من افطاره وذلك لان الانسان صام بنية شعبان وكان في الواقع منه لكان قد صام يوما من شعبان واما اذا افطر
وكان في الواقع من شهر رمضان فكان قد افطر يوما من شهر رمضان وصيام يوم من شعبان خير من افطار يوم
من شهر رمضان ومعنى الحديث الاخير ان افطار يوم الشك بنية شعبان ان لم يعلم انه من شهر رمضان احب الي من
صيامه بنية انه من شهر رمضان وذلك لان افطاره على تلك النية جائز رخص فيه وصيامه على هذه النية بدعة منهي عنه
فلا منافات بين الحديثين بوجه وتحقيق الكلام في هذا المقام ان من رحمة الله سبحانه بناء الاحكام الشرعية على الظن المحقق
واليقين فاذا كان ثوبنا طاهرا مثلا لم نحكم بورود النجاسة عليه الا اذا تيقنا ذلك وان كان قد تنجس في الواقع من دون
معرفة لنا بنجاسته وذلك لان اليقين لا ينقض بالشك ابدا بل انما ينقضه يقين آخر مثله كما ورد به الاخبار فكذلك

اذا كنا في شعبان لم نحكم بخروجنا منه ودخولنا في شهر رمضان الا اذا تيقنا ذلك ولا يتيقن لنا بالدخول
في شهر رمضان الا برؤية هلاله او بعد ثلثين يوما من شعبان فيوم الشك بهذا الاعتبار الشرعي معدود لنا
في ايام شعبان وليس من شهر رمضان في شيء وان كان في الواقع منه فانا لسنا مكلفين بما في الواقع اذا
لهلكنا ووقعنا في الحرج اذ لا سبيل لنا الى استعلام الواقع والعلم به فاذن كون الشيء مشكوكا فيه في نظر عقولنا لا ينافي
كونه متيقن الحكم عندنا باعتبار الحكم الشرعي فنحن انما نصوم يوم الشك بنية شعبان جزما لحكم الشرع فنخرج من الشك
الذي لنا بحسب عقولنا بالنسبة الى الواقع وانما اجزأ عن شهر رمضان اذا كان منه لانه قد وقع الفريضة موقع
الفريضة لا يصلح لغيرها وقصد القربة كاف لصحة العبادة اذا وقعت على وجهها وقد جاء ما كشف لنا ان نيتنا اياه
الى شعبان كانت خطأ في الواقع وان كنا مكلفين بها اذ لا سبيل لنا الى العلم واما النهي عن الانفراد بصيامه على ما ورد
في بعض اخبارنا وكما ياتي فلعل المراد به ان من انفرد بصيامه على انه يوم من رمضان لم يمتثل حكم الشرع مع انه لم
يعتقد كونه من رمضان فكيف ينوي صيامه منه واما من صامه بنية شعبان او بنية الترديد وميزه من بين ساير
ايام شعبان بصيامه فيظهر منه انه انما فعل ذلك لزعمه ان صيامه لابد منه وان افطاره مما لا يجوز فكانه صامه بنية
شهر رمضان وان اخطر بالبال بحكم الشرع انه من شعبان وذلك يشبه ادخال يوم من غير شهر رمضان فيه فالاولى
ان لا يصومه على هذا الوجه ايضا الا ان يكون قد صام من شعبان شيئا ليقطع هذا التوهم وهذا معنى قوله في حديث
الزهري السابق وامرنا بان نصومه مع صيام شعبان ولكن ان فعل ذلك جاز صومه واحتسب من شهر رمضان ان ظهر
كونه منه وان ورد في نية وذلك لان معنى صيامه بنية شعبان صيامه على وجه الاستحباب دون الفرض وهذا يجتمع مع صيامه
بنية الترديد ايضا لان في الترديد اعتقاد عدم الفرض ولما ورد من اطلاق الرخصة في صيامه كما ياتي في هذا الباب خرج منه
صيامه بنية شهر رمضان باخبار اخر وبقي جواز صيامه بنية الترديد كما بقي جواز صيامه بنية شعبان ولم يرد نهي عن صيامه
بنية الترديد كما ورد عن صيامه بنية رمضان فان قيل كما لم يرد نهي عن صيامه بنية الترديد لم يرد ايضا اذن فيه صريحا
فكيف يجوز ان يصام بنية الترديد قلنا ما ال الشك الى الترديد فان من لم يتيقن احد الطرفين فهو لا محالة متردد بينهما
فان معنى النية ما يبعث على الفعل لا ما يخطر بالبال كما تحققته الا ان يقال المراد الشايع من شعبان فعلينا ان نعتقده
ولنتامل فيه ومن وقف على ما فصلناه وحققناه لم يشتبه عليه شيء من الاخبار الواردة في هذا الباب وعرف ان كلها متفقة
المعاني لا تعارض فيها ولا تناقض بوجه وفقه الله قال في الفقيه بعد ذكر الحديث الاول فجوز ان يصام على انه من شعبان
فان كان من شهر رمضان اجزأه وان كان من شعبان لم يضر ومن صامه وهو شاك فيه فعليه قضاؤه وان كان من
شهر رمضان لانه لا يقبل شيء من الفرايض الا باليقين ولا يجوز ان ينوي من يصوم يوم الشك انه من شهر رمضان لان

امير المؤمنين

امير المؤمنين ع قال لان افطر يوما من شهر رمضان احب الي من ان اصوم يوما من شعبان ازيده في شهر رمضان اقول
لعله طاب ثراه اراد بقوله من صامه وهو شاك فيه من صامه بنية رمضان مع انه يشك فيه فان من صامه بنية
الترديد فهو على يقين من امره وان كان شاكا في اليوم وانما وجهنا كلامه بذلك لما ذكرنا في الاخبار الاتية فان الظاهر
منها جواز الترديد وانه لم يكن صريحا فيه كا علي عن العبيدي عن يونس عن سماعة قال سالته عن اليوم الذي يشك فيه
من شهر رمضان لا يدرى اهو من شعبان او من شهر رمضان فصامه فكان من شهر رمضان قال هو يوم وفق له
ولا قضاء عليه كا الثلثة عن ابن وهب قال قلت لابي عبد الله ع الرجل يصوم اليوم الذي يشك فيه انه من شهر رمضان
فيكون كذلك فقال هو شيء وفق له كا يب العدة عن احمد عن الصهباني عن ابن رباط عن سعيد الاعرج قال قلت لابي
عبد الله ع اني صمت اليوم الذي يشك فيه فكان من شهر رمضان افاقضيه قال لا هو يوم وفقت له كا يب احمد عن
الصهباني عن محمد بن بكر بن جناح عن علي بن شجرة عن به بشير النبال عن ابي عبد الله ع قال سالته عن يوم الشك فقال لي
صمه فان يك من شعبان كان تطوعا وان يك من شهر رمضان فيوم وفقت له كا يب محمد عن احمد عن عثمان عن سماعة
قال قلت لابي عبد الله ع رجل صام يوما ولا يدري امن شهر رمضان هو ام من غيره فجاء قوم فشهدوا انه كان من
شهر رمضان فقال بعض الناس عندنا لا يعتد به فقال بلى فقلت انهم قالوا صمت وانت لا تدري امن شهر رمضان هذا
ام من غيره فقال بلى فاعتد به فانما هو شيء وفقك الله له انما يصام يوم الشك من شعبان ولا يصومه من شهر رمضان
لانه قد نهي ان ينفرد الانسان بالصيام في يوم الشك وانما ينوي من الليلة انه يصوم من شعبان فان كان من شهر
رمضان اجزأ عنه بتفضل الله تعالى وبما قد وسع على عباده ولولا ذلك لهلك الناس كا محمد عن محمد بن الحسين
عن عيسى بن هشام عن الخضر بن عبد الملك عن محمد بن حكيم قال سألت ابا الحسن ع عن اليوم الذي يشك فيه فان الناس يزعمون
ان من صامه بمنزلة من افطر يوما من شهر رمضان فقال كذبوا ان كان من شهر رمضان فهو يوم وفق له وان
كان من غيره فهو بمنزلة ما مضى من الايام يب الحسين عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم الخراز عن محمد عن ابي جعفر ع
في الرجل يصوم اليوم الذي يشك فيه من رمضان فقال عليه قضاؤه وان كان كذلك يب ابو غالب الزراري عن احمد عن
عبيد الله بن احمد عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع انه قال في يوم الشك من صامه قضاه وان كان
كذلك يعني من صامه على انه من شهر رمضان بغير رؤية قضاه وان كان يوما من شهر رمضان لان السنة جاءت في
صيامه على انه من شعبان ومن خالفها كان عليه القضاء بيان يعني قوله من صامه الى اخر الحديث يحتمل ان يكون من كلام
صاحب التهذيب وان يكون من كلام احد الرواة وهو تقييد لاطلاق الحديث ليتوافق الاخبار الا انه بقي واحتمل في
في الاستبصار حمل وجوب القضاء على التقية ايضا لموافقته للعامة وحمل في الكتابين كل ما ورد في النهي عن صيام يوم الشك

صا

على صيامه على انه من رمضان كالخبرين اللذين تقدما في باب صيام العيدين وما يجري مجريهما ستدل الاخبار الزهري
الآتي يب احمد بن محمد بن الحسن عن ابيه عن الصفار عن القاساني عن القاسم بن محمد كا سوية عن سليمان بن داود
الشاذكوني عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال سمعت علي بن الحسين ع يقول يوم الشك امرنا بصيامه ونهينا عنه
امرنا ان يصومه الانسان على انه من شعبان ونهينا ان يصومه على انه من شهر رمضان وهو لم ير الهلال يه معمر بن
خلاد عن ابي الحسن ع قال كنت جالسا عنده آخر يوم من شعبان فلم اره صائما فاتوه بمائدة فقال ادن وكان ذلك
بعد العصر قلت له جعلت فداك صمت اليوم فقال لي ولم قلت جاء عن ابي عبد الله ع في اليوم الذي يشك فيه انه قال يوم
وفق له قال اليس تدرون انما ذلك اذا كان لا يعلم اهو من شعبان ام من شهر رمضان فصامه الرجل فكان
من شهر رمضان كان يوما وفق له فاما وليس علة ولا شبهة فلا قلت فافطر الان فقال لا قلت وكذلك
في النوافل ليس لي ان افطر بعد الظهر قال نعم يب علي بن مهزيار عن عبد الحميد عن محمد بن الفضيل قال سألت
الحسن الرضا ع عن اليوم الذي يشك فيه لا يدرى اهو من شهر رمضان او من شعبان فقال شهر رمضان شهر
من الشهور يصيبه ما يصيب الشهور من الزيادة والنقصان فصوموا للرؤية وافطروا للرؤية ولا يعجبني ان يتقدم
احدكم بصيام يوم وذكر الحديث يب احمد بن محمد بن الحسن عن ابيه عن الصفار عن محمد بن عيسى عن ابي علي بن راشد
قال كتب الي ابو الحسن العسكري ع كتابا وارخه يوم الثلثاء لليلة بقيت من شعبان وذلك في سنة اثنتين وثلثين
ومائتين وكان يوم الاربعاء يوم شك وصام اهل بغداد يوم الخميس واخبروني انهم رأوا الهلال ليلة الخميس ولم
يغب الا بعد الشفق بزمان طويل قال فاعتقدت ان الصوم يوم الخميس وان الشهر كان عندنا ببغداد يوم الاربعاء
قال فكتب الي زادك الله توفيقا فقد صمت بصيامنا قال ثم لقيته بعد ذلك فسألته عما كتبت به اليه فقال او لم اكتب
اليك انما صمت الخميس ولا تصم الا للرؤية يه عبد العظيم بن عبد الله الحسني عن سهل بن سعد قال سمعت الرضا ع
يقول الصوم للرؤية وليس منا من صام قبل الرؤية للرؤية وافطر قبل الرؤية للرؤية قال قلت له يا ابن رسول الله
فما ترى في صوم يوم الشك فقال حدثني ابي عن جدي عن آبائه ع قال قال امير المؤمنين ع لان اصوم يوما من شعبان
احب الي من ان افطر يوما من شهر رمضان يه قال صاحب الفقيه هذا حديث غريب لا اعرفه الا من طريق عبد العظيم
بن عبد الله الحسني المدفون بالري في مقابر الشجرة وكان مرضيا رضي الله عنه اقول كانه طاب ثراه اراد بالغرابة ما
ذكره بقوله لا اعرفه الا من طريق عبد العظيم ومعنى قوله ع للرؤية في الموضعين ان من صام او افطر لعد ثلثين
من الشهر الماضي جاز له ذلك الصوم او الافطار قبل رؤية الهلال وقوله ع وليس منا رد على المخالفين في تعويلهم في
تحقق الرؤية على قول واحد او غير ثقة م الصفار عن كا احمد عن محمد بن بكر كا والشيباني ش عن حفص عن عمر بن

والفطر للرؤية م

يبصا

سالم

صا صا صا صا صا

سالم محمد بن زياد بن عيسى عن هرون بن خارجة قال قال ابو عبد الله ع عد شعبان تسعة وعشرين يوما فان كانت متغيمة
فاصبح صائما وان كانت صاحية وتبصرته ولم تر شيئا فاصبح مفطرا بيان فان كانت متغيمة يعني السماء فاصبح صائما
يعني بنية شعبان لانه يوم الشك الذي صائمه موفق له بخلاف ما اذا كانت صاحية فانه لا شك فيه يب ابن قولويه
عن محمد بن همام عن حميد عن ابن سماعة عن محمد بن زياد عن هرون بن خارجة عن الربيع بن ولاد عن ابي عبد الله ع قال
اذا رايت هلال شعبان فعد تسعا وعشرين ليلة فان اصحت فلم تره فلا تصم وان تغيمت فصم باب علامة
دخول الشهر وان الصوم للرؤية والفطر للرؤية كا الخمسة ومحمد عن احمد عن ابن ابي عمير عن حماد عن
الحلبي عن ابي عبد الله ع انه سئل عن الاهلة فقال هي اهلة الشهور فاذا رايت الهلال فصم واذا رايته فافطر كا احمد
عن علي بن الحكم عن الخزاز يب علي بن مهزيار عن ابن ابي عمير عن الخزاز عن يه محمد عن ابي جعفر ع قال اذا رايتم الهلال فصوموا
واذا رايتموه فافطروا وليس بالرأي ولا بالتظني وليس الرؤية ان يقوم عشرة نفر فينظروا فيقول واحد هو ذا
وينظر تسعة فلا يرونه ولكن اذا رآه واحد رآه الف يب واذا كانت علة فاتم شعبان ثلثين وزاد حماد فيه وليس
ان يقول رجل هو ذا هو لا اعلم الا قال ولا خمسون كا العدة عن ابن عيسى عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة يب
الحسين عن فضالة عن سيف عن يه الفضل بن عثمان قال قال ابو عبد الله ع ليس على اهل القبلة الا الرؤية ليس
على المسلمين الا الرؤية يب التيملي عن اخويه عن ابيهما عن ابن بكير عن ابي عبد الله عليه السلام قال صم للرؤية وافطر
للرؤية وليس رؤية الهلال ان يجيء الرجل والرجلان فيقولان رأينا انما الرؤية ان يقول القائل رأيت فيقول القوم
صدق يب محمد بن احمد بن داود القمي عن احمد بن محمد بن سعيد عن محمد بن عبد الله بن غالب عن الحسن بن علي عن عبد
الكريم بن سالم عن ابي عبد الله ع قال اذا رايت الهلال فصم واذا رايت الهلال فافطر يب علي بن مهزيار عن الحسن عن يه
القاسم بن عروة عن ابي العباس عن ابي عبد الله ع قال الصوم للرؤية والفطر للرؤية وليس الرؤية ان يراه واحد ولا
اثنان ولا خمسون يب الحسين عن الحسن عن صفوان عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله ع قال صم لرؤية الهلال
وافطر لرؤيته فان شهد عندكم شاهدان مرضيان بانهما رأياه فاقضه يب عنه عن القاسم عن ابان عن المعلى
عن ابي عبد الله ع قال سألته عن هلال رمضان يغم علينا في تسع وعشرين من شعبان فقال لا تصم الا ان تراه فان شهد
اهل بلد آخر فاقضه يب عنه عن فضالة عن ابان عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع مثله وزاد في آخره واذا رأيته وسط
النهار فاتم صومه الى الليل بيان انما قال ع فان شهد اهل بلد آخر فاقضه لانه اذا رآه واحد في البلد رآه الف كما
والظاهر انه لا فرق بين ان يكون ذلك البلد المشهود برؤيته قريبا من البلد او القريب من هذا البلد او البعيد منه لان
بناء التكليف على الرؤية لا على جواز الرؤية ولعدم انضباط القرب والبعد لجميع الناس ولاطلاق اللفظ فافهم

بين متأخري اصحابنا من الفرق ثم اختلافهم في تفسير القرب والبعد بالاجتهاد لا وجه له قوله ع واذا رأيتموه وسط النهار
يعني به قبل الزوال لانه اذا رآه بعد الزوال كان اليوم من الشهر الماضي كما يدل عليه حديث محمد بن قيس الآتي
وغيره من الاخبار ويشهد له الاعتبار وانما عبر عما قبل الزوال بالجزء الاخير لانه الفرد الاخفى المستلزم حكمه اثبات الحكم
في سائر الافراد بالطريق الاولى ومعنى اتمام صومه الى الليل انه ان كان لم يفطر بعد نوى الصوم من شهر رمضان
واعتد به وان كان قد افطر امسك بقية اليوم ثم قضاه يب عنه عن يوسف بن عقيل عن يه محمد بن قيس عن ابي
جعفر ع قال قال امير المؤمنين ع اذا رأيتم الهلال فافطروا او شهد عليه عدل من المسلمين وان لم تروا الهلال الا من
وسط النهار او آخره فاتموا الصيام الى الليل وان غم عليكم فعدوا ثلثين ليلة ثم افطروا يب علي بن حاتم عن الحسن بن علي
عن ابيه عن الحسين عن يوسف بن عقيل الحديث الا انه قال واشهدوا عليه عدولا من المسلمين مكان او شهد عليه
عدل من المسلمين بيان الا من وسط النهار او آخره يعني به بعد الزوال كما يشعر به ايراد لفظة من ههنا وحذفه من
الحديث السابق فلا منافاة بينهما ويأتي ما يؤيدهما ويؤكدهما يب الحسين عن فضالة عن سيف بن عميرة عن اسحق
بن عمار عن ابي عبد الله ع انه قال في كتاب علي ع صم لرؤيته وافطر لرؤيته واياك والشك والظن فان خفي عليكم
فاتموا الشهر الاول ثلثين يب الصفار عن القاساني قال كتبت اليه وانا بالمدينة عن اليوم الذي يشك فيه من
رمضان هل يصام ام لا فكتب ع اليقين لا يدخل فيه الشك صم للرؤية وافطر للرؤية يب عنه عن محمد بن عيسى قال كتب اليه
ابو عمر واخبرني يا مولاي انه ربما اشكل علينا هلال شهر رمضان فلا نراه ونرى السماء ليست فيها علة فيفطر
الناس ونفطر معهم ويقول قوم من الحساب قبلنا انه يرى في تلك الليلة بعينها بمصر وافريقية والاندلس فهل
يجوز يا مولاي ما قال الحساب في هذا الباب حتى يختلف الفرض على اهل الامصار فيكون صومهم خلاف صومنا وفطرهم
خلاف فطرنا فوقع ع لا تصومن الشك افطر لرؤيته وصم لرؤيته بيان يعني لا يدخل في الشك بقول الحساب اي اعمل
على يقينك المستفاد من الرؤية وهذا لا ينافي وجوب القضاء لو ثبتت الرؤية في بلد آخر بشهود عدول وانما لم يجب ع
عن سؤاله عن جواز اختلاف الفرض على اهل الامصار صريحا لانه قد فهم ذلك مما اجابه به ضمنا وذلك لانه قد فهم
من كلامه ع ان اختلاف الفرض ان كان لاختلاف الرؤية فجائز وان كان لجواز الرؤية بالحساب فغير جائز ولا فرق
في ذلك بين البلاد المتقاربة والمتباعدة كما ظنه

باب شهود الرؤية

كا الخمسة محمد عن احمد يب
سعد عن احمد عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال كان علي ع يقول لا اجيز في رؤية الهلال الا شهادة
رجلين عدلين يب بهذا الاسناد عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع لا تجوز شهادة النساء في رؤية الهلال
ولا يجوز الا شهادة رجلين عدلين كا الثلثة عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله ع مثله يب الحسين عن حماد بن

عيسى عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله ع قال لا يقبل شهادة النساء في رؤية الهلال ولا يقبل في الهلال
الا رجلان عدلان كا محمد عن محمد بن الحسين عن علي بن الحكم عن العلاء عن محمد قال لا يجوز شهادة النساء في الهلال يب
احمد عن علي بن السندي عن حماد عن شعيب بن يعقوب عن جعفر عن ابيه ان عليا ع قال لا اجيز في الطلاق ولا
في الهلال الا رجلين يب سعد عن محمد بن خالد وعلي بن حديد عن علي بن النعمان والزيات والنهدي عن علي بن
النعمان عن داود بن الحصين عن ابي عبد الله ع في حديث طويل قال لا تجوز شهادة النساء في الفطر الا شهادة رجلين
عدلين ولا بأس بالصوم بشهادة النساء ولو امرأة واحدة بيان حمله في التهذيب على الصوم احتياطا واستحبابا
دون الوجوب يب سعد عن العباس بن موسى عن يونس بن عبد الرحمن عن الخراز عن ابي عبد الله ع قال قلت له كم يجزي
في رؤية الهلال فقال ان شهر رمضان فريضة من فرائض الله فلا تؤدوا بالظن وليس رؤية الهلال ان تقوم عدة فيقول
واحد قد رأيته ويقول الآخرون لم نره اذا رآه واحد رآه مائة واذا رآه مائة رآه الف ولا يجوز في رؤية الهلال اذا لم يكن
في السماء علة اقل من شهادة خمسين واذا كانت في السماء علة قبلت شهادة رجلين يدخلان ويخرجان من مصر يب
سعد عن ابراهيم بن هاشم يب ابن محبوب عن ابراهيم عن ابن مرار عن يونس بن عبد الرحمن عن حبيب الخزاعي قال
قال ابو عبد الله ع لا تجوز الشهادة في رؤية الهلال دون خمسين رجلا عدد القسامة وانما تجوز شهادة رجلين اذا كانا
من خارج المصر وكان بالمصر علة فاخبرا انهما رأياه واخبرا عن قوم صاموا للرؤية بيان القسامة هي اليمين لاثبات
الدم للقصاص تقوم مقام البينة للمدعي وهي خمسون يمينا كما يأتي ذكرها في موضعها

باب عدد ايام شهر رمضان

يب الحسين عن محمد بن الفضيل عن الكناني عن ابن مسكان عن الحلبي يب التيملي عن ابن زرارة عن ابن
ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله ع انه سئل عن الاهلة فقال هي اهلة الشهور فاذا رأيت الهلال فصم واذا
رأيته فافطر قلت أرأيت ان كان الشهر تسعة وعشرين يوما اقضي ذلك اليوم فقال لا الا ان يشهد بذلك بينة
عدول فان شهدوا انهم رأوا الهلال قبل ذلك فاقض ذلك اليوم يب علي بن مهزيار عن عمرو بن عثمان عن المفضل
والنهدي جميعا عن ابي عبد الله ع مثله يب محمد بن احمد بن داود عن القمي عن محمد بن علي بن الفضل عن علي بن محمد بن
يعقوب الكسائي عن التيملي عن النخعي عن صفوان عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع مثله يب عنه عن عبد الله بن
علي بن القاسم البزاز عن الاهلة الحديث يب سعد عن الزيات عن شعر عن الغنوي عن ابي عبد الله ع قال
سمعته يقول اذا صمت لرؤية الهلال وافطرت لرؤيته فقد اكملت صيام شهر رمضان يب بهذا الاسناد عن ابي
عبد الله ع مثله يحرون لفطر رمضان وان لم تصم الا تسعة وعشرين يوما فان رسول الله ص قال الشهر
هكذا وهكذا وهكذا واشار بيده الى العشرة وعشرة وتسعة يب ابو غالب الزراري عن محمد بن جعفر الرزاز

فاذا لم يستغن الخبر عندهم برؤيته

بيان قال في التهذيب يريد بذلك ان صومهم انما يكون بالرؤية الهلال لم يصوموا على ما جرت به العادة في
باب الاسلام التيملي عن ابيه عن محمد بن سنان عن ابي الجارود قال سمعت ابا جعفر محمد بن علي ع يقول صم حين يصوم
الناس وافطر حين يفطر الناس فان الله عز وجل جعل الاهلة مواقيت بيان يعني لما جعلت الاهلة مواقيت
للناس فلا يعتمد الا عليها يب علي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سألته عن الرجل يرى الهلال من شهر
رمضان وحده لا يبصره غيره له ان يصوم قال اذا لم يشك فيه فليصم والا فليصم مع الناس يب محمد عن العباس
عن ابن المغيرة عن ابي الجارود قال سألت ابا جعفر ع انا شككنا سنة في عام من تلك الاعوام في الاضحى فلما دخلت على
ابي جعفر ع وكان بعض اصحابنا يضحي فقال الفطر يوم يفطر الناس والاضحى يوم يضحي الناس والصوم يوم يصوم
الناس يب محمد بن احمد بن داود عن احمد بن محمد بن سعيد عن ابي الحسن بن القاسم عن علي بن ابراهيم عن احمد بن عيسى
بن عبد الله عن عبد الله بن علي بن الحسن عن ابيه عن جعفر بن محمد ع في قوله عز وجل قل هي مواقيت للناس و
الحج قال لصومهم وفطرهم وحجهم كا علي بن محمد عن صالح بن ابي حماد عن ابن سنان كا عنه عن الحسن بن الحسين
من يب عن محمد بن سنان عن حذيفة بن منصور عن ابي عبد الله ع قال شهر رمضان ثلثون يوما لا ينقص
ابدا كا محمد عن محمد بن الحسين عن ابن سنان عن يه حذيفة بن منصور عن معاذ بن كثير عن ابي عبد الله ع قال
شهر رمضان ثلثون يوما لا ينقص والله ابدا يب ابن رباح عن حذيفة بن منصور عن معاذ بن كثير قال قلت
لابي عبد الله ع ان الناس يقولون ان رسول الله ص صام تسعة وعشرين اكثر مما صام ثلثين فقال كذبوا ما صام
رسول الله ص منذ بعثه الله الى ان قبضه اقل من ثلثين يوما ولا نقص شهر رمضان منذ خلق الله السموات
عن ثلثين يوما وليلة يب ابن رباح عن الحسن بن حذيفة عن ابيه عن معاذ بن كثير قال قلت لابي عبد الله ع
ان الناس يروون ان رسول الله ص صام تسعة وعشرين يوما قال فقال لي ابو عبد الله ع لا والله ما نقص شهر
رمضان منذ خلق الله السموات والارض من ثلثين يوما وثلثين ليلة يب بهذا الاسناد قال قلت لابي عبد الله ع
ان الناس يروون عندنا ان رسول الله ص صام هكذا وهكذا وهكذا وحكى بيده يطبق احدى يديه على الاخرى
عشرا وعشرا وتسعا اكثر مما صام هكذا وهكذا وهكذا يعني عشرا وعشرا وعشرا قال فقال ابو عبد الله ع ما صام رسول الله ص
اقل من ثلثين يوما وما نقص شهر رمضان من ثلثين يوما منذ خلق السموات والارض يب ابن رباح عن ابي
عمران المنشد عن حذيفة بن منصور قال قال ابو عبد الله ع لا والله لا والله ما نقص شهر رمضان ولا ينقص ابدا من ثلثين
يوما وثلثين ليلة فقلت لحذيفة لعله قال لك ثلثين ليلة وثلثين يوما كما يقول الناس الليل ليل النهار فقال لي
حذيفة هكذا سمعت يب ابن ابي عمير عن حذيفة بن منصور قال اتيت معاذ بن كثير في شهر رمضان وكان معي

اسحق بن عمار قال معاذ لا والله ما نقص شهر رمضان قط يب الزيات عن ابن بزيع عن محمد بن يعقوب
بن شعيب عن ابيه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان الناس يقولون ان رسول الله ص صام تسعة وعشرين
يوما اكثر مما صام ثلثين يوما فقال كذبوا ما صام رسول الله ص الا تاما وذلك قول الله تعالى ولتكملوا العدة فشهر
رمضان ثلثون يوما وشوال تسعة وعشرون يوما وذو القعدة ثلثون لا ينقص ابدا لان الله تعالى يقول وواعدنا موسى
ثلثين ليلة وذو الحجة تسعة وعشرون يوما ثم الشهور على مثل ذلك شهر تام وشهر ناقص وشعبان
لا يتم ابدا يب ابو جعفر بن بابويه عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن الزيات عن يه ابن بزيع عن محمد بن يعقوب
بن شعيب عن ابيه عن ابي عبد الله ع قال قلت له ان الناس يروون ان رسول الله ص ما صام من شهر رمضان
تسعة وعشرين يوما اكثر مما صام ثلثين فقال كذبوا ما صام رسول الله ص الا تاما ولا تكون الفرائض ناقصة
ان الله تعالى خلق السنة ثلثمائة وستين يوما وخلق السموات والارض في ستة ايام فحجزها من ثلثمائة
وستين يوما فالسنة ثلثمائة واربعة وخمسون يوما وشهر رمضان ثلثون يوما وساق الحديث الى آخره كا
العدة عن سهل عن محمد بن اسماعيل عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله ع قال ان الله عز وجل خلق الدنيا في ستة
ايام ثم اختزلها عن ايام السنة والسنة ثلثمائة واربعة وخمسون يوما شعبان لا يتم ابدا وشهر رمضان
لا ينقص والله ابدا ولا يكون فريضة ناقصة ان الله تعالى يقول ولتكملوا العدة وشوال تسعة وعشرون يوما وذو القعدة
ثلثون يقول الله عز وجل وواعدنا موسى ثلثين ليلة واتممناها بعشر فتم ميقات ربه اربعين ليلة وذو الحجة
تسعة وعشرون يوما والمحرم ثلثون يوما ثم الشهور بعد ذلك شهر تام وشهر ناقص يب ابن رباح عن محمد بن عمر
عن الحسن بن حذيفة عن ابن عمار عن ابي عبد الله ع في قوله تعالى ولتكملوا العدة قال صوم ثلثين يوما يه سأل ابو بصير
ابا عبد الله ع عن قول الله تعالى ولتكملوا العدة قال ثلثون يوما يه ياسر الخادم قال قلت للرضا ع هل يكون شهر
رمضان تسعة وعشرين يوما فقال ان شهر رمضان لا ينقص من ثلثين يوما ابدا بيان قال في الفقيه من خالف
هذه الاخبار وذهب الى الاخبار الموافقة للعامة في ضدها اتقي كما يتقى العامة ولا يكلم الا بالتقية كائنا من كان الا
ان يكون مسترشدا فيرشد ويبين له فان البدعة انما تمات وتبطل بترك ذكرها ولا حول ولا قوة الا بالله وقال
في التهذيبين ما حاصله ان هذه الاخبار لا يجوز العمل بها من وجوه منها ان متنها لا يوجد في شيء من الاصول المصنفة
وانما هو موجود في الشواذ من الاخبار ومنها ان كتاب حذيفة بن منصور عري منها والكتاب معروف مشهور ولو
كان الحديث صحيحا عنه لضمنه كتابه ومنها انها مختلفة الالفاظ مضطربة المعاني لروايتها تارة عن ابي عبد الله ع
بلا واسطة واخرى بواسطة واخرى يفتي الراوي بها من قبل نفسه فلا يسنده الى احد ومنها انها لو سلمت من ذلك

عن يحيى بن ذكريا اللؤلؤي عن شعر عن حماد بن عثمان عن عبيد الاعلى بن اعين عن ابي عبد الله ع سئله الا انه قال في آخر
الشهر هكذا وهكذا وهكذا واشار بيده عشرا وعشرا وهكذا وهكذا وهكذا عشرا وعشر وتسع بيان الظاهر ان هذه الزيادة
سقطت من الخبر الاول يب عنه عن احمد عن محمد بن خالد عن البرقي عن محمد بن ابي حمزة عن ابي الصباح صبيح بن عبد الله
عن صباح سوادة عن ابي عبد الله ع قال سألته عن الرجل يصوم تسعة وعشرين يوما ويفطر للرؤية ويصوم للرؤية ايقضي
يوما فقال كان امير المؤمنين ع يقول لا الا ان يجيء شاهدان عدلان فيشهدان انهما راياه قبل ذلك بليلة فيقضي
يوما يب سعد عن احمد عن الحسين عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله ع انه قال فيمن صام تسعة وعشرين
قال ان كانت له بينة عادلة على اهل مصر انهم صاموا ثلثين على رؤيته قضى يوما يب عنه عن احمد عن الحسين عن حماد بن
عيسى عن عبد الله بن سنان عن رجل نسي حماد اسمه قال صام علي ع بالكوفة ثمانية وعشرين يوما شهر رمضان فرأوا
الهلال فامر مناديا ينادي اقضوا يوما فان الشهر تسعة وعشرون يوما يب الرماني عن اليوم في شهر رمضان يختلف
فيه قال اذا اجتمع اهل المصر على صيامه للرؤية فاقضه اذا كان اهل المصر خمسمائة انسان بيان يعني فيهم كثرة
اذ لا اعتماد على الشرذمة القليلين يب التيملي عن الحسين بن نصر عن ابيه عن ابي خالد الواسطي قال اتينا ابا جعفر ع
في يوم يشك فيه من رمضان فاذا مائدة موضوعة يأكل ونحن نريد ان نسأله فقال ادنوا الغداء اذا كان
مثل هذا اليوم الذي لم يكن تجيئكم فيه بينة رؤية الهلال فلا تصوموا ثم قال حدثني ابي علي بن الحسين عن علي ع
ان رسول الله ص لما ثقل في مرضه قال ايها الناس ان السنة اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم قال ثم قال بيده فذاك
رجب مفرد وذو القعدة وذو الحجة والمحرم ثلثة متواليات الا وهذا الشهر المفروض رمضان فصوموا لرؤيته
وافطروا لرؤيته فاذا خفي الشهر فاتموا العدة شعبان ثلثين وصوموا الواحد وثلثين وقال بيده الواحد
واثنان وثلثة واحد واثنان وثلثة ويزوي ابهامه ثم قال ايها الناس شهر كذا وشهر كذا وقال علي ع صمنا
مع رسول الله ص تسعة وعشرين ولم نقضه ورآه تاما وقال علي ع قال رسول الله ص من الحق في رمضان يوما من
غيره متعمدا فليس يؤمن بالله ولا بي يب محمد بن احمد بن داود عن محمد بن علي بن الفضل عن علي بن محمد بن
يعقوب عن التيملي عن الحسين بن نصر بن مزاحم عن ابيه عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي عبد الله ع قال سمعته
يقول ما ادري ما صمت ثلثين اكثر او ما صمت تسعة وعشرين يوما ان رسول الله ص قال شهر كذا وشهر كذا
يعقد بيده تسعة وعشرين يوما يب ابو غالب الزراري عن احمد عن محمد بن غالب عن الحسن بن الحسين اللؤلؤي
عن محمد بن زياد عن اسحق بن جرير عن ابي عبد الله ع قال قال ان رسول الله ص قال ان الشهر هكذا وهكذا وهكذا
يلصق كفيه ويبسطهما ثم قال هكذا وهكذا وهكذا ثم يقبض اصبعا واحدا في آخر بسطه بيده وهي الابهام فقلت شهر

رمضان تام ابدا ام شهر من الشهور فقال هو شهر من الشهور ثم قال ان عليا ع صام عندكم تسعة وعشرين يوما فاتوه
فقالوا يا امير المؤمنين قد راينا الهلال فقال فافطروا يب عنه عن احمد عن ابن جبلة عن العلاء عن محمد بن احدهما ع
قال شهر رمضان يصيبه ما يصيب الشهور من النقصان فاذا صمت تسعة وعشرين يوما ثم تغيمت السماء فاتم العدة
ثلثين يب عنه عن خالد عن محمد بن جعفر عن يحيى بن زكريا اللؤلؤي عن شعر عن حماد بن عثمان عن قطر بن عبد الملك
قال قال يعني ابا عبد الله ع الحديث مثله الا انه قال فاذا صمت من شهر رمضان تسعة وعشرين ب بهذا الاسناد
عن حماد عن يعقوب الاحمر قال قلت لابي عبد الله ع شهر رمضان تام ابدا فقال لا بل شهر من الشهور يب علي بن
مهزيار عن عثمان عن يب سماعة عن رفاعة عن ابي عبد الله ع قال صيام شهر رمضان بالرؤية وليس بالظن
وقد يكون شهر رمضان تسعة وعشرين ويكون ثلثين يصيبه ما يصيب الشهور من التمام والنقصان بيان هذا
الحديث في التهذيب مقطوع على سماعة ليس فيه عن رفاعة عن ابي عبد الله ع وانما نقلنا ذلك من الاستبصار ولعله
سقط من قلم الناسخ يب الحسين عن محمد الاشعري ابي خالد عن بكير عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله ع قال
شهر رمضان يصيبه ما يصيب الشهور من الزيادة والنقصان فان تغيمت السماء يوما فاتموا العدة يب علي بن
مهزيار عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله ع انه قال في شهر رمضان هو شهر من الشهور يصيبه ما يصيب
الشهور من النقصان يب عنه عن الحسن بن علي عن يونس بن يعقوب يب سعد عن موسى بن الحسن عن محمد بن عبد الحميد
عن يونس بن يعقوب قال قلت لابي عبد الله ع صمت شهر رمضان على رؤيته تسعة وعشرين يوما وما قضيت
قال فقال وانا صمته وما قضيت قال ثم قال لي قال رسول الله ص الشهر هكذا وهكذا فقال باصابعه بيديه جميعا فبسط
اصابعه كذا وكذا وكذا وكذا فيقبض الابهام وضمها قال فقال له غلام له وهو معتب اني قد رايت الهلال
قال اذهب فاعلمهم بيان ليس في الاسناد الثاني فقال باصابعه الى آخر الحديث بل انما قال ثم قال له قال رسول الله ص
الشهور شهر كذا وكذا وشهر كذا وكذا والظاهر اثبات واو العطف بعد قوله فبسط اصابعه الا انها ليست في النسخ
التي رايناها يب الحسين عن حماد عن شعيب عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع انه سئل عن اليوم الذي يقضى من
شهر رمضان فقال لا تقضه الا ان يثبت شاهدان عدلان من جميع اهل الصلوة متى كان راس الشهر وقال لا
ذلك اليوم الذي الا ان يقضي اهل الامصار فان فعلوا فصمه بيان من جميع اهل الصلوة يعني على اي مذهب كانا
من ملل اهل الاسلام وانما اعاد النهي عن القضاء الاستثناء لتاكيده يب محمد بن احمد بن داود عن محمد بن علي بن
فضال وعلي بن محمد بن يعقوب عن علي بن الحسن عن معمر بن خلاد عن ابن وهب عن عبد الحميد الازدي قال قلت
لابي عبد الله ع اكون في الجبل في القرية فيها خمسمائة من الناس فقال اذا كان كذلك فصم بصيامهم وافطر مع

كلما كانت اخبار آحاد لا توجب علما ولا عملا واخبار الآحاد لا يجوز الاعتراض بها على ظاهر القرآن والاخبار المتواترة
ومنها انتقضها من التعليل بما يكشف عن انها لم تثبت عن امام هدى وذلك كالتعليل بوعد موسى ع فان تمام
تمام فرض العدة في ايام موسى ع لا يوجب تماما في مستقبل الاوقات ولو دل الاعلى انه لم يزل كذلك فيما مضى مع انه
ورد في جواز نقصانه حديث ابن وهب المتضمن انه اكثر نقصانا من سائر الشهور وكالتعليل باختلال السنة
الايام من السنة فانه لا يمنع من اتفاق النقصان في شهرين وثلثة على التوالي وكالتعليل بكون الفرائض لا يكون ناقصة
فان نقصان الشهر عن ثلثين لا يوجب النقصان في فرض العمل فيه فان الله لم يتعبدنا بفعل الايام وانما تعبدنا
بالفعل في الايام وقد اجمع المسلمون على ان المطلقة في اول الشهر اذا اعتدت بثلثة اشهر ناقص بعضها انها مؤدية
لفرض الله من العدة عن الكمال دون النقصان وكذا الناذر لله صيام شهر بلي قدومه من سفره فاتفق ان يكون
ذلك الشهر ناقصا وكذا التعليل باكمال العدة فان نقصان الشهر لا يوجب نقصان العدة في الفرض مع انه انما
ورد في علة وجوب قضاء المريض والمسافر ما فاتهما في شهر رمضان حيث يقول الله سبحانه فمن شهد منكم
الشهر فليصمه ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام آخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ولتكملوا
العدة فاخبر سبحانه انه فرض عليهما القضاء ليكمل بذلك عدة شهر صيامهم كائنة ما كانت ثم ان كل تلك الاخبار تأويلات
لا تخلو من بعد مع اختصاص بعضها ببعض الحديث كتأويله ما صام رسول الله ص اقل من ثلثين يوما بانه تكذيب
للراوي عن العامة عن النبي ص انه صام تسعة وعشرين اكثر مما صام ثلثين واخبار بما اتفق له من التمام على الدوام
فان هذا لا يجري في تتمة الكلام من قوله ولا نقص شهر رمضان منذ خلق الله السموات من ثلثين يوما وليلة
وكتأويله شهر رمضان لا ينقص ابدا بانه لا يكون ابدا ناقصا بل قد يكون حينا تاما وحينا ناقصا فانه لا يجري
في سائر الفاظ هذا الخبر وكتأويله لم يصم رسول الله ص اقل من ثلثين يوما بانه لم يصم اقل منه على اغلب احواله كما
ادعاه الخالفون ولا نقص شهر رمضان اي لم يكن نقصانه اكثر من تمامه كما تزعمون فانه ايضا مع بعده لا يجري
في غير هذا اللفظ مما تضمن هذا المعنى وبالجملة فالمسئلة مما تعارض فيه الاخبار لامتناع الجمع بينها الا بتعسف شديد
فالصواب ان يقال فيها روايتان احديهما موافقة لقاعدة اهل الحساب وهي معتبرة الا انها انما تعتبر اذا تغيمت السماء
وتعذرت الرؤية كما يأتي في باب العلامة عند تعذر الرؤية بيانه لا مطلقا ومخالفة للعامة على ما قاله في الفقيه وذلك
مما يوجب رجحانها الا انها غير مطابقة للظواهر والعمومات القرآنية ومع ذلك فهي متضمنة لتعليلات عليلة تنبو
عنها العقول السليمة والطباع المستقيمة ويبعد صدورها عن ائمة الهدى بل هي مما يستشم منه رائحة الوضع و
الاخرى موافقة للعامة كما قاله وذلك مما يوجب ردها على انها مطابقة للظواهر والعمومات القرآنية ومع ذلك ففي

اكثر رواته وما وفق رجالا واسد سندا واشبه بكلام ائمة الهدى صلوات الله عليهم وبما يشعر بعضها بتغليب بعض المخالفين
الى ما يخالفها والخبر الآتي آنفا كالصريح في ذلك وفائدة الاختلاف انما يظهر في صيام يوم الشك وقضائه مع الغوات
وقد مضى تحقيق ذلك في اخبار الباب الذي تقدم هذا الباب وفيه بلاغ وكفاية لرفع هذا الاختلاف والعلم
عند الله يب علي بن مهزيار عن الحسين بن بشار عن ابن جندب عن ابن وهب قال قال ابو عبد الله ع ان الشهر الذي
يقال انه لا ينقص ذو القعدة ليس في شهور السنة اكثر نقصانا منه باب رؤية الهلال قبل الزوال
الثلثة عن حماد عن ابي عبد الله ع قال اذا راوا الهلال قبل الزوال فهو لليلة الماضية واذا راوه بعد الزوال فهو
لليلة المستقبلة يب سعد عن ابي جعفر عن عبد الله بن الصلت عن ابن فضال عن عبيد بن زرارة وابن بكير
قالا قال ابو عبد الله ع اذا رئي الهلال قبل الزوال فذلك اليوم الذي من شوال واذا رئي بعد الزوال فذلك
اليوم من شهر رمضان يه الحديث مرسل مقطوع بيان قد مضى في كتاب الصلوة في هذا خبر آخر يب الحسين
عن النضر عن القاسم بن سليمان عن جراح المدائني قال قال ابو عبد الله ع من راى هلال شوال بنهار في رمضان
فليتم صيامه بيان اي فيما بعد الزوال بقرينة سائر الاخبار فان المطلق يحمل على المقيد يب علي بن حاتم
عن محمد بن جعفر عن محمد بن احمد عن العبيدي قال كتبت اليه جعلت فداك ربما غم علينا هلال شهر رمضان فنرى
من الغد الهلال قبل الزوال وربما رايناه بعد الزوال فترى ان نفطر قبل الزوال اذا رايناه وكيف تامر في ذلك
فكتب ع تتم الى الليل فانه ان كان تاما راى قبل الزوال بيان هكذا وجدنا الحديث في نسخ التهذيب وفي الاستبصار
ربما غم علينا الهلال في شهر رمضان وهو الصواب لانه على نسخة التهذيب لا يستقيم المعنى الا بتكلف الا انه على
نسخة الاستبصار ينافي سائر الاخبار التي وردت في هذا الباب لانه على ذلك يكون المراد بالهلال هلال شوال
ومعنى تتم الى الليل تتم الصيام الى الليل وقوله ع ان كان تاما راى قبل الزوال معناه ان كان الشهر الماضي
ثلثين يوما راى هلال الشهر المستقبل قبل الزوال في اليوم الثلثين يب الصفار عن ابرهيم بن هاشم عن
زكريا بن يحيى الكندي الرقي عن داود الرقي عن ابي عبد الله ع قال اذا طلب الهلال في المشرق غدوة فلم ير
فهو هيهنا هلال جديد راي او لم ير بيان يعني اذا طلب الهلال اول اليوم في جانب المشرق حيث يكون موضع
طلبه فلم ير فهو هيهنا اي في جانب المغرب هلال جديد وان اليوم من الشهر الماضي سواء راي في جانب المغرب
او لم ير وقد مضى خبر محمد بن قيس واسحق بن عمار في هذا المعنى ايضا في باب علامة دخول الشهر وهذه الاخبار
سقطا بقية متعاضدة لا تعارض فيها عند التحقيق الا من جهة حديث العبيدي على نسخة الاستبصار كما بيناه
واما على نسخة التهذيب فلعله لانه لم يعمل عليه الظاهر انه من سهو النساخ وقال في التهذيبين بعد نقل خبري

حماد وابن بكير وهذان الخبران ايضا لا يصلح الاعتراض بهما على ظاهر القران والاخبار المتواترة لانهما غير
معلومين وما يكون هذا حكمه لا يجب المصير اليه مع انهما لو صحا لجاز ان يكون المراد بهما الا يكون في البلد
علة لكن اخطاوا رؤية الهلال ثم راوه من الغد قبل الزوال او قرب الى رؤيتهم شهادة شاهدين من خارج البلد
هذا ملخص كلامه ثم استدل على انه متى تجرد عن الشهود ولم يعتبر الرؤية قبل الزوال بخبري المدايني والعبيدي
وخبري محمد بن قيس واسحق بن عمار اللذين مضى ذكرهما فيما قبل ثم اول قوله ع في خبر اسحق واذا رايته وسط
النهار فاتم صومه الى الليل على اتمامه على انه من شعبان دون ان ينوي انه من رمضان وليت شعري ما موضع
دلالة خلاف مقتضى خبري حماد وابن بكير في القران والاخبار المتواترة وليس في القران والاخبار المتواترة
الا ان الاعتبار في تحقق دخول الشهر انما هو بالرؤية او مضي ثلثين واما ان الرؤية المعتبرة فيه متى يتحقق وكيف
يتحقق فانما تبين بمثل هذه الاخبار ليس الا ثم ما موضع الدلالة على وجوب انضمام الشاهدين على الوجه
المخصوص ومع الشروط المذكورة في ذينك الخبرين فان الدلالة فيهما منهما انما هي من قبيل الالغاز والتعمية
المنزه عنهما كلام المعصومين في مقام البيان ثم ما موضع الدلالة في الاخبار الاربعة الاخر على ما ادعاه فانها على ما
ترى صريحة في خلافه الا خبر المدايني الذي يقتضي اطلاقه التقييد ليتلايم مع ساير الاخبار وخبري العبيدي
الذي يتضمن في التهذيب الايهام والاشتباه وهذا واضح بحمد الله

باب العلامة عند تعذر الرؤية

كا علي بن محمد عن بعض اصحابنا عن العبيدي عن ابراهيم بن محمد المدني عن عمران الزعفراني قال قلت لابي
عبد الله ع ان السماء تطبق علينا بالعراق اليومين والثلثة فاي يوم نصوم قال انظر اليوم الذي صمت من السنة
الماضية وصم يوم الخامس كا العدة عن سهل عن منصور بن العباس عن ابراهيم الاحول عن عمران الزعفراني
قال قلت لابي عبد الله ع انما نمكث في الشتاء اليوم واليومين لا نرى شمسا ولا نجما فاي يوم نصوم قال انظر اليوم
الذي صمت من السنة الماضية وعد خمسة ايام وصم يوم الخامس كا محمد عن محمد بن جعفر عن احمد عن العباس
بن معروف عن صفوان بن يحيى عن ابي محمد عن محمد بن عثيم الخدري عن بعض مشايخه عن ابي عبد الله ع
قال صم في العام المستقبل يوم الخامس من يوم صمت فيه عام اول يه الحديث مرسلا على تفاوت في الفاظه كا
محمد عن احمد عن السياري قال كتب محمد بن الفرج الى العسكري ع عما روي من الحساب في الصوم عن ابائك ع
في عد خمسة ايام بين اول السنة الماضية والسنة الثانية التي تاتي فكتب صحيح ولكن عد في كل اربع سنين خمسا
في السنة الخامسة يترك فيما بين الاولى والحادث وما سوى ذلك فانما هو خمسة خمسة قال السياري وهذه من جهة
الكبيسة قال وقد حسبه اصحابنا فوجدوه صحيحا قال فكتب اليه محمد بن الفرج في سنة ثمان وثلثين ومايتين هذا

الحساب

الحساب لا يتهيا لكل انسان ان يعمل عليه انما هذا لمن يعرف السنين ومن يعلم متى كانت سنة الكبيسة ثم يصح له
هلال شهر رمضان اول ليلة فاذا صح له الهلال لليلته وعرف السنين صح ذلك ان شاء الله بيان التي ياتي
يعني هي التي تاتي بعد ما بعد الخمسة ويوخذ للناس وهو خبر لقوله والسنة الثانية والكبيسة يقال لليوم المجتمع
من الكسور فان اهل الحساب يعدون الشهر الاول من السنة ثلثين والثاني تسعة وعشرين وهكذا الى اخر السنة
ويجمعون الكسور حتى اذا صار يوما او قريبا منه زادوا في اخر السنة يوما وذلك يكون في ثلثين سنة احد عشر يوما
كا العدة عن ابن عيسى عن حمزة بن يعلى عن محمد بن الحسن بن ابي خالد رفعه عن يه ابي عبد الله ع قال اذا صح
هلال رجب فعد تسعة وخمسين يوما وصم يوم الستين بيان حمل في التهذيبين صيام يوم الخامس والستين
على كونه من شعبان دون شهر رمضان وهو مع بعده خلاف الاحتجاج اليه اصلا كا محمد عن محمد بن الحسين
عن محمد بن اسمعيل عن الحسين بن مسلم عن ابي الحسن ع قال يوم الاضحى في اليوم الذي يصام فيه ويوم العاشور
في اليوم الذي يفطر فيه بيان لعل المعنى ان يوم الاضحى يوافق من ايام الاسبوع اليوم الاول من شهر رمضان ويوم
العاشورا منها يوافق اليوم الاول من شوال كا محمد عن احمد عن محمد بن خالد عن سعد بن سعد عن عبد الله
بن الحسين عن الصلت الخزاز عن ابي عبد الله ع قال اذا غاب الهلال قبل الشفق فهو لليلته واذا غاب بعد
الشفق فهو لليلتين كا علي عن ابيه عن حماد بن عيسى يب الحسين عن يه حماد عن اسمعيل بن الحر عن
ابي عبد الله ع مثله كا القمي عن محمد بن احمد عن يعقوب بن يزيد عن يب سعد عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن
مرازم عن ابيه عن ابي عبد الله ع قال اذا تطوق الهلال فهو لليلتين واذا رايت ظل راسك فيه فهو لثلث
ليال يب الحسين عن صفوان عن يه العيص بن القاسم قال سالت ابا عبد الله ع عن الهلال اذا راه القوم
جميعا فاتفقوا على انه لليلتين ايجوز ذلك قال نعم بيان هذه الاخبار حملها في التهذيبين على ما اذا كانت
السماء متغيمة ويكون فيها علة مانعة من الرؤية فيعتبر ح في الليلة المستقبلة الغيبوبة والتطوق ورؤية
الظل ونحوها دون ان يكون مصحية كما ان الشاهدين من خارج البلد انما يعتبر مع العلة دون الصحو

باب في الصوم والفطر مع السلطان اذا كان تقية

كا سهل عن علي بن الحكم عن رفاعة عن
رجل عن ابي عبد الله ع قال دخلت على ابي العباس بالحيرة فقال يا ابا عبد الله ما تقول في الصيام اليوم فقلت
ذلك الى الامام ان صمت صمنا وان افطرت افطرنا فقال يا غلام علي بالمائدة فاكلت معه وانا اعلم والله انه يوم من
شهر رمضان فكان افطاري يوما وقضاؤه ايسر علي من ان يضرب عنقي ولا يعبد الله كا محمد عن محمد بن
احمد عن الخفي عن العباس بن عامر عن داود بن الحصين عن رجل من اصحابه عن ابي عبد الله ع انه قال وهو

بالحيرة في زمان ابي العباس اني دخلت عليه وقد شك الناس في الصوم وهو والله من شهر رمضان فسلمت عليه
فقال يا ابا عبد الله اصمت اليوم فقلت لا والمائدة بين يديه قال فادن فكل قال فدنوت واكلت قال وقلت
الصوم معك والفطر معك فقال الرجل لابي عبد الله ع تفطر يوما من رمضان فقال اي والله افطر يوما من شهر رمضان
فقال اي والله افطر يوما من شهر رمضان احب الي من ان يضرب عنقي يب محمد عن النهدي عن البزنطي
عن خلاد بن عمارة قال قال ابو عبد الله ع دخلت على ابي العباس في يوم شك وانا اعلم انه من شهر رمضان وهو
يتغدى فقال يا ابا عبد الله ليس هذا من ايامك قلت يا امير المؤمنين ما صومي الا بصومك ولا افطاري الا
افطارك قال فقال ادن قال فدنوت فاكلت وانا والله اعلم انه من شهر رمضان يه عيسى بن ابي منصور
قال كنت عند ابي عبد الله ع في اليوم الذي يشك فيه فقال يا غلام اذهب فانظر هل صام السلطان ام لا فذهب
ثم عاد فقال لا فدعا بالغداء فتغدينا معه بيان قال في الفقيه ومن كان في بلد فيه سلطان فالصوم معه والفطر معه
لان في خلافه دخولا في نهي الله حيث يقول ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة ثم ذكر هذا الحديث قال وقال الصادق ع
لو قلت ان تارك التقية كتارك الصلوة لكنت صادقا وقال لا دين لمن لا تقية له

باب النوادر

كا ابان عن عمر بن يزيد قال قلت لابي عبد الله ع ان المغيرية يزعمون ان هذا اليوم لليلة المستقبلة فقال
كذبوا هذا اليوم لليلة الماضية ان اهل بطن نخلة حيث راوا الهلال قالوا قد دخل الشهر الحرام بيان بطن نخلة
موضع بين مكة والطايف كا القمي عن الكوفي عن عمير بن هشام يب سعد عن الحسن عبد الله بن المغيرة عن
عبيس عن يه ابان عن البصري عن ابي عبد الله ع قال قلت له رجل اسرته الروم ولم يصح له شهر رمضان ولم
يدر اي شهر هو قال يصوم شهرا يتوخاه ويحسب فان كان الشهر الذي صامه قبل شهر رمضان لم يجزه
وان كان بعد رمضان اجزاه بيان التوخي تحصيل الظن اخر ابواب فرض الصيام وفضله وعلته واقسامه
وعلامة دخول الشهر والحمد لله اولا واخرا

باب نواقض الصيام وشرايطه وادابه وما يجب

فوائد الايات قال الله تعالى احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم هن لباس لكم وانتم لباس لهن علم الله
انكم كنتم تختانون انفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم فالان باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم وكلوا واشربوا
حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل وقال عز وجل فمن شهد
منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر
ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هديكم ولعلكم تشكرون وقال سبحانه وعلى الذين يطيقونه فدية طعام
مسكين فمن تطوع خيرا فهو خير له وان تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون بيان الرفث الجماع ولتضمنه معنى

الافضاء

الافضاء عدي بالى وهن استيناف للبيان سبب الاباحة وهو قلة الصبر عنهن وصعوبة اجتنابهن لانهن بمنزلة الثياب
لكم وانتم كذلك بشدة المخالطة والملابسة والانضمام بمخالطة الثياب وملابستها والانضمام بها وعبر بها عنهما
ولان كل واحد منهما يواري بدنه وعورته بصاحبه عن غيره فانه لولاه لانكشفت عورته عند غيره والاختيان
ابلغ من الخيانة كالاكتساب والكسب والخيط الابيض بياض النهار والخيط الاسود سواد الليل قيل كان في
اول الاسلام يباح للصايم الاكل والجماع ليلا ما لم ينم فاذا نام حرم ذلك الى القابلة وقيل بل الجماع كان
محرما ليلا ونهارا وان عمر عليه اللعنة باشر بعد العشاء فاتى النبي صلى الله عليه واله معتذرا فنزلت وفيه خبر
اخر ياتي في باب علة فرض الصيام والايتان الاخيرتان مضى بيانهما

باب ما ينقض الصوم او يفسد الصيام

يب علي بن مهزيار عن ابن ابي عمير يب الحسين عن ابن ابي عمير يب احمد وابن يزيد
عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن حماد عن يه محمد قال سمعت ابا جعفر عليه السلم يقول لا يضر
الصايم ما صنع اذا اجتنب اربع خصال الطعام والشراب والنساء والارتماس في الماء بيان كذا روي
في الفقيه وبالسند الاخير وغيره بالسندين الاولين ثلث خصال فان صحت روايته فكانه ع عطف الارتماس
على الثلث واخرجه منها لانه ما يفسد ولا يبطل او جعل الطعام والشراب خصلة واحدة لاشتراكهما في ادخال
شيء في الجوف ولهذا لم يذكر الحقنة بالمايع مع ايجابه القضاء والاخراج في حكم الادخال ولهذا عدل عن الاكل
والشرب الى الطعام والشراب ليشمل القيء الاختياري ايضا وهذا التوجيه لا يخلو من تكلف والصواب ان يقال
ان نسخة اربع هي الصحيحة وانما اقتصر من المفطرات على هذه لانها المعتادة المتداولة المتكررة الاحصاء واما
الحقنة والقيء فمختصان بالمرضى وانما يحتاج اليهما على الندرة ولهذا لم يذكر الكذب على الله ورسوله ايضا
لانه ليس مما يعتاد ويتكرر ومن هذا القبيل اهمال ذكر النساء في الخبر الاتي فانها ليست في مرتبة الطعام
والشراب في الاعتياد وانما عد الارتماس في عداد الخصال الثلث مع عدم ايجابه القضاء ولا الكفارة لانه ليس
بصدد بيان المفطرات بل المضرات والحرام منها قال في الاستبصار ولست اعرف حديثا في ايجاب القضاء
والكفارة او ايجاب احدهما على من ارتمس في الماء انتهى كلامه والاصوب ان يقال ان الذي بمنزلة الاكل
والاصل في الصيام ليس الا الامساك عن الاكل والشرب ومباشرة النساء خاصة كما في قوله سبحانه فالان
باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم واما الارتماس فانه يضر لانه مظنة دخول
الماء في الحلق وكذا القيء انما يضر لانه مظنة ان يرجع شيء الى الجوف بعد خروجه وكذا الحقنة انما يضر لانها
ادخال شيء في الجوف فهذه الثلث في حكم الاكل والشرب في الضرر واما الكذب على الله ورسوله فانما

بغير كما للصوم كما ياتي وعلى هذا فنسخة الثلث هي المصححة وقوله والارتماس في الماء محمول على الخبر يعني بغير
اثم لانه مظنة الشرب فهو في حكمه يب علي بن مهزيار عن الحسن عن القاسم عن علي عن ابي بصير قال قال ابو
عبد الله ع الصيام من الطعام والشراب والانسان ينبغي له ان يحفظ لسانه من اللغو والباطل في رمضان
وغيره كا الثلاثة يب الحسين عن بن ابي عمير عن بن بزيج عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله ع يقول
الكذبة تنقض الوضوء وتفطر الصائم قال قلت هلكنا قال ليس حيث تذهب انما الكذب على الله تعالى
وعلى رسوله وعلى الائمة ع يه بن بزيج عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع ان الكذب على الله وعلى رسوله وعلى
الائمة ع يفطر الصائم يب علي بن مهزيار عن عثمان عن سماعة قال سالته عن رجل كذب في رمضان
فقال قد افطر وعليه قضاؤه فقلت ما كذبته فقال يكذب على الله وعلى رسوله ص يب الحسين عن عثمان
عن سماعة قال سالته عن رجل كذب في شهر رمضان فقال قد افطر وعليه قضاؤه وهو صائم يقضي
صومه ووضوءه اذا تعمد بيان لعل المراد انه مع كونه صائما لا يجوز له الافطار فهو في حكم المفطر في وجوب القضاء
عليه وينبغي تخصيصه بالكذب على الله وعلى رسوله كما في الخبر السابق وحمل في التهذيب نقض الوضوء في
الخبرين على نقض كماله واعادته على استحبابها قال لانا قد بينا في كتاب الطهارة ما ينقض الوضوء وليس من
جملتها ذلك فليس يلزم ذلك على قضاء الصوم لان الدليل الذي قدمناه ليس موجودا فيه اقول لا يخفى ما
في هذا الاستدلال من الخلل فان هذين الخبرين ان حملا على ظاهرهما فيجب العمل بهما في الامرين وان
كانا مؤولين فيجب تاويلهما في الامرين لانهما كما يدلان على نقض الصوم كذلك يدلان على نقض الوضوء من
غير فرق وكما ورد الحصر في بعض الفاظ بيان نواقض الوضوء كذلك ورد الحصر في بعض الفاظ بيان نواقض
الصوم ومفطراته كما سمعت والاحتياط يقتضي اعادة الوضوء وقضاء الصوم مع التعمد

باب الارتماس وبل الثوب على الجسد

كا الخمسة يب الحسين عن الثلاثة عن ابي عبد الله ع قال الصائم يستنقع
في الماء ولا يرمس راسه كا علي عن ابيه عن حماد يب الحسين عن حماد عن حريز عن ابي عبد الله ع قال لا يرمس
الصائم ولا المحرم راسه في الماء يب بهذا الاسناد عن يه حريز عن ابي عبد الله ع قال لا يرتمس المحرم في
الماء ولا الصائم بيان ياتي هذا الحديث باسناد آخر من الكافي في كتاب الحج ان شاء الله تعالى يب التيملي عن محمد بن
عبد الله عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال يكره للصائم ان يرتمس في الماء يب سعد عن عمران
بن موسى عن محمد بن الحسين عن بن جبلة عن اسحق بن عمار يب محمد بن الحسين عن ابن جبلة عن اسحق قال
قلت لابي عبد الله ع رجل صائم ارتمس في الماء متعمدا عليه قضاء ذلك اليوم قال ليس عليه قضاء ولا يعودن كا

محمد عن محمد

محمد عن محمد بن الحسين عن علي بن الحكم عن العلاء عن محمد عن ابي جعفر ع قال الصائم يستنقع في الماء
ويصب على راسه ويتبرد بالثوب وينضح بالمروحة وينضح بالبوريا تحته ولا يغمس راسه في الماء يب التيملي
عن بن اسباط عن العلاء عن محمد عن ابي عبد الله ع مثله بيان كلمة بالثوب وينضح بالمروحة ليست في بعض
النسخ ولعل المراد بالتبرد بالثوب جعله مروحة لا بله على الجسد لما ياتي من النهي عنه الا ان يقال انه لبيان الجواز
وان كره كا محمد وغيره عن محمد بن احمد عن اليساري عن محمد بن علي الهمداني عن يه حنان بن سدير قال
سالت ابا عبد الله ع عن الصائم يستنقع في الماء قال لا باس ولكن لا يغمس فيه والمراة لا تستنقع في الماء لانها
تحمل الماء بقبلها كا العدة عن سهل عن بعض اصحابنا عن مثنى الحناط والصيقل قال سالت ابا عبد الله ع عن
الصائم يرتمس في الماء قال لا ولا المحرم قال وسالته عن الصائم يلبس الثوب المبلول قال لا كا محمد عن محمد بن
الحسين عن موسى بن سعدان عن عبد الله بن القاسم عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله ع
يقول لا تلزق ثوبك الى جسدك وهو رطب وانت صائم حتى تعصره يب التيملي عن بن بقاح عن الصيقل
عن ابي عبد الله ع قال سالته عن الصائم يلبس الثوب المبلول قال لا ولا يشم الريحان

باب المضمضة والاستنشاق

كا الثلاثة عن حماد عن ابي عبد الله ع في الصائم يتوضا للصلاة فيدخل الماء حلقه فقال ان كان
لصلاة فريضة فليس عليه شيء وان كان وضوءه لصلاة نافلة فعليه القضاء يب احمد عن الحسين عن الثلاثة عن
ابي عبد الله ع مثله كا العدة عن سهل عن الريان بن الصلت عن يونس قال الصائم في شهر رمضان يستاك متى
شاء وان تمضمض في وقت فريضة فدخل الماء حلقه فلا شيء عليه وقد تم صومه وان تمضمض في غير وقت
فريضة فدخل الماء حلقه فعليه الاعادة والافضل للصائم ان لا يتمضمض كا يب محمد عن محمد بن الحسين عن عثمان
عن يه سماعة قال سالته عن رجل عبث بالماء يتمضمض من عطش فدخل حلقه قال عليه قضاؤه وان كان في وضوء
فلا باس كا علي عن ابيه عن بن عمار عن يونس عن يب ابي جميلة عن الشحام عن ابي عبد الله ع ش في صائم
يتمضمض قال لا يبلع ريقه حتى يبزق ثلث مرات يب وقد روي مرة واحدة كا الثلاثة عن حماد عن ذكره عن ابي
عبد الله ع في الصائم يستنشق ويتمضمض قال نعم ولكن لا يبلغ يب الفطحية قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل
يتمضمض فيدخل في حلقه الماء وهو صائم قال ليس عليه شيء اذا لم يتعمد ذلك قلت فان تمضمض الثانية فدخل في
حلقه الماء قال ليس عليه شيء قلت تمضمض الثالثة قال فقال قد اساء ليس عليه شيء ولا قضاء بيان ينبغي حمله على وضوء
الفريضة

باب القيء والقلس

كا الاربعة عن صفوان عن بن سكان عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال اذا تقيا الصائم
فعليه قضاء ذلك اليوم وان ذرعه القيء من غير ان تقيا فليتم صومه وسبقه كا الثلاثة ومحمد عن احمد عن بن

ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال اذا تقيا الصائم فقد افطر وان ذرعه من غير ان يتقيا فليتم صومه
التيملي عن الاثنين عن ابي عبد الله ع عن ابيه ع انه قال من تقيا متعمدا وهو صائم فقد افطر وعليه الاعادة
فان شاء الله عذبه وان شاء غفر له وقال من تقيا وهو صائم فعليه القضاء يب عنه عن ابيهما عن بن بكير عن
بعض اصحابنا عن ابي عبد الله ع قال من تقيا متعمدا وهو صائم قضى يوما مكانه كا النيسابوريان عن بن ابي عمير
عن معاوية عن ابي عبد الله ع في الذي يذرعه القيء وهو صائم قال يتم صومه ولا يقضي يب محمد عن محمد بن الحسين عن
عثمان سماعة عن يه سماعة قال سالته عن القيء في رمضان فقال ان كان شيء يذرعه فلا باس وان كان شيا
يكره نفسه عليه فقد افطر وعليه القضاء كا محمد عن محمد بن احمد عن الفطحية عن ابي عبد الله ع قال من تقيا
متعمدا وهو صائم قضى يوما مكانه كا النيسابوريان عن بن ابي عمير عن معاوية عن ابي عبد الله ع في الذي يذرعه
القيء وهو صائم قال يتم صومه ولا يقضي يب محمد عن محمد بن الحسين عن عثمان عن يه سماعة قال سالته عن
القيء في رمضان فقال ان كان شيء يبدره فلا باس وان كان شيا يكره نفسه عليه فقد افطر وعليه القضاء محمد
عن محمد بن احمد عن الفطحية عن ابي عبد الله ع قال سالته عن الرجل يخرج من جوفه القلس حتى يبلغ الحلق ثم يرجع الى جوفه
وهو صائم قال ليس بشيء القلس ما خرج من الحلق ملء الفم او دونه وليس بقيء فان عاد فهو قيء كا محمد عن محمد
بن الحسن عن علي بن الحكم عن يه العلاء عن محمد قال سئل ابو جعفر ع عن القلس يفطر الصائم قال لا يب التيملي عن بن
اسباط عن العلاء عن محمد عن ابي عبد الله ع مثله يب محمد بن احمد عن محمد بن عيسى عن السراد عن عبد الله بن سنان قال
سئل ابو عبد الله ع عن الرجل الصائم يقلس فيخرج منه الشيء من الطعام ايفطره ذلك قال لا قلت فان ازدرده بعد
ان صار على لسانه قال لا يفطره ذلك بيان ازدرده ابتلعه ولعل المراد باللسان اصله المتصل بالحلق او يكون الا
ولا بغير اختياره محمد عن احمد عن عثمان عن سماعة قال سالته عن القلس وهي الجشاءة يرتفع الطعام من جوف
الرجل من غير ان يكون تقيا وهو قائم في الصلوة قال لا ينقض ذلك وضوءه ولا يقطع صلوته ولا يفطر صيامه بيان
الجشاء تنفس المعدة والاسم مثل همزة وغراب وعمده

باب الحقنة وصب الدواء في الاذن والانف

كا العدة عن سهل عن البزنطي يب الحسين عن يه البزنطي يب عن ابي الحسن الرضا ع انه سئله عن الرجل
يحتقن يكون به العلة في شهر رمضان فقال الصائم لا يجوز له ان يحتقن بيان يعني بالمايع لما يلي انفا محمد
عن العمركي عن يب علي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سالته عن الرجل والمراة هل يصلح لهما ان يستدخلا
الدواء وهما صائمان قال لا باس بيان يعني الجامد كما ياتي كا يب احمد عن التيملي عن ابيه قال كتبت الى ابي الحسن ع ما
تقول في اللطف يستدخله الانسان وهو صائم فكتب لا باس بالجامد بيان اسناد هذا الحديث في بعض نسخ الكافي هكذا

احمد

احمد عن علي بن الحسين عن محمد بن الحسين عن ابيه والصواب ما كتبناه كما في النسخ الاخر موافقا لما في التهذيبين
واللطف بالتحريك الشيء اليسير كا العميان عن صفوان عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله ع قال سالته عن
الصائم يشتكي اذنه يصب فيها الدواء قال لا باس به كا احمد عن التيملي عن اخيه عن ابيه عن بن رباط عن بن
سكان عن ليث المرادي قال سالت ابا عبد الله ع عن الصائم يحتجم ويصب في اذنه الدهن قال لا باس الا السعوط
فانه يكره بيان السعوط ادخال الدواء في الانف يب الصفار عن محمد بن الحسين عن محمد بن علي الخزاز عن غياث
بن ابرهيم عن جعفر عن ابيه عن علي ع انه كره السعوط للصائم

باب الحجامة ودخول الحمام

كا الثلاثة
ومحمد عن احمد عن ابن ابي عمير عن حماد عن يه الحلبي عن ابي عبد الله ع قال سالته عن الصائم يحتجم فقال اني اتخوف
عليه اما يتخوف على نفسه قلت ماذا يتخوف عليه قال الغشي او تثور به مرة قلت ارايت ان قوي على ذلك ولم يخش
شيئا قال نعم ان شاء يه وكان امير المؤمنين ع يكره ان يحتجم الصائم خشية ان يغشى عليه فيفطر كا محمد
عن علي بن الحكم عن الحسين بن ابي العلاء قال سالت ابا عبد الله ع عن الحجامة للصائم قال نعم اذا لم يخف ضعفا يب
الحسين عن علي بن النعمان عن سعيد الاعرج قال سالت ابا عبد الله عن الصائم يحتجم فقال لا باس الا ان يتخوف
على نفسه الضعف يب عنه عن حماد عن القداح عن ابي عبد الله ع عن ابيه ع قال ثلثة لا يفطرن الصائم القيء
والاحتلام والحجامة وقد احتجم النبي ص وهو صائم وكان لا يرى باسا بالكحل للصائم يب عنه عن حماد عن بن
المغيرة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال لا باس بان يحتجم الصائم الا في رمضان فاني اكره ان
يغرر بنفسه الا ان يخاف على نفسه وانا اذا اردنا الحجامة في رمضان احتجمنا ليلا بيان غرر بنفسه تغريرا وتغرة
المعجمة والمهملتين عرضها للهلكة الحلبي عن ابي عبد الله ع قال انا اذا اردنا ان نحتجم في شهر رمضان احتجمنا بالليل يب
عمار الساباطي قال سالت ابا عبد الله ع عن الحجام يحجم وهو صائم قال لا ينبغي وعن الصائم يحتجم قال لا باس كا محمد
عن الاربعة يه العلاء عن محمد عن ابي جعفر ع انه سئل عن الرجل يدخل الحمام وهو صائم فقال لا باس ما لم يخش
ضعفا كا محمد عن احمد عن الحسين عن القاسم عن علي عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل يدخل الحمام
وهو صائم فقال ليس به باس

باب الاكتحال والذرور

كا العدة عن احمد عن علي بن الحكم عن سليم
الفراء عن محمد عن ابي جعفر ع في الصائم يكتحل قال لا باس به ليس بطعام ولا شراب كا الثلاثة عن سليم عن غير
واحد عن ابي جعفر ع مثله يب الحسين عن صفوان عن الحسين ابي غندر عن ابن ابي يعفور قال سالت ابا
عبد الله ع عن الكحل للصائم فقال لا باس به انه ليس بطعام يؤكل يب عنه عن بن ابي عمير عن عبد الحميد
بن ابي العلاء عن ابي عبد الله ع قال لا باس بالكحل للصائم يب سعد عن الحسن بن علي عن بن المغيرة عن ابي

داود المسترق وصفوان بن يحيى عن الحسين بن ابي غندر قال قلت لابي عبد الله ما اكحل بكحل فيه مسك وانا صائم
فقال لا باس به يب الصفار عن ابراهيم بن هاشم عن براقة الاصبهاني عن غياث بن ابراهيم عن جعفر بن محمد عن
ابيه قال لا باس بالكحل للصائم وكره السعوط للصائم يب محمد عن احمد عن عثمان عن سماعة قال سالته عن الكحل
للصائم فقال اذا كان كحلا ليس فيه مسك وليس له طعم في الحلق فلا باس كا الحسين عن فضالة عن العلاء عن محمد عن
احدهما ع انه سئل عن المراة تكتحل وهي صائمة فقال اذا لم يكن كحلا تجد له طعما في حلقها فلا باس
محمد عن احمد عن محمد بن خالد عن سعد بن سعد الاشعري عن ابي الحسن الرضا ع قال سالته عمن يصيبه الرمد
في شهر رمضان هل يذر عينه بالنهار وهو صائم قال يذرها اذا افطر ولا يذرها وهو صائم بيان يذر عينه
اي يداويها بالذرور وهو في الفقه ما يذر في العين من الدواء اليابس يب الحسين عن الحسن عن ابي عبد الله ع
انه سئل عن الرجل يكتحل وهو صائم فقال لا اني اتخوف ان يدخل راسه يب عنه عن الحسن بن علي قال سالت ابا
الحسن ع عن الصائم اذا اشتكى عينه يكتحل بالذرور وما اشبهه ام لا يسوغ له ذلك فقال لا يكتحل
بيان حملها في التهذيبين على ما فيه رائحة حادة يدخل الحلق كالمسك ونحوه ثم جعل ذلك مكروها غير محظور
باب السواك وادماء الفم كا العدة عن احمد عن علي بن الحكم عن الحسين بن ابي العلاء قال سالت
ابا عبد الله ع عن السواك للصائم فقال نعم يستاك اي النهار شاء كا الخمسة محمد عن احمد عن ابن ابي عمير عن
حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال سالته عن الصائم يستاك بالماء قال لا باس به وقال لا يستاك بسواك رطب كا
علي عن ابيه عن ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع انه كره للصائم ان يستاك بسواك رطب
وقال لا يضر ان يبل سواكه بالماء ثم ينفضه حتى لا يبقى فيه شيء كا محمد عن محمد بن احمد عن الفطحية عمار عن
ابي عبد الله ع في الصائم ينزع ضرسه قال لا ولا يدمي فاه كا ولا يستاك بعود رطب يه الحسين عن الثلاثة عن
القاسم عن علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال الصائم يستاك اي النهار شاء يب عنه عن حماد عن حريز عن ابن
المغيرة عن ابن سنان عن ابي عبد الله ع قال يستاك الصائم اي ساعة من النهار احب يب التيملي عن محمد بن
سنان عن ابي عبد الله ع لما رواه عن ابي جعفر ع قال سالته عن السواك للصائم قال لا يستاك اي ساعة شاء
من اول النهار الى آخره يب عنه عن ابن اسباط عن العلاء عن محمد قال سالت ابا عبد الله ع عن الصائم اي ساعة يستاك
من النهار قال متى شاء يب بهذا الاسناد عن ابي عبد الله ع قال يستاك الصائم اي النهار شاء ولا يستاك بعود
رطب يب عنه عن الخزعوني عن ابن المغيرة عن سعد بن ابي خلف عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال لا يستاك الصائم
بعود رطب يب محمد عن الزيات عن صفوان يب الحسين عن الحسن عن صفوان عن ابن مسكان عن الحلبي قال

قال سالت ابا عبد الله ع ايستاك الصائم بالماء وبالعود الرطب يجد طعمه قال لا باس يب الصفار عن ابراهيم
بن هاشم عن موسى بن ابي الحسن الرازي عن ابي الحسن الرضا ع قال سال بعض جلسائه عن السواك في شهر رمضان
قال جائز فقال بعضهم ان السواك يدخل رطوبته في الجوف فقال ما تقول في السواك الرطب يدخل رطوبته في
الحلق فقال الماء للمضمضة ارطب من السواك الرطب بيان فقال ما تقول يعني فقال ذلك القائل ايضا كانه انفع
الى السواك بعد ما يجب من التعويض باب المضغ والذوق والزق كا الخمسة عن ابي
عبد الله ع قال قلت الصائم يمضغ العلك قال لا محمد عن محمد بن الحسين عن علي بن الحكم عن العلاء وعن محمد قال
قال ابو جعفر ع يا محمد اياك ان تمضغ علكا فاني مضغت اليوم علكا وانا صائم فوجدت في نفسي منه شيئا بيان كانه ع
شك في تغير ريقه للبلوغ بطعم العلك وقوى ذلك في نفسه يب احمد عن الحسين عن القاسم عن علي عن ابي
بصير عن ابي عبد الله ع قال سالته عن الصائم يمضغ العلك قال نعم ان شاء بيان ينبغي ان يحمل على بيان الجواز
وان كره فما في التهذيب ان هذا الخبر غير معمول عليه غير سديد كا علي عن الاثنين عن ابي عبد الله ع
قال ان فاطمة ع كانت تمضغ للحسن ثم للحسين ع وهي صائمة في شهر رمضان كا الخمسة يب الحسين عن الثلاثة
عن ابي عبد الله ع غش انه سئل عن المراة الصائمة تطبخ القدر فتذوق المرقة تنظر اليه فقال لا باس به قال
وسئل عن المراة يكون لها الصبي وهي صائمة فتمضغ له الخبز وتطعمه قال لا باس والطير ان كان لها كا الاثنان
عن الوشا عن ابان عن الحسين بن زياد عن ابي عبد الله ع قال لا باس للطباخ والطباخة ان تذوق المرق
وهو صائم يب الحسين عن ابن فضال عن ابن بكير عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال لا باس بان يذوق الرجل الصائم القدر
يب عنه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان قال سال ابن ابي يعفور ابا عبد الله ع وانا اسمع عن الصائم يصب الدواء
في اذنه قال نعم ويذوق المرق ويزق الفرخ يب علي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سالته عن الصائم ايذوق الشراب
والطعام يجد طعمه في حلقه قال لا يفعل قلت فان فعل فما عليه قال لا شيء عليه ولا يعود كا العدة عن احمد عن يب
الحسين عن علي بن النعمان عن سعيد الاعرج قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الصائم يذوق الشيء ولا يبلعه
قال لا بيان حمل في التهذيبين على من ليس له حاجة بذلك باب انه اذا دخل الذباب ودخول
شيء في الحلق وبقر الشيء كا علي عن ابيه عن ابن المغيرة عن غياث بن ابراهيم يب الصفوي عن صفوان عن سعد بن
ابي خلف عن غياث عن ابي عبد الله ع قال لا باس بان يزدرد الصائم نخامته كا علي عن يب الاثنين عن
ابي عبد الله ع عن آبائه ع ان عليا ع سئل عن الذباب يدخل حلق الصائم قال ليس عليه قضاء لانه ليس
بطعام يب هرون بن مسلم عن ابي عبد الله ع عن آبائه ع الحديث كا العدة عن يب احمد عن الحسين عن النضر

عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع في الرجل يعطش في شهر رمضان قال لا باس بان يمص الخاتم كا احمد
عن علي بن الحسين عن محسن بن احمد عن يونس بن يعقوب قال سمعت ابا عبد الله ع يقول الخاتم في فم الصائم
ليس به باس فاما النواة فلا يه منصور بن حازم قال قلت لابي عبد الله ع الرجل يجعل النواة في فيه وهو صائم
قال لا قلت فيجعل الخاتم قال نعم يب ابن محبوب عن محمد بن عيسى عن السراد عن ابي ولاد الحناط قال قلت لابي
عبد الله ع اني اقبل بنتا لي صغيرة وانا صائم فيدخل في جوفي من ريقها شيء قال فقال لي لا باس ليس عليك شيء
يب احمد بن الحسن بن فضال عن عمرو بن سعيد عن الرضا ع قال سالته عن الصائم يتدخن بعود او بغير ذلك
فتدخل الدخنة في حلقه قال جائز لا باس به قال وسالته عن الصائم يدخل الغبار حلقه قال لا باس باب
شم الطيب والريحان كا العدة عن احمد عن محمد بن يحيى عن غياث بن ابراهيم عن جعفر عن ابيه ع ان عليا ع
كره المسك ان يتطيب به الصائم كا العدة عن البرقي عن ابيه عن عبد الله بن الفضل النوفلي عن يه الحسن بن
راشد قال كان ابو عبد الله ع اذا صام تطيب بالطيب ويقول الطيب تحفة الصائم يه ودعا من تطيب
بطيب اول النهار وهو صائم لم يكد يفقد عقله يه قال الصادق ع من تطيب لحديث بدون يكد بيان كانه
اراد انه لم يفقد على الحد ولم يطق بسبب غلبة الجوع عليه لان دماغه تتقوى بالطيب كا محمد عن محمد بن الحسين
عن علي بن الحكم عن العلاء عن محمد قال قلت لابي عبد الله ع الصائم يشم الريحان والطيب قال لا باس به كا وروي
انه لا يشم الريحان لانه يكره له ان يتلذذ به كا الثلاثة عن الحسن بن راشد قال قلت لابي عبد الله ع الحائض تقضي
الصلوة قال لا قلت تقضي الصوم قال نعم قلت من اين جاء هذا قال ان اول من قاس ابليس قلت فالصائم يستنقع في الماء
قال نعم قلت فيبل ثوبا على جسده قال لا قلت من اين جاء هذا قال من ذاك قلت الصائم يشم الريحان قال لا لانه
لذة ويكره له ان يتلذذ كا العدة عن البرقي عن داود بن اسحق الحذاء عن محمد بن فيض التيمي يه عن ابن رئاب
ش قال سمعت ابا عبد الله ع ينهى عن النرجس فقلت جعلت فداك لم ذاك فقال لانه ريحان الاعاجم كا واخبرني
بعض اصحابنا ان الاعاجم كانت تشمه اذا صاموا وقالوا انه يمسك الجوع بيان كان كراهيته انما هي للتشبه بهم فانهم كانوا
كفارا قال في الاستبصار كان للمجوس يوم يصومونه فلما كان ذلك اليوم كانوا يشمون النرجس فكراهة النرجس
انما كانت موكدة لذلك يب سعد عن محمد بن الحسن عن محمد بن عبد الحميد عن البزنطي عن عبد الكريم بن عمرو
عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال الصائم يدهن بالطيب ويشم الريحان عنه عن احمد عن الحسين عن صفوان
عن البجلي قال سالت ابا الحسن ع عن الصائم ايشم الريحان ام لا ترى ذلك له فقال لا باس به
يب عنه عن ابي جعفر عن عباد بن سليمان عن سعد بن سعد قال كتب رجل الى ابي الحسن ع هل يشم الصائم الريحان

يتلذذ به فقال لا باس به يه سئل الصادق ع عن المحرم يشم الريحان قال لا قيل فالصائم قال لا قيل يشم
الصائم الغالية والدخنة قال نعم قيل كيف حل له ان يشم الطيب ولا يشم الريحان قال لان الطيب سنة والريحان
بدعة للصائم يه كان الصادق عليه السلام اذا صام لم يشم الريحان فسئل عن ذلك فقال اكره ان اخلط صومي
بلذة يب التيملي عن ابراهيم بن ابي بكر عن الحسن بن راشد عن ابي عبد الله قال الصائم لا يشم الريحان بيان
المنع محمول على الكراهة ونفي الباس على عدم الحظر وكذلك في نظايره مما ذكر في هذه الابواب باب
من النساء وتقبيلهن كا الخمسة ومحمد عن احمد عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله ع انه سئل عن
رجل يمس من المراة شيئا ايفسد ذلك صومه او ينقضه فقال ان ذلك ليكره للرجل الشاب مخافة ان يسبقه المني
الخمسة عن جميل يب الحسين عن ابن ابي عمير وفضالة عن جميل عن زرارة عن ابي جعفر ع قال لا ينقض القبلة
الصوم يه سئل النبي ص عن الرجل يقبل امراته وهو صائم قال هل هي الا ريحانة يشمها يه سال سماعة ابا عبد الله
عن الرجل يلصق باهله في شهر رمضان قال ما لم يخف على نفسه فلا باس يه محمد عن ابي جعفر ع انه سال عن
الرجل يجد البرد ايدخل مع اهله في لحاف وهو صائم قال يجعل بينهما ثوبا يه وقد سعى عبد الله بن سنان عنه
رخصة للشيخ في المباشرة كا العدة عن احمد عن علي بن الحكم عن داود بن النعمان عن منصور بن حازم قال قلت
لابي عبد الله ع ما تقول في الصائم يقبل الجارية والمراة فقال اما الشيخ الكبير مثلي ومثلك فلا باس واما
الشاب الشبق فلا فانه لا يؤمن والقبلة احدى الشهوتين قلت فما ترى في شيء يكون لي الجارية فيلاعبها فقال لي
انك لشبق يا ابا حازم كيف طعمك قلت ان شبعت اضرني وان جعت اضعفني قال كذلك انا فكيف انت والنساء
قلت ولا شيء قال ولكني يا ابا حازم ما اشاء شيئا ان يكون ذلك مني الا فعلت بيان والقبلة احدى الشهوتين
يعني كان النكاح يفضي الى الامناء كذلك القبلة ربما يفضي اليه انك لشبق استفهام تعجب اي ابعث من سواه
عن هذا عند شلة الجارية كيف طعمك بالفتح اي اكلك الطعام ولا شيء اما العدم الرغبة او عدم القدرة لعدم
ساعدة الالة الا فعلت يعني ان لي القدرة على كل ما اريد من ذلك ويصدر ذلك مني على حسب الارادة والرغبة
يب سعد عن ابن عيسى عن الحسين عن عثمان عن سماعة قال سالت ابا عبد الله ع عن القبلة في شهر رمضان
للصائم ايفطر قال لا الحسين عن فضالة عن ابان عن زرارة عن ابي جعفر ع انه سئل هل يباشر الصائم او يقبل في شهر
رمضان فقال اني اخاف عليه فليتنزه عن ذلك الا ان يثق ان لا يسبقه منيه يب عنه عن الحسين بن علوان
عن سعد بن طريف عن الاصبغ قال جاء رجل الى امير المؤمنين ع فقال يا امير المؤمنين اقبل وانا صائم فقال له
عن صومك فان بدوا القتال اللطام ثم قال امير المؤمنين ع اما يستحيي احدكم ان لا يصبر يوما الى الليل انه كان

يقال لك بعدها الفتال للطعام يب الحسين عن القاسم عن علي بن ابي بصير قال سالت اباعبدالله ع عن الرجل يضع
يده على جسد امراته وهو صايم فقال لا باس وان امذى فلا يفطر قال فقال وقال ولا تباشروهن يعني الغشيان
في شهر رمضان بالنهار بيان لما استفسر الامام عليه السلم من سوال الرجل عن وضع يد الصايم على جسد امراته انه
فهم من المباشرة المنهي عنها معناها اللغوي وهو الصاق البشرة بالبشرة بين له ان المراد بقوله سبحانه ولا تبا
شروهن ليس الا الغشيان وذلك لان الله سبحانه جرى يكنى عن الغشيان تارة بالملامسة كما في آية الطهارة
واخرى بالمباشرة كما في ايتي الصيام والاعتكاف امرا ونهيا ثم بين عليه السلم ان النهي عن المباشرة في شهر رمضان
بمعنى الغشيان ايضا مختص بالنهار كما دل عليه قوله سبحانه فالآن باشروهن الى قوله حتى يتبين لكم الخيط الابيض
وان كان قوله عز وجل ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد يشمل الليل ايضا فقوله ع في شهر رمضان
بالنهار كلام مستانف معناه ان هذا الحكم في شهر رمضان مختص بالنهار ليس كالاعتكاف شاملا لليل وفي
بعض النسخ يعني المناسكات يعني الغشيان ويشبه ان يكون تصحيفا يب بهذا الاسناد قال سالته اباعبدالله
عن رجل كلم امراته في شهر رمضان وهو صايم فقال ليس عليه شيء وان امذى فليس عليه شيء والمباشرة ليس بها
باس ولا قضاء يومه ولا ينبغي له ان يتعرض لرمضان بيان اراد ع بالمباشرة ههنا معناها اللغوي ثم ذكر
انها مكروهة بهذا المعنى في شهر رمضان وان ابيحت للصايم في غيره لانه تعرض له بما يكاد يودي الى ابطال
صومه يب ابن عيسى عن الحسين عن ابن ابي عمير عن محمد بن ابي حمزة عن يه رفاعة قال سالت اباعبدالله ع عن
رجل لامس جارية في شهر رمضان فامذى قال ان كان حراما فليستغفر الله استغفار من لا يعود ابدا ويصوم
يوما مكان يوم يب وان من حلال فليستغفر الله ولا يعود ويصوم يوما مكان يوم بيان نسبه في التهذيبين
الى الشذوذ ومخالفته لفتوى اصحابنا كلهم ثم الحقهم الراوي لانه شرع فيه ولا الفرق بين الحلال والحرام
ثم سوى بينهما في الحكم وفي موضع آخر حمله على الاستحباب على وجه اعني لاستحباب القضاء في الصحيحين واما
ما نحن من التسوية بين الحلال والحرام في الحكم فليس كذلك لانه ع امر من الحرام باستغفار من لا يعود
اليه ابدا لا في شهر رمضان ولا في غيره وامره في الحلال بالاستغفار وعدم العود في شهر رمضان خاصة بقرينة
تخصيص القيد بالتابيد بصورة الحلال والفرق بين العبارتين يب الحسين عن القاسم عن علي عن ابي بصير
قال سالت اباعبدالله ع عن رجل كلم امراته في شهر رمضان وهو صايم فامنى فقال لا باس يب ابن محبوب عن
احمد عن الحسين عن النضر عن زرعة عن ابي بصير قال قلت لابي عبدالله ع الصايم يقبل قال نعم ويعطيها لسانه
تمصه يب محمد بن احمد عن العلوي عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سالته عن الرجل الصايم

الله

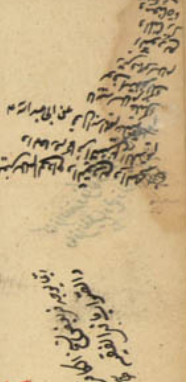
اله ان يمص لسان المراة وتفعل المراة ذلك قال لا باس يب ابن محبوب عن بعض الكوفيين يرفعه الى ابي
عبدالله ع قال في الرجل ياتي المراة في دبرها وهي صايمة قال لا ينقض صومها وليس عليها غسل يب محمد بن
احمد عن يب احمد عن علي بن الحكم عن رجل عن ابي عبدالله ع قال اذا اتى الرجل المراة في الدبر وهي صايمة
لم ينقض صومها وليس عليها غسل بيان حملها في التهذيبين على غير معمول بهما وطعن فيهما بقطع الاسناد ه

باب انشاد الشعر وروايته كا الثلثة يب علي بن مهزيار عن ابن ابي عمير يب السراد عن ابن
ابي عمير عن حماد وغيره يب ابي عبدالله ع لا ينشد الشعر بليل ولا ينشد في شهر رمضان بليل ولا نهار فقال له
اسماعيل يا ابتاه وان كان فينا قال فقال وان كان فينا بيان الانشاد قراءة الشعر والشعر غلب على المنظوم
من القول واصله الكلام الفضيل الذي هو احد الصناعات الخمس نظما كان او نثرا ولعل المنظوم المشتمل على الحكمة
والموعظة او المناجاة مع الله سبحانه مما لم يكن فيه تخييل شعري مستثنى عن هذا الحكم او غير داخل كما ورد ان
لا باس به من الشعر فلا باس وان كان فينا اي في مدحنا اهل البيت فقال وان كان فينا وذلك لان كونه
في مدحهم ع لا يخرجه عن التخييل الشعري يب علي بن مهزيار عن محمد بن يحيى عن حماد بن عثمان قال سمعت ابا
عبدالله ع يقول يكره رواية الشعر للصايم والمحرم وفي الحرم وفي يوم الجمعة وان يروى بالليل قال قلت وان كان
شعر حق قال وان كان شعر حق بيان وذلك لان كونه موضوعا حقا حكمة او موعظة لا يخرجه عن التخييل
الشعري فاما اذا لم يكن كذلك ما شعرناه كان موزونا فقط فلا باس

باب ادب الصايم كا الثلثة
علي بن مهزيار عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمن عن يه محمد قال قال ابوعبدالله ع اذا صمت فليصم سمعك وبصرك
وشعرك وجلدك وعدد اشياء غير هذا وقال لا يكون يوم صومك كيوم فطرك كا العدة عن احمد عن
الحسين يب علي بن مهزيار عن الحسين عن النضر عن القاسم عن جراح المدايني عن ابي عبدالله ع قال ان الصيام
ليس من الطعام والشراب وحده ثم قال قالت مريم اني نذرت للرحمن صوما اي صمتا واذا صمتم فاحفظوا
السنتكم وغضوا ابصاركم ولا تنازعوا ولا تحاسدوا قال وسمع رسول الله ص امراة تسب جارية لها وهي صايمة فدعا رسول الله
بطعام فقال لها كلي فقالت اني صايمة فقال كيف تكونين صايمة وقد سببت جاريتك ان الصوم ليس من الطعام
والشراب فقط قال وقال ابوعبدالله ع اذا صمت فليصم سمعك وبصرك من الحرام والقبيح ودع المراء واذى
الخادم وليكن عليك وقار الصيام ولا تجعل يوم صومك كيوم فطرك كا علي بن محمد عن البرقي عن الوشاء عن علي
عن يه ابي بصير عن ابي عبدالله ع مثله الى قوله ولا تحاسدوا وزاد فان الحسد ياكل الايمان كما تاكل النار
الحطب يه وفيه سمع رسول الله ص امراة الحديث كا العدة عن سهل عن السراد عن يب علي بن مهزيار عن السراد

عن الخزاز عن يه الفضيل بن يسار عن ابي عبدالله ع قال اذا صام احدكم الثلثة الايام من الشهر فلا يجادلن
احدا ولا يجهل ولا يسرع الى الحلف والايمان بالله تعالى فان جهل عليه احد فليحتمل بيان يعني الجهل الشتم والاذى
كا محمد عن احمد عن ابي ابانه قال رسول الله ص ما من عبد صايم يشتم فيقول اني صايم سلام عليك لا اشتمك كما
تشتمني الا قال الرب تعالى استجار عبدي بالصوم من شر عبدي قد اجرته من النار كا محمد عن احمد عن الحسين
بن موسى عن غياث بن ابراهيم عن اسحق بن عمار عن ابي عبدالله ع قال يه قال رسول الله ص ان الله كره لي ست
خصال وكرههن للاوصياء من ولدي واتباعهم من بعدي احدها الرفث في الصوم بيان الرفث محركة الجماع
والفحش والمراد به ههنا هو الثاني كا العدة عن احمد عن ابن اسباط عن سيابة بن ضريس عن حمزة بن حمران
عن ابي عبدالله ع قال يه كان علي بن الحسين ع اذا كان اليوم الذي يصوم فيه امر بشاة فتذبح وتقطع اعضاؤه
وتطبخ فاذا كان عند المساء اكب على القدور حتى يجد ريح المرق وهو صايم ثم يقول هاتوا القصاع اغرفوا
لآل فلان اغرفوا لآل فلان ثم يؤتى بخبز وتمر فيكون ذلك عشاؤه

باب علامة طلوع وقت
الصيام كا الاربعة عن صفوان عن ابن مسكان عن يه ابي بصير عن احدهما ع في قول الله تعالى احل لكم ليلة
الصيام الرفث الى نسائكم الاية فقال نزلت في خوات بن جبير الانصاري وكان مع النبي ص في الخندق وهو صايم
فامسى وهو على تلك الحالة وكانوا قبل ان تنزل هذه الاية اذا نام احدهم حرم عليه الطعام والشراب فجاء خوات الى
اهله حين امسى فقال هل عندكم طعام فقالوا لا تنم حتى نصلح لك طعاما فاتكى فنام فقالوا له قد فعلت فقال
نعم فبات على تلك الحال فاصبح ثم غدا الى الخندق فجعل يغشى عليه فمر به رسول الله ص فلما راى الذي به اخبره
كيف كان امره فانزل الله تعالى فيه الاية وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر
كا الخمسة محمد عن احمد عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سالت اباعبدالله ع عن الخيط الابيض من الخيط
الاسود من الفجر فقال بياض النهار من سواد الليل قال وكان بلال يؤذن للنبي صلى الله عليه وآله وابن ام
مكتوم وكان اعمى يؤذن بليل ويؤذن بلال حين يطلع الفجر فقال النبي ص اذا سمعتم صوت بلال فدعوا الطعام
والشراب فقد اصبحتم يه صدر الحديث مرسلا وزاد فقال في خبر آخر وهو الفجر الذي لا شك فيه كا محمد عن محمد بن
الحسين عن العلاء عن موسى بن بكر عن زرارة عن ابي عبدالله ع قال اذن ابن ام مكتوم لصلوة الغداة ومر رجل
برسول الله ص وهو يتسحر فدعاه ان ياكل معه فقال يا رسول الله قد اذن المؤذن للفجر فقال ان هذا ابن ام مكتوم
وهو يؤذن بليل فاذا اذن بلال فعند ذلك امسك بيان لصلوة الغداة يعني لتهيئة صلوة الغداة قبل وقتها كا
العدة عن احمد عن علي بن الحكم عن يه عاصم بن حميد عن ابي بصير قال سالت اباعبدالله ع فقلت متى يحرم الطعام




والشراب

والشراب على الصايم وتحل الصلوة صلوة الفجر فقال اذا اعترض الفجر وكان كالقبطية البيضاء فثم يحرم الطعام و
يحل الصيام وتحل الصلوة صلوة الفجر قلت فلسنا في وقت الى ان يطلع شعاع الشمس فقال هيهات هيهات
اين تذهب تلك صلوة الصبيان بيان القبطية بالضم ثياب بيض رقاق من كتان يتخذ بمصر منسوبة الى
القبط بالكسر على خلاف القياس والقبط اهل مصر كا الثلثة عن يه علي بن عطية عن ابي عبدالله ع قال الفجر
هو الذي اذا رايته معترضا كانه بياض سورى بيان سورى على وزن بشرى موضع بالعراق والمراد بياض نهرها
بالنون والباء الموحدة والضاد المعجمة نهرها من نبض الماء اذا سال وربما يقرا بالموحدة او لا ثم المثناة من تحت
وقد مر الخبران في كتاب الصلوة مع رواية اخرى كانه نهر سورى والخبار اخر في هذا المعنى يب ابن محبوب عن احمد
عن البرقي عن جعفر بن المثنى عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبدالله ع آكل في شهر رمضان بالليل حتى اشك
قال كل حتى لا تشك الحديث مرسلا كا محمد عن احمد عن عثمان يب محمد عن محمد بن الحسين عن عثمان عن يه
سماعة قال سالته عن رجلين قاما فنظرا الى الفجر فقال احدهما هو ذا وقال الاخر ما ارى شيئا قال فليأكل
الذي لم يتبين له الفجر وليشرب يب وقد حرم على الذي زعم انه راى الفجر ش لان الله عز وجل يقول و
كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر يب ثم اتموا الصيام الى الليل يه عمر بن كا العدة عن
سهل عن العبيدي عن ابن ابي عمير عمن ذكره عن ابي عبدالله ع قال وقت سقوط القرص ووجوب الافطار من الصيام ان تقوم بحذاء
فقد وجب الافطار وسقط القرص بيان القمة بالكسر اعلى الراس وكل شيء وقد مضى في كتاب الصلوة ان يعني
سقوط القرص غيبوبته في الافق بحيث اذا نظر اليه لم ير وان تاخير الصلوة والافطار الى ذهاب الحمرة ه
المشرقية من باب الاولى والاحوط دون الوجوب وذلك لان بذهاب الحمرة يتحقق الغروب التام من معمورة العالم
او اكثر البلاد فتفسير السقوط هنا بذلك تفسير له بما يتحقق معه الاحتياط فلا ينافي كون معناه محض الغيبوبة
عن النظر في الافق يب احمد عن الحسين عن فضالة عن ابان عن زرارة قال سالت اباجعفر ع عن وقت افطار الصايم
قال حين يبدو ثلثة انجم وقال لرجل ظن ان الشمس قد غابت فافطر ثم ابصر الشمس بعد ذلك قال ليس عليه قضاء
يه ابان عن زرارة عن ابي جعفر ع قال يحل لك ثلثة انجم وهي تطلع مع غروب الشمس

باب نية
الصيام وتبييتها كا الخمسة عن ابي عبدالله ع قال سالته عن الرجل يصبح وهو يريد الصيام ثم يبدو له فيفطر
قال هو بالخيار ما بينه وبين نصف النهار قلت هل يقضيه اذا افطر قال نعم لانها حسنة اراد ان يعملها فليتمها قلت
فان رجلا اراد ان يصوم ارتفاع النهار ايصوم قال نعم كا العدة عن احمد عن يب الحسين عن فضالة عن حسين
عن سماعة عن يه ابي بصير قال سالته يب اباعبدالله ع عن الصايم المتطوع تعرض له الحاجة قال هو بالخيار ما بينه

ويبين العصر وان مكث حتى العصر ثم بدا له ان يصوم وان لم يكن نوى ذلك فله ان يصوم ذلك اليوم ان
شاء كا ابن عيسى عن العباس بن معروف عن صفوان عن ابن سنان يب ابن محبوب عن العباس بن معروف
عن محمد بن سنان عن عمار بن مروان عن يه سماعة عن ابي عبد الله ع في قوله الصايم بالخيار الى زوال الشمس
قال ذلك الفريضة فاما النافلة فله ان يفطر اي ساعة شاء الى غروب الشمس كا محمد عن احمد والنيسابوريان
جميعا عن ابن ابي عمير عن البجلي عن ابي الحسن ع في الرجل يبدو له بعد ما يصبح ويرتفع النهار في صوم ذلك اليوم
ليقضيه من شهر رمضان ولم يكن نوى ذلك من الليل قال نعم ليصمه وليعتد به اذا لم يكن احدث شيا يب ابن
محبوب عن محمد بن الحسين عن صفوان عن البجلي قال سالته عن الرجل يقضي رمضان اله ان يفطر بعد ما
يصبح قبل النصف الى ان يعمل ذلك قال اذا كان نوى ذلك من الليل وكان من قضاء شهر رمضان فلا يفطر ويتم
صومه قال وسالته عن الرجل يبدو له بعد ما يصبح الحديث كما يقرب مما في تفاوت يب عنه عن الرازي عن
اسماعيل بن مهران عن اسماعيل القصير عن بن بكير عن ابي عبد الله ع قال سئل عن رجل طلع عليه الشمس
وهو جنب ثم اراد الصيام بعد ما اغتسل ومضى ما مضى من النهار قال يصوم ان شاء وهو بالخيار الى نصف النهار
يب سعد عن حمزة بن يعلى عن البرقي عن عبيد بن الحسين عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال صوم النافلة
لك ان تفطر ما بينك وبين الليل متى شئت وصوم قضاء الفريضة لك ان تفطر ما بينك وبين الليل متى شئت
وصوم قضاء الفريضة لك ان تفطر الى زوال الشمس فاذا زالت الشمس فليس لك ان تفطر كا احمد عن يه ابن فضال
عن صالح بن عبد الله الخثعمي قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل ينوي الصوم فيلقاه اخوه الذي هو على امره فيساله
ان يفطر ايفطر قال ان كان الصوم تطوعا اجزاه وحسب له وان كان قضاء فريضة قضاه بيان على امره اي على
دينه ومذهبه كا احمد عن يب الحسين عن فضالة عن حسين عن يه سماعة عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله ع عن
المراة تقضي شهر رمضان فيكرهها زوجها على الافطار فقال لا ينبغي له ان يكرهها بعد الزوال يب التيملي عن الفطحية
عن ابي عبد الله ع عن الرجل يكون عليه ايام من شهر رمضان ويريد ان يقضيها متى يريد ان ينوي الصيام قال هو
بالخيار الى ان يزول الشمس فاذا زالت الشمس فان كان نوى الصوم فليصم وان كان نوى الافطار فليفطر سئل فان
كان نوى الافطار يستقيم ان ينوي الصوم بعد ما زالت الشمس قال لا سئل فان نوى الصوم ثم افطر بعد ما زالت الشمس
قال قد اساء وليس عليه شيء الا قضاء ذلك اليوم الذي اراد ان يقضيه بيان حمل في التهذيبين نفي الشيء على نفي العقاب
فان وجبت الكفارة عليه كما ياتي وبعده لا يخفى نعم يمكن تخصيص اخبار وجوب الكفارة على من بيت الصيام من الليل
لتوافق هذا الخبر والاولى ان يقال ان هذا الخبر شاذ لا يصلح لمعارضة تلك الاخبار المتفق عليها يب عنه عن ابراهيم بن

ابن بكر بن ابي سمال عن ذكريا المؤمن عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع قال الذي يقضي شهر رمضان هو
بالخيار في الافطار ما بينه وبين ان تزول الشمس وفي التطوع ما بينه وبين ان تغيب الشمس يب سعد عن
الزيات عن النضر عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله ع انه قال في الذي يقضي شهر رمضان انه بالخيار
الى زوال الشمس وان كان تطوعا فانه الى الليل بالخيار يب التيملي عن هرون بن مسلم وسعدان عن مسعدة
بن صدقة عن ابي عبد الله ع عن ابيه ع ان عليا ع قال الصايم تطوعا بالخيار ما بينه وبين نصف النهار
فان انتصف النهار فقد وجب الصوم بيان حمل في التهذيبين الوجوب على الاولوية يب ابن محبوب عن احمد
عن الحسين عن فضالة عن صالح بن عبد الله عن ابي ابراهيم ع قال قلت له رجل جعل الله عليه صيام شهر فيصبح
وهو ينوي الصوم ثم يبدو له فيفطر ويصبح وهو لا ينوي الصوم فيبدو له فيصوم فقال هذا كله جايز كا عنه
عن الحسين عن النضر عن بن سنان عن ابي عبد الله ع قال من اصبح وهو يريد الصيام ثم بدا له ان يفطر فله
ان يفطر ما بينه وبين نصف النهار ثم يقضي ذلك اليوم فان بدا له ان يصوم بعد ما ارتفع النهار فليصم
فانه يحسب له من الساعة التي نوى فيها يب عنه عن ابن عيسى عن محمد بن عيسى عن يوسف بن عقيل عن
محمد بن قيس عن ابي جعفر ع قال قال علي ع اذا لم يفرض الرجل على نفسه صياما ثم ذكر الصيام قبل ان يطعم طعاما
او يشرب شرابا ولم يفطر فهو بالخيار ان شاء صام وان شاء افطر يب عنه عن علي بن السندي عن صفوان
عنه عن معوية بن حكيم عن صفوان عن البجلي قال سالت ابا الحسن موسى ع عن الرجل يصبح ولم يطعم ولم يشرب
ولم ينو صوما وكان عليه يوم من شهر رمضان اله ان يصوم ذلك اليوم وقد ذهب عامة النهار فقال نعم له ان
يصوم ويعتد به من شهر رمضان يب الصفار عن يب احمد عن علي بن الحكم عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع
قال قلت له الرجل يصبح ولا ينوي الصوم فاذا تعالى النهار حدث له راي في الصوم فقال ان هو نوى الصوم قبل
ان تزول الشمس حسب له يومه فان نواه بعد الزوال حسب له من الوقت الذي نوى يب محمد بن يعقوب بن يزيد
عن البزنطي عمن ذكره عن ابي عبد الله ع قال قلت له الرجل يكون عليه القضاء من شهر رمضان ويصبح فلا ياكل الى العصر
ايجوز له ان يجعله قضاء من شهر رمضان قال نعم يب احمد عن البرقي عن بن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي
عبد الله ع قال كان امير المؤمنين ع يدخل الى اهله فيقول عندكم شيء والا صمت فان كان عندهم شيء اتوه به
والا صام يب ابراهيم بن هاشم عن عبد الرحمن بن حماد الكوفي عن ابراهيم بن عبد الحميد عن عيسى قال من بيات
وهو ينوي الصيام من غد لزمه ذلك فان افطر فعليه قضاؤه ومن اصبح ولم ينو الصيام من الليل فهو بالخيار
الى ان تزول الشمس ان شاء صام وان شاء افطر فان زالت الشمس ولم ياكل فليتم الصوم الى الليل بيان

مذا الخبر حمله في التهذيب على الاستحباب مع انه مقطوع مجهول الراوي بل كانه هو القايل باب
فضل السحور وافضله كا العدة عن احمد عن يب الحسين عن اخيه الحسن عن زرعة عن سماعة قال سالته عن
السحور لمن اراد الصوم فقال اما في شهر رمضان فان الفضل في السحور ولو بشربة من ماء واما في التطوع
فمن احب ان يتسحر فليفعل ومن لم يفعل فلا باس يه سال سماعة ابا عبد الله ع عن السحور لمن اراد الصوم
الحديث كا علي عن ابيه عن حماد عن العقرقوفي عن يه ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال سالته عن السحور لمن
اراد الصوم الواجب في شهر رمضان كا الاربعة عن جعفر عن ابائه ع قال يه قال رسول الله ص السحور بركة
قال وقال رسول الله ص لا تدع امتي السحور ولو على حشفة بيان الحشف اردأ التمر او الضعيف
الذي لا نوى له او اليابس الفاسد يب التيملي عن بن بقاح عن معاذ بن ثابت عن عمرو بن جميع عن ابي
عبد الله عن ابيه ع قال قال رسول الله ص تسحروا ولو بجرع الماء الا صلوات الله على المتسحرين بيان الجرع اما
جمع جرعة او مصدر جرع الماء بلعه يب سعد عن ابي عبد الله عن محمد بن عبد الله الرازي عن بن ابي حمزة
عن رفاعة عن ابي عبد الله عن ابيه ع قال يه قال رسول الله ص تعاونوا باكل السحور على صيام النهار
وبالنوم عند القيلولة على قيام الليل يب الحسين عن بعض اصحابنا رفعه عن يه ابي عبد الله ع قال ان الله
الناس تسحروا ثم لم يفطر الا على القدر واد الله على ان يصوم من الدهر يه عن امير المؤمنين ع عن النبي ص
انه قال ان الله تعالى وملائكته يصلون على المستغفرين بالاسحار فليتسحر احدكم ولو بشربة من ماء يب
التيملي عن يعقوب بن يزيد عن بن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله ع قال افضل سحوركم
السويق والتمر يب التيملي عن بن بقاح عن عبد السلام بن سالم عن يوسف بن عمير عن عمرو بن شمر عن
جابر قال سمعت ابا جعفر ع يقول كان رسول الله ص يفطر على الاسودين قلت رحمك الله وما الاسودان
قال التمر او الزبيب والماء يتسحر بهما بيان انما يقال للتمر والماء الاسودان لان التمر يكون اسود وهو الغالب
على تمر المدينة فاضيف الماء اليه ونعت بنعته اتباعا وتغليبا لاشتهار المصطحبين كالقمرين والعمرين كذا في النهاية
باب اداب الافطار كا الحسن يه الحلبي عن ابي عبد الله ع قال سئل عن الافطار قبل الصلوة او
بعدها قال ان كان معه قوم يخشى ان يحبسهم عن عشائهم فليفطر معهم وان كان غير ذلك فليصل وليفطر
يب التيملي عن التميمي عن حماد عن حريز عن زرارة وفضيل عن ابي جعفر ع في رمضان تصلي ثم تفطر الا ان تكون
مع قوم ينتظرون الافطار فان كنت معهم فلا تخالف عليهم وافطر ثم صل والا فابدا بالصلوة قلت ولم ذلك
قال لانه قد حضرك فرضان الافطار والصلوة فابدا بافضلهما وافضلهما الصلوة ثم قال تصلي الفرض وانت

صايم فتكتب صلوتك تلك فتختم بالصوم احب الي بيان يعني فتكتب الصلوة فتختم على كتابتها حال كونها متلبسة
بالصوم كانه اراد بها صلوة المغرب خاصة لانهم كانوا يفرقون بين الصلوتين يب عنه عن الخوثي عن ابيهما عن
بن بكير عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله ع قال يستحب للصايم ان قوي على ذلك ان يصلي قبل ان يفطر كا العدة
عن احمد عن صالح بن السندي عن بن سنان يب الحسين عن بن سنان عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام
قال الافطار على الماء يغسل الذنوب من القلب كا محمد عن محمد بن احمد عمن ذكره عن منصور بن العباس عن
صفوان عن بن مسكان عن ابي عبد الله ع قال كان رسول الله ص اذا افطر عليها فان لم يجد فسكرة او تمرات
فاذا اعوز ذلك كله فماء فاتر وكان يقول ينقي المعدة والكبد ويطيب النكهة والفم ويقوي الاضراس و
يقوي الاحداق ويجلو الناظر ويغسل الذنوب غسلا ويسكن العروق والمرة الغالبة ويقطع البلغم ويطفي الحرارة
عن المعدة ويذهب بالصداع بيان السكرة واحدة السكر بضم المهملة وتشديد الكاف فيهما معرب ويقال الرطب
الطيب ايضا والماء الفاتر الذي لا يكون باردا ولا حارا وانما يغسل الذنوب لان اكثر الذنوب تنبعث
عن الشهوة والغضب المنبعثين عن العروق الهايجة والمرة الغالبة اللتين تسكنان به كا الثلثة عن رجل
عن ابي عبد الله ع قال اذا افطر الرجل على الماء الفاتر نقي كبده وغسل الذنوب من القلب وقوي البصر كا
والحدق الاربعة عن جعفر عن ابيه عليهم السلام قال كان رسول الله ص اذا صام ولم يجد الحلوا افطر على الماء كا
الثلثة عن ابراهيم بن مهزم عن طلحة بن زيد عن ابي عبد الله ع قال كان رسول الله ص يفطر على التمر في زمن
التمر وعلى الرطب في زمن الرطب كا علي عن ابيه عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله ع قال كان يكل
اللبن اول ما يفطر عليه في زمن الرطب الرطب وفي زمن التمر التمر يب ابن عيسى عن محمد بن يحيى عن غياث بن
ابراهيم عن جعفر عن ابيه ع ان عليا ع كان يستحب ان يفطر على اللبن كا الاربعة عن جعفر عن ابائه ع يه ان
رسول الله ص كان اذا افطر قال اللهم لك صمنا وعلى رزقك افطرنا فتقبله منا ذهب الظماء وابتلت العروق
وبقي الاجر كا الحسين بن محمد عن احمد بن اسحق عن سعدان عن يه ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال تقول في
كل ليلة من شهر رمضان عند الافطار الى اخره الحمد لله الذي اعاننا فصمنا ورزقنا فافطرنا اللهم تقبله منا و
اعنا عليه وسلمنا فيه وتسلمه منا في يسر منك وعافية الحمد لله الذي قضى عنا يوما من شهر رمضان
يه وقال ع يستجاب الدعاء عند الافطار يب التيملي عن محمد بن الحسن بن ابي الجهم عن القداح عن ابي عبد الله ع عن
ابيه ع قال جاء قنبر مولى علي ع بفطوره اليه قال فجاء بجراب فيه سويق عليه خاتم قال فقال له رجل يا امير المؤمنين
ان هذا لهو البخل تختم على طعامك فضحك علي ع قال ثم قال او غير ذلك لا احب ان يدخل بطني شيء لا اعرف

سبيله قال ثم كسر الخاتم فاخرج سويقا فجعل منه في قدح فاعطاه اياه فاخذ القدح فلما اراد ان يشرب قال بسم الله
اللهم لك صمنا وعلى رزقك افطرنا فتقبل منا انك انت السميع العليم بيان المراد بالفطر ما يفطر عليه او غير ذلك
اي غير البخل ثم بين مقصوده من الختم وهو ان لا يدخل احد من اهله في الجراب شيئا لا يعرف من اين جيء
به باب فضل تفطير الصائم كا الثلثة عن سماعة عن سلمة صاحب السابري عن يب الكناني عن ابي
عبد الله ع قال من فطر صائما فله مثل اجره كا العدة عن البرقي عن ابيه عن سعدان بن مسلم عن يب موسى
بن بكر عن ابي الحسن ع قال تفطيرك اخاك الصائم افضل من صيامك كا علي عن الاثنين عن يب ابي عبد الله ع
قال دخل سدير على ابي في شهر رمضان فقال يا سدير هل تدري اي الليالي هذه فقال نعم فداك ابي هذه
ليالي شهر رمضان فما ذاك فقال له اتقدر على ان تعتق في كل ليلة من هذه الليالي عشر رقبات من ولد
اسماعيل فقال له سدير بابي وامي لا يبلغ مالي ذاك فما زال ينقص حتى بلغ به رقبة واحدة في كل ذلك يقول
لا اقدر عليه فقال له افما تقدر ان تفطر في كل ليلة رجلا مسلما فقال له بلى وعشرة فقال له ابي فذاك الذي
اردت يا سدير ان افطارك اخاك المسلم يعدل عتق رقبة من ولد اسماعيل يب النهدي عن محمد بن حماد بن زيد
عن ابيه عن ابي عبد الله عن ابيه ع قال قال رسول الله ص من فطر صائما كان له مثل اجره من غير ان ينقص
منه شيء وما عمل بقوة ذلك الطعام من بر يه قال النبي ص من فطر في هذا الشهر مؤمنا صائما كان له بذلك عند الله
عتق رقبة ومغفرة لما مضى من ذنوبه فقيل له يا رسول الله ليس كلنا يقدر على ان يفطر صائما فقال
ان الله كريم يعطي هذا الثواب منكم من لم يقدر الا على مذقة من لبن يفطر بها صائما او شربة من ماء عذب
او تميرات لا يقدر على اكثر من ذلك بيان باقي اسناد هذا الحديث وبيانه في باب فضل شهر رمضان انشاء الله
والمراد بتفطير الصائم في هذه الاخبار اطعامه اياه بالليل عند افطاره بقدر شبعه او دون ذلك ولو بشق تمرة او
شربة من ماء اذا لم يقدر على اكثر من ذلك باب فضل افطار الرجل عند اخيه اذا سأله كا العدة عن
سهل عن السراد عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع قال افطارك لاخيك المؤمن افضل من صيامك تطوعا بيان
اريد بالافطار هنا نقض صيام نفسه قبل اتمامه كما يتبين من اكثر اخبار هذا الباب ويشعر به تفضيله على صيامه كا محمد عن
محمد بن احمد عن محمد بن عيسى عن الحسن بن ابراهيم بن سفيان عن يه داود الرقي قال سمعت ابا عبد الله ع يقول
لافطارك في منزل اخيك المسلم افضل من صيامك سبعين ضعفا او تسعين ضعفا كا العدة عن احمد عن البرقي
عن القاسم بن محمد عن العيص عن نجم بن حطيم عن ابي جعفر ع قال من نوى الصوم ثم دخل على اخيه فسأله ان يفطر
عنده فليفطر وليدخل عليه السرور فانه يحسب له بذلك اليوم عشرة ايام وهو قول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله

عشر امثالها

يب يب يب

امثالها كا محمد عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل عن صالح بن عقبة عن جميل بن دراج قال قال ابو عبد الله ع
من دخل على اخيه وهو صائم فافطر عنده ولم يعلمه بصومه فيمن عليه كتب الله له صوم سنة كا محمد عن الحسن بن
علي الدينوري عن محمد بن عيسى عن صالح بن عقبة قال دخلت على جميل بن دراج وبين يديه خوان عليه غسانية
يأكل منها فقال ادن فكل فقلت اني صائم فتركني حتى اذا اكلها فلم يبق منها الا اليسير عزم علي الا افطرت فقلت
له الا كان هذا قبل الساعة فقال اردت بذلك ادبك ثم قال سمعت ابا عبد الله ع يقول ايما رجل مؤمن دخل
على اخيه وهو صائم فسأله الاكل فلم يخبره بصيامه ليمن عليه بافطاره كتب الله له بذلك اليوم صيام سنة يه
عن الصادق ع ايما رجل الحديث قال في الفقيه هذا في السنة والتطوع جميعا كا علي بن محمد عن بن جمهور
عن بعض اصحابه عن علي بن حديد عن بن جندب قال قلت لابي الحسن الماضي ع ادخل على القوم وهم يأكلون
وقد صليت العصر وانا صائم فيقولون افطر فقال افطر فانه افضل بيان قد مضى في باب نية الصيام وتبايتها
وتغييرها ما يناسب هذا الباب باب الصائم يصبح جنبا او يحتلم نهارا كا الخمسة ومحمد عن احمد
عن بن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله ع انه قال في رجل احتلم اول الليل او اصاب من اهله ثم نام
متعمدا في شهر رمضان حتى اصبح قال يتم صومه ذلك ثم يقضيه اذا افطر من شهر رمضان ويستغفر ربه بيان
اذا افطر شهر رمضان يعني اذا فرغ من صيام الشهر ومعنى تعمد النوم ان ينام اختيارا عالما بالجنابة ذاكرا
لها دون ان يغلب عليها النوم او وقع عنه منه ناسيا او جاهلا وهو باطلاقه يشمل ما اذا كان عند النوم عازما
على فعل الطهارة قبل الفجر او عازما على تركها او غير عازم لا على فعلها وعلى تركها فهذه ثلثة شقوق تستدعي
احكاما ثلثة والاخبار التي وردت في هذا الباب على اختلافها في الحكم واطلاق اكثرها في المورد لا تفيد احكاما
ثلثة بل يصح ان يكون كل منها حكما للواحد من هذه الشقوق فاحدها سقوط القضاء والكفارة راسا والثاني
ثبوتهما معا والثالث ثبوت القضاء دون الكفارة ثم اخبار الكفارة نص في العزم على ترك الطهارة واما اخبار
القضاء واخبار سقوطه فمطلقة متشابهة في المورد قابلة للتقييد والتأويل بحيث يتلايم ويتوافق فيمكن الجمع
بينها بتقييد مطلقها بمقيدها والوجه في ذلك ان العزم ينوب مناب الفعل فيما يتسع وقته الى ان يتضيق
فحينئذ يتعين الفعل والغسل فيما نحن بصدده من هذا القبيل فمن اخل به متعمدا حتى فاته اثم وبالحرمات
يكفر مع القضاء ومن لم يتعمد فلا اثم عليه فان كان مقصرا قبل الحرمات يقضي واما صاحب التهذيبين فقد
وفق بينهما بالنوم على بعد الجنابة وتكريرها فاوجب في الثاني القضاء دون الاول وبعض الاخبار يفيد ظاهرا الا
ان بعضها الاخر لا يساعده ثم العزم على الطهارة مع النوم انما يصح اذا اعتاد صاحبه الاستيقاظ او غلب على ظنه

ذلك او كان له نج طويل في الليل يرجو فيه الانتباه فمن نام من غير ان يكون له احد هذه الامور فهو غير عازم
على الطهارة سواء كانت نومته الاولى والثانية والانتباه لا مدخل لتكرير النوم في وجود العزم وعدمه الا
ان يجعل التكرير علامة لعدم العزم فحينئذ يرجع احد التوفيقين الى الاخر ومن تدبر فيما قلناه لم يشتبه عليه
حكم هذه المسئلة انشاء الله يب الحسين عن البزنطي عن ابي الحسن ع قال سألته عن رجل اصاب من اهله في شهر
رمضان او اصابته جنابة ثم ينام حتى يصبح متعمدا قال يتم ذلك اليوم وعليه قضاؤه كا محمد عن محمد بن الحسين
عن العلاء يب الحسين عن فضالة عن العلاء عن محمد عن احدهما ع قال سألته عن الرجل تصيبه الجنابة في شهر
رمضان ثم نام قبل ان يغتسل قال يتم صومه ويقضي ذلك اليوم الا ان يستيقظ قبل ان يطلع الفجر فان انتظر
ماء يسخن او يستقي فطلع الفجر فلا يقضي صومه بيان اطلاق النوم في هذين الخبرين يشمل الشقوق الثلثة
التي اشرنا اليها فيقبل التقييد بما يجمع بينهما وبين ما يأتي فيهما بان يقيد بعدم العزم على الطهارة قبل الفجر
فانه اذا لم يكن معتاد الانتباه او لم يغلب على ظنه ذلك او لم يكن له نج طويل فهو غير عازم واما حمله على تجنبه
النوم كما فعله صاحب التهذيبين فلا يخفى بعده وقوله الا ان يستيقظ يعني ان القضاء انما يجب عليه اذا لم يستيقظ
الى ان يصبح اما اذا استيقظ قبل الفجر فان اغتسل فلا شيء عليه وكذا اذا انتظر ماء وانما سكت عن الاغتسال
لظهور حكمه كا العدة عن سهل عن السراد عن يب ابن رئاب عن ابرهيم بن ميمون قال سألت ابا عبد الله ع
عن الرجل يجنب بالليل في شهر رمضان ثم ينسى ان يغتسل حتى يمضي بذلك جمعة او يخرج شهر رمضان قال
عليه قضاء الصلوة والصوم يه وفي خبر اخر ان من جامع في اول شهر رمضان ثم نسي الغسل حتى خرج شهر رمضان
ان عليه ان يغتسل ويقضي صلوته وصومه الا ان يكون قد اغتسل للجمعة فانه يقضي صلوته وصيامه الى ذلك
اليوم ولا يقضي ما بعد ذلك بيان في هذا الخبر دلالة واضحة على ان قصد القربة كاف في الاغتسال ولم يشترط
التعيين ولا الوجوب ولا الاستحباب يب محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار عن يب احمد عن بن ابي
ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سئل ابو عبد الله ع عن رجل اجنب في شهر رمضان فنسي ان يغتسل حتى
خرج شهر رمضان قال عليه ان يقضي الصلوة والصيام يب ابن محبوب عن احمد عن الحسين عن فضالة
عن حسين بن سكان عن ابراهيم بن ميمون عن ابي عبد الله ع مثله بادنى تفاوت بيان اطلاق هذه
الاخبار يشمل ما اذا كان نسيانه بعد ما نام متعمدا او غير متعمد او قبله فيقبل التقييد بما يقتضي الجمع والتوفيق
كا محمد عن احمد عن فضال عن بن بكير قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل يجنب ثم ينام حتى يصبح ايصوم ذلك
اليوم تطوعا فقال اليس هو بالخيار ما بينه وبين نصف النهار قال وسألته عن الرجل يحتلم بالنهار في شهر رمضان

يتم

صا صا

يتم يومه كما هو فقال لا بأس يه ابن المغيرة عن حبيب الخثعمي قال قلت لابي عبد الله ع اخبرني عن التطوع وعن
هذه الثلثة الايام اذا اجنبت من اول الليل فاعلم اني قد اجنبت فانام متعمدا حتى ينفجر الفجر اصوم او لا اصوم
قال صم كا احمد عن الجمال عن بن سنان قال كتب ابي الى ابي عبد الله ع وكان يقضي شهر رمضان فقال اني اصبحت
بالغسل واصابتني جنابة فلم اغتسل حتى طلع الفجر فاجابه لا تصم هذا اليوم وصم غدا يب الحسين عن النضر
عن يب عبد الله بن سنان قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل يقضي رمضان فيجنب من اول الليل ولا يغتسل
حتى يجيء اخر الليل وهو يرى ان الفجر قد طلع قال لا يصوم ذلك اليوم ويصوم غيره يب عنه عن عثمان عن
سماعة قال سألته عن رجل اصابته جنابة في جوف الليل في رمضان فنام وقد علم بها ولم يستيقظ حتى يدركه
الفجر فقال عليه ان يتم صومه ويقضي يوما اخر فقلت اذا كان ذلك من الرجل وهو يقضي رمضان قال فليأكل
يومه ذلك وليقض فانه لا يشبه رمضان شيء من الشهور بيان المستفاد من هذه الاخبار ان قضاء شهر رمضان
ملحق باداه في هذا الحكم وذلك لحرمة الشهر كما يدل عليه قوله ع فانه لا يشبه رمضان شيء من الشهور ويحتمل ان
يكون المراد بهذا الكلام ان شهر رمضان لا يجوز افطار يوم منه فان فسد صوم ذلك اليوم بخلاف قضائه
وصدر هذا الخبر باطلاقه يشمل ما اذا تعمد النوم ام لا عازما على الطهارة او تاركها ام لا فيقبل التقييد بترك
العزم كما قلناه بلا تكلف اما تأويل التهذيبين فلا يقبله كما لا يخفى كا غنه عن صفوان عن منصور بن حازم
عن يه ابن ابي يعفور قلت لابي عبد الله ع الرجل يجنب في شهر رمضان ثم ينام ثم يستيقظ ثم ينام حتى
يصبح قال يتم يومه ويقضي يوما اخر وان لم يستيقظ حتى يصبح اتم يومه وجاز له بيان هذا الخبر على نسخة الفقيه
والذي يليه دليلان على تأويل التهذيبين الا ان سائر الاخبار لا تساعده كما اشرنا اليه فالاولى ان يحملا على ما قلنا
من ترك العزم فان تكرير النوم من غير موجب علامة ذلك يب عنه عن حماد وفضالة عن بن عمار قال قلت
لابي عبد الله ع الرجل يجنب من اول الليل ثم ينام حتى يصبح في شهر رمضان قال ليس عليه شيء قلت فانه استيقظ
ثم نام حتى اصبح قال فليقض ذلك اليوم عقوبة يب البزنطي عن ابي سعيد القماط انه سئل ابو عبد الله ع عمن
اجنب في اول الليل في شهر رمضان فنام حتى اصبح قال لا شيء عليه وذلك ان جنابته كانت في وقت حلال
يب ابن عيسى عن التيمي عن صفوان عن عيص بن القاسم قال سألت ابا عبد الله ع عن رجل اجنب في شهر
رمضان في اول الليل فاخر الغسل حتى يطلع الفجر قال يتم صومه ولا قضاء عليه يب ابن عيسى عن النوفلي عن
صفوان عن سليمان بن ابي زينبة قال كتبت الى ابي الحسن موسى بن جعفر ع اسأله عن رجل اجنب في شهر
رمضان من اول الليل فاخر الغسل حتى طلع الفجر فكتب الي بخطه اعرفه مع مصادف يغتسل من جنابته ويتم

صا صا صا صا

صومه ولا شيء عليه بيان اعرف اي اعرف الخطأ مع مصادف يعني اوسل الى محبوب مصادف مولاه هذه الاخبار
الثلثة ينبغي حملها على ما اذا كان عازما للطهارة كما يشعر به لفظة التاخير لما حملها على ما اذا نام مرة كما في التهذيب بين
فبعيد عن الاخيرين يب عنه عن سعد بن اسماعيل عن ابيه اسماعيل بن عيسى قال سالت الرضا ع عن رجل
اصابته جنابة في شهر رمضان فنام حتى يصبح اي شيء عليه قال لا يضره هذا ما قال لي قال قلت قالت عائشة
ان رسول الله ص اصبح جنبا من جماع غير احتلام قال لا يفطر ولا يبالي ورجل اصابته جنابة فبقي نائما حتى
يصبح اي شيء يجب عليه قال لا شيء عليه يغتسل ورجل اصابته جنابة في آخر الليل فقام ليغتسل ولم يصب ماء
فذهب يطلبه او بعث من ياتيه فعسر عليه حتى اصبح كيف يصنع قال يغتسل اذا جاءه ثم يصلي يب سعد عن
ابي جعفر ع عن سعد بن اسماعيل بن عيسى عن ابيه قال سالت الرضا ع عن رجل اصابته جنابة في شهر رمضان
فنام عمدا حتى اصبح اي شيء عليه قال لا يضره هذا ولا يفطر ولا يبالي فان ابي ع قال قالت عائشة ان رسول الله
اصبح جنبا من جماع غير احتلام يب عنه عن محمد بن الحسن ومحمد بن علي عن محمد بن عيسى عن البزنطي عن حماد
بن عثمان عن حبيب الخثعمي عن ابي عبد الله ع قال كان رسول الله ص يصلي صلوة الليل في شهر رمضان ثم
يجنب ثم يوخر الغسل متعمدا حتى يطلع الفجر بيان هذه الاخبار حملها في الاستبصار تارة على التقية لانها رواية
العامة عن عائشة ولذلك اسندها ع اليها ولم يرفعها عن آبائه ع واخرى على تعمد النوم دون تعمد ترك
الاغتسال وحمل الخبر الاخير خاصة على وجود العذر في ترك الاغتسال كبرد او انتظار ماء يب الحسين عن
ابن ابي عمير عن ابي عبد الحميد عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع في رجل اجنب في شهر رمضان بالليل ثم ترك
الغسل متعمدا حتى اصبح قال يعتق رقبة او يصوم شهرين متتابعين او يطعم ستين مسكينا قال وقال انه
خليق ان لا اراه يدركه ابدا يب الصفار عن محمد بن عيسى عن سليمان بن جعفر المروزي عن الفقيه ع
قال اذا اجنب الرجل في شهر رمضان بليل ولم يغتسل حتى يصبح فعليه صوم شهرين متتابعين مع صوم
ذلك اليوم ولا يدرك فضل يومه يب عنه عن ابراهيم بن هاشم عن عبد الرحمن بن حماد عن ابراهيم بن عبد
الحميد عن بعض مواليه قال سالته عن احتلام الصائم قال فقال اذا احتلم نهارا في شهر رمضان فلا
ينم حتى يغتسل وان اجنب ليلا في شهر رمضان فلا ينم الا ساعة حتى يغتسل فمن اجنب في شهر رمضان
فنام حتى يصبح فعليه عتق رقبة او اطعام ستين مسكينا وقضاء ذلك اليوم ويتم صيامه ولن يدركه ابدا
بيان هذه الاخبار الثلثة حملها في الاستبصار على تعمد ترك الغسل حتى اصبح كما هو صريح اولها وحمل
في التهذيب على من نام ثانيا على الجنابة فاصبح جنبا وليس بشيء واما قوله ع فلا ينم في الموضعين

فينبغي حمله على الاستحباب دون الفرض والايجاب يب سال العيص بن القسم ابا عبد الله ع عن الرجل ينام
في شهر رمضان فيحتلم ثم يستيقظ ثم ينام قبل ان يغتسل قال لا باس بيان اطلاق هذا الخبر يشمل وقوع الاحتلام
في الليل والنهار وان كان ظاهره وقوعه في النهار ثم انه ليس فيه ان اصبح جنبا باب من تعمد
الافطار في شهر رمضان من غير عذر كا العدة عن ابن عيسى عن يه السراد عن عبد الله بن سنان يب
ابن محبوب عن العباس عن ابي ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع في رجل افطر في شهر
رمضان متعمدا يوما واحدا من غير عذر قال يعتق نسمة او يصوم شهرين متتابعين او يطعم ستين
مسكينا فان لم يقدر تصدق بما يطيق كا الخمسة عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله ع انه سئل عن
رجل افطر يوما من شهر رمضان متعمدا فقال ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وآله فقال هلكت يا
رسول الله ع فقال ما لك قال النار يا رسول الله ع قال وما لك قال وقعت على اهلي قال تصدق و
استغفر الله فقال الرجل فوالذي عظم حقك ما تركت في البيت شيئا الا قليلا ولا كثيرا قال فدخل
رجل من الناس بمكتل من تمر فيه عشرون صاعا يكون عشرة اصوع بصاعنا فقال له رسول الله صلى الله
عليه وآله خذ هذا التمر فتصدق به فقال يا رسول الله على من اتصدق به وقد اخبرتك انه ليس لي شيء
قليل ولا كثير قال فخذه واطعم عيالك واستغفر الله قال فلما خرجنا قال اصحابنا انه بدا بالعتق فقال اعتق
او صم او تصدق بيان المكتل شبه الزنبيل يه عبد المؤمن بن القاسم الانصاري عن ابي جعفر ع ان
رجلا اتى النبي صلى الله عليه وآله فقال هلكت واهلكت فقال وما اهلكك فقال اتيت امراتي في شهر رمضان
وانا صائم فقال النبي صلى الله عليه وآله اعتق رقبة قال لا اجد قال فصم شهرين متتابعين فقال لا اطيق قال
تصدق على ستين مسكينا قال لا اجد فاتي النبي صلى الله عليه وآله بعذق في مكتل فيه خمسة عشر صاعا
من تمر فقال النبي صلى الله عليه وآله خذها فتصدق بها فقال والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها اهل
بيت احوج اليه منا فقال خذه فكله انت واهلك فانه كفارة لك يه في رواية جميل بن دراج عن ابي عبد الله
ان المكتل الذي اتى به النبي صلى الله عليه وآله كان فيه عشرون صاعا من تمر يه ادريس بن هلال عن
ابي عبد الله ع انه سئل عن رجل اتى اهله في شهر رمضان قال عليه عشرون صاعا من تمر فبذلك امر النبي
عليه وآله الرجل الذي اتاه فسأله عن ذلك بيان العذق بالكسر العنقود من النخل واللابة الحرة ولابتا المدينة
حرتان تكتنفانها كا الثلثة يب الحسين عن ابن ابي عمير عن ابي عبد الله عن ابن سنان عن ابي عبد الله ع في رجل
وقع على اهله في شهر رمضان فلم يجد ما يتصدق به على ستين مسكينا قال يتصدق بقدر ما يطيق يب سعد

سعد عن ابرهيم بن هاشم عن ابي جعفر عبد الجبار بن المبارك عن يونس بن عبد الرحمن عن ابن مسكان
عن ابي بصير وسماعة قال سالنا ابا عبد الله ع عن الرجل يكون عليه صيام شهرين متتابعين فلم
يقدر على الصيام ولم يقدر على العتق ولم يقدر على الصدقة قال فليصم ثمانية عشر يوما عن كل عشرة
مساكين ثلثة ايام كا محمد بن يحيى محمد بن الحسين عن صفوان عن البجلي عن ابي عبد الله ع عن الرجل يعبث
باهله في شهر رمضان حتى يمني قال عليه من الكفارة مثل ما على الذي يجامع يب الحسين عن صفوان
عن البجلي قال سالت ابا عبد الله الحسن ع عن الرجل الحديث يب ابن محبوب عن ابراهيم بن هاشم عن ادم بن
اسحق عن رجل عن يه محمد بن النعمان عن ابي عبد الله ع قال سئل عن رجل افطر يوما من شهر رمضان
فقال كفارته جريبان من طعام وهو عشرون صاعا كا حميد عن ابن سماعة عن غير واحد عن ابان عن
البصري عن ابي عبد الله ع قال سالته عن الرجل افطر يوما من شهر رمضان متعمدا قال يتصدق بعشرين
صاعا ويقضي مكانه يب سعد عن ابي جعفر عن الحسين عن فضالة عن ابان عن البصري عن ابي عبد الله
قال سالته عن رجل افطر يوما من شهر رمضان متعمدا قال عليه خمسة عشر صاعا لكل مسكين مد بمد
النبي صلى الله عليه وآله افضل يب ابن محبوب عن الحسين عن فضالة مثله الا انه قال في آخره لكل
مسكين مد كما صنع رسول الله ص يب سعد عن ابي جعفر عن الزيات عن البزنطي عن المشرقي عن ابي الحسن
عليه السلم قال سالته عن رجل افطر من شهر رمضان اياما متعمدا ما عليه من الكفارة فكتب عليه من افطر
يوما من شهر رمضان متعمدا فعليه عتق رقبة مؤمنة ويصوم يوما بدل يوم يب احمد عن محمد بن الحسين
عن عثمن عن سماعة قال سالته عن رجل لزق باهله فانزل قال عليه اطعام ستين مسكينا مد لكل مسكين
يب عنه عن الحسين عن القاسم عن علي عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن رجل وضع يده على
شيء من جسد امراته فادفق فقال كفارته ان يصوم شهرين متتابعين او يطعم ستين مسكينا او يعتق رقبة
يب الصفار عن محمد بن عيسى عن سليمان بن جعفر المروزي قال سمعته يقول اذا تمضمض الصائم في شهر رمضان
او استنشق متعمدا او شم رائحة غليظة او كنس بيتا فدخل في انفه وحلقه غبار فعليه صوم شهرين متتابعين
فان ذلك له مفطر مثل الاكل والشرب والنكاح بيان حمله في الاستبصار على ما اذا تمضمض تبردا فدخل حلقه
شيء ولم يبزقه وبلعه متعمدا والاولى ان يقال ان هذا الخبر لم يسند الى معصوم مع معارضة الاخبار التي
مضت في باب المضمضة والاستنشاق وفي باب دخول شيء في الحلق وفي باب شم الروائح على انه متروك الظاهر
بالاتفاق ويحتمل ان يكون قائله سليمان بن جعفر المروزي مع انه مجهول الحال غير مذكور بجرح ولا تعديل

فالرجال ويحتمل ايضا ان يكون ورد مورد التقية وبالجملة فلا يصح الاعتماد عليه كا ابن بندار عن ابراهيم
بن اسحق الاحمر عن عبد الله بن حماد عن يه المفضل ابن عمر عن ابي عبد الله ع في رجل اتى امراته
وهو صائم وهي صائمة فقال ان كان استكرهها فعليه كفارتان وان كانت طاوعته فعليه كفارة وعليها
كفارة وان كان اكرهها فعليه ضرب خمسين سوطا نصف الحد وان كانت طاوعته ضرب خمسة وعشرين
سوطا وضربت خمسة وعشرين سوطا بيان قال في الفقيه لم اجد ذلك في شيء من الاصول وانما تفرد
برواية علي بن ابراهيم بن هاشم هكذا وجد في نسخ الفقيه والصواب وانما تفرد برواية المفضل بن
عمر فليس في اسناده علي بن ابراهيم اصلا كا العدة عن احمد عن يه السراد عن هشام بن سالم عن
البجلي قال سئل ابو جعفر ع عن رجل شهد عليه شهود انه افطر من شهر رمضان ثلثة ايام قال يسئل
هل عليك في افطارك في شهر رمضان اثم فان قال لا كان على الامام ان يقتله وان قال نعم فان
على الامام ان ينهكه ضربا بيان ينهكه اي يبالغ في عقوبته كا محمد عن احمد عن عثمان عن سماعة قال
سالته عن رجل اخذ في شهر رمضان وقد افطر ثلث مرات وقد دفع الى الامام ثلث مرات قال يقتل
في الثالثة يه عن سماعة عن ابي عبد الله ع مثله قال الصادق ع من افطر يوما من شهر رمضان خرج
روح الايمان منه ومن افطر في شهر رمضان متعمدا فعليه كفارة واحدة وقضاء يوم مكانه واني له
بمثله يب الحسين عن عثمان عن سماعة قال سالته عن رجل اتى اهله في رمضان متعمدا فقال عليه
عتق رقبة او اطعام ستين مسكينا وصيام شهرين متتابعين وقضاء ذلك اليوم واين له مثل ذلك
اليوم بيان حمل في التهذيبين الواو بمعنى او تارة واخرى خصه بمن اتى اهله في حال يحرم الوطي فيها
كالحيض والظهار قبل الكفارة كما دل عليه الخبر الآتي وقال في الفقيه واما الخبر الذي روي فيمن افطر يوما من
شهر رمضان متعمدا ان عليه ثلث كفارات فاني افتي به فيمن افطر بجماع محرم عليه او بطعام محرم عليه
لوجود ذلك في روايات ابي الحسين الاسدي رض فيما ورد عليه من الشيخ ابي جعفر محمد بن عثمان العمري
رض يه عبد الواحد بن محمد بن عبدوس النيسابوري عن علي بن محمد ابن قتيبة عن حمدان بن سليمان
عن عبد السلم بن صالح الهروي قال قلت للرضا ع يا ابن رسول الله قد روي عن آبائك عليهم السلم فيمن
جامع في شهر رمضان او افطر فيه ثلث كفارات وروي عنهم ايضا كفارة واحدة فباي الحديثين ناخذ
قال بهما جميعا متى جامع الرجل حراما او افطر على حرام في شهر رمضان فعليه ثلث كفارات عتق رقبة
وصيام شهرين متتابعين واطعام ستين مسكينا وقضاء ذلك اليوم وان كان نكح حلالا او افطر على

على حلال فعليه كفارة واحدة وقضاء ذلك اليوم وان كان ناسيا فلا شيء عليه بيان روى في عيون
اخبار باسناده عن الفتح بن يزيد الجرجاني انه كتب الى ابي الحسن عليه السلام يسأله عن رجل واقع امرأة في
رمضان من حلال او حرام في يوم عشر مرات قال عليه عشر كفارات لكل مرة كفارة فان اكل او شرب
فكفارة يوم واحد

يب

باب معنى التتابع في الشهرين

كا محمد عن احمد عن عثمان عن سماعة
قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يكون عليه صوم شهرين متتابعين ايفرق بين الايام فقال
اذا صام اكثر من شهر فوصله ثم عرض له امر فافطر فلا بأس فان كان اقل من شهر او شهرا فعليه ان يعيد
الصيام كا الخمسة يب الحسين عن الثلاثة عن ابي عبد الله ع قال صيام كفارة اليمين في الظهار شهرين
متتابعين والتتابع ان يصوم شهرا ويصوم من الآخر اياما او شيئا منه فان عرض له شيء يفطر منه افطر
ثم قضى ما بقي عليه وان صام شهرا ثم عرض له شيء فافطر قبل ان يصوم من الآخر شيئا فلم يتابع فليعد
الصوم كله يب عن سعد عن ابراهيم بن هاشم عن ابن مرار وعبد الجبار بن المبارك عن يونس بن عبد الرحمن عن
هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال سألت ابا عبد الله ع عن رجل كان عليه صيام شهرين متتابعين
فصام خمسة وعشرين يوما ثم مرض فاذا برئ أيبني على صومه ام يعيد صومه كله فقال بل يبني على ما كان
ثم قال هذا مما غلب الله عليه وليس على ما غلب الله عز وجل عليه شيء يب الحسين عن ابن ابي عمير وفضالة
عن رفاعة قال سألت ابا عبد الله ع عن رجل عليه صيام شهرين متتابعين فصام شهرا ومرض قال يبني
عليه الله حبسه قلت امرأة كان عليها صيام شهرين متتابعين فصامت وافطرت ايام حيضها قال تقضيها
قلت فانها قضتها ثم يئست من الحيض قال لا تعيدها اجزأها ذلك يب عنه عن النضر عن عاصم بن حميد عن
محمد عن ابي جعفر ع مثله كا العدة عن احمد عن علي بن الحكم عن يب موسى بن بكر عن الفضيل عن ابي عبد الله ع
قال في رجل عليه صوم شهر فصام منه خمسة عشر يوما ثم عرض له امر فقال ان كان صام خمسة عشر يوما فله
ان يقضي ما بقي وان كان صام اقل من خمسة عشر يوما لم يجزه حتى يصوم شهرا تاما يب سعد عن ابي جعفر
عن الحسين عن فضالة عن موسى بن بكر عن الفضيل بن يسار عن ابي جعفر ع قال في رجل جعل على نفسه
صوم شهر الحديث على اختلاف في الفاظه بيان ذلك لان الشهر قد يكون تسعة وعشرين فاذا صام خمسة
عشر فقد تجاوز النصف ويأتي اخبار اخر في هذا المعنى في كفارة الظهار ومنها ما يدل على ان عروض المرض قبل
تجاوز النصف يوجب الاستيناف وحمله في التهذيبين على مرض لا يمنعه من الصيام وان شق عليه ويحتمل
اختصاصه بالظهار واحكام العتق والاطعام تأتي في باب كفارة اليمين من هذا الكتاب ان شاء الله

صا صا صا

باب

باب الناسي والغالط

كا الخمسة ومحمد عن احمد عن ابن ابي عمير عن حماد عن يب الحلبي
الحسين عن الثلاثة عن ابي عبد الله ع انه سئل عن رجل نسي فاكل وشرب ثم ذكر قال لا يفطر انما هو شيء
رزقه الله فليتم صومه يب سعد عن احمد عن يب الحسين عن الحسن بن يوسف بن عقيل عن محمد بن قيس
عن ابي جعفر ع قال كان امير المؤمنين ع يقول من صام فنسي فاكل وشرب فلا يفطر من اجل انه نسي
فانما هو رزق رزقه الله فليتم صومه كا العدة عن سهل عن البزنطي عن داود بن سرحان عن ابي عبد الله ع
في الرجل ينسى فيأكل في شهر رمضان قال يتم صومه فانما هو شيء اطعمه الله كا محمد عن احمد عن عثمن عن
سماعة قال سألته عن رجل صام في شهر رمضان فاكل او شرب ناسيا قال يتم صومه وليس عليه قضاؤه
يب الحسين عن القسم عن علي عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله ع الحديث يب سعد عن الفطحية
قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل وهو صائم فيجامع اهله قال يغتسل ولا شيء عليه يب عمار الساباطي عن
الرجل ينسى وهو صائم الحديث كا بيان حمله في التهذيبين على الناسي كما هو صريح الفقيه والجاهل قال
قال في الفقيه وذلك في شهر رمضان وغيره ولا يجب فيه القضاء هكذا روي عن الائمة ع يب التيملي عن محمد
بن علي عن علي بن النعمان عن ابن مسكان عن زرارة وعن ابي بصير عن ابي جعفر ع عن رجل اتى اهله في
شهر رمضان واتى اهله وهو محرم وهو لا يرى الا ان ذلك حلال له قال ليس عليه شيء يب سعد عن الزيات
عن وهيب بن حفص عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله ع رجل صام يوما نافلة فاكل وشرب ناسيا قال
يتم يومه ذلك وليس عليه شيء كا محمد عن احمد عن عثمان عن سماعة قال سألته عن رجل اكل وشرب بعد
ما طلع الفجر في شهر رمضان فقال ان كان قام فنظر فلم ير الفجر فاكل ثم عاد فرأى الفجر فليتم صومه ولا اعادة
عليه وان كان قام فاكل وشرب ثم نظر الى الفجر فرأى انه قد طلع فليتم صومه ويقضي يوما آخر لانه بدأ بالاكل
قبل النظر فعليه الاعادة كا الثلاثة يب ابن ابي عمير عن ابن عمار قال قلت لابي عبد الله ع آمر الجارية ان تنظر
طلع الفجر ام لا فتقول لم يطلع بعد فآكل ثم انظر فاجده قد كان طلع حين نظرت قال تتم يومك وتقضيه اما
انك لو كنت انت الذي نظرت ما كان عليك قضاؤه كا الثلاثة يب عن يب صفوان عن عيص بن القاسم
قال سألت ابا عبد الله ع عن رجل خرج في شهر رمضان واصحابه يتسحرون في بيت فنظر الى الفجر فناداهم فكف
بعضهم وظن بعضهم انه يسخر فاكل فقال يتم صومه ويقضي كا العدة عن احمد عن الحسين عن القاسم عن علي بن
ابي حمزة عن ابي ابراهيم ع قال سألته عن رجل شرب بعد ما طلع الفجر وهو لا يعلم في شهر رمضان قال يصوم
يومه ذلك ويقضي يوما آخر وان كان قضاء لرمضان في شوال وغيره فشرب بعد الفجر فليفطر يومه ذلك ويقضي

كا الخمسة يب الحسين عن الثلاثة عن ابي عبد الله ع انه سئل عن رجل تسحر ثم خرج من بيته وقد طلع الفجر وتبين
قال يتم صومه ذلك ثم ليقضه فان تسحر في غير شهر رمضان بعد الفجر افطر ثم قال ان ابي كان ليلة يصلي وانا آكل
فانصرف فقال اما جعفر فقد اكل وشرب بعد الفجر فأمرني فافطرت ذلك اليوم في غير شهر رمضان كا الثلاثة يب يونس
عن صفوان عن اسحق بن عمار قال قلت لابي ابراهيم ع يكون علي اليوم واليومان من شهر رمضان فاتسحر
مصبحا افطر ذلك اليوم او اقضي مكان ذلك يوما آخر او اتم على صوم ذلك اليوم واقضي يوما آخر فقال لا
بل تفطر ذلك اليوم لانك اكلت مصبحا وتقضيه يوما آخر بيان أو في قوله او اقضي بمعنى الواو فالياء مفتوحة
وربما يوجد في بعض النسخ واقضي وهو اوضح يب احمد عن ابراهيم بن مهزيار قال كتب الخليل بن هاشم
الى ابي الحسن ع رجل سمع الوطي والنداء في شهر رمضان فظن ان النداء للسحور فجامع فخرج فاذا الصبح
قد اسفر فكتب ع بخطه يقضي ذلك اليوم ان شاء الله بيان سمع الوطي اي صوت النعال وقعها حين المشي و
النداء الاذان وكان المراد انه سمع ما يصلح لان يكون علامة للصبح كذهاب الناس الى المسجد وما يصلح لان
يكون علامة للسحر كالنداء للسحور فذهب وهمه الى الثاني وترجح عنده على الاول واما حمل الوطي على معناه الآخر
فهو في غاية البعد كا محمد عن احمد عن عثمان عن سماعة قال سألته عن قوم صاموا شهر رمضان فغشيهم سحاب
اسود عند غروب الشمس فظنوا انه ليل فافطروا ثم ان السحاب انجلى فاذا الشمس فقال على الذي افطر صيام ذلك
اليوم ان الله عز وجل يقول ثم اتموا الصيام الى الليل فمن اكل قبل ان يدخل الليل فعليه قضاؤه لانه اكل متعمدا كا علي
عن العبيدي عن يونس عن ابي بصير وسماعة عن ابي عبد الله ع في قوم صاموا شهر رمضان فغشيهم الحديث بادنى
تفاوت كا يب الحسين عن يب محمد بن الفضيل عن الكناني قال سألت ابا عبد الله ع عن رجل صام ثم ظن ان الشمس
قد غابت وفي السماء غيم فافطر ثم ان السحاب انجلى فاذا الشمس لم تغب فقال قد تم صومه ولا يقضيه يب
التيملي عن محمد بن عبد الحميد عن ابي جميلة عن يب الشحام عن ابي عبد الله ع في رجل صائم ظن ان الليل قد كان وان
الشمس قد غابت وكان في السماء سحاب فافطر ثم ان السحاب انجلى فاذا الشمس لم تغب فقال تم صومه ولا يقضيه
يب سعد عن احمد عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار عن يب حماد عن حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر ع
وقت المغرب اذا غاب القرص فان رأيته بعد ذلك وقد صليت اعدت الصلوة ومضى صومك وتكف عن الطعام
ان كنت قد اصبت منه شيئا بيان قد مضى شرح هذا الحديث في ابواب مواقيت الصلوة قال في الفقيه بهذه
الاخبار افتي ولا افتي بالخبر الذي اوجب القضاء عليه لانه رواية سماعة بن مهران وكان واقفيا وفي التهذيبين
حمل رواية سماعة بن مهران وكان واقفيا وفي التهذيبين حمل رواية سماعة على الشك وهذه على الغالب

اسام

على ظنه

يب الحسين عن فضالة عن العلاء

على ظنه وهو حسن

باب العاجز عن الصيام

كا محمد عن محمد بن الحسين عن صفوان عن العلاء عن محمد
عن ابي جعفر ع في قول الله عز وجل وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال الشيخ الكبير والذي يأخذه العطاش
وعن قوله عز وجل فمن لم يستطع فاطعام ستين مسكينا قال من مرض او عطاش بيان العطاش كغراب داء لا
يروى صاحبه يب الحسين عن صفوان عن العلاء عن محمد عن ابي جعفر ع في قول الله عز وجل فمن لم يستطع
الحديث كا العدة عن يب ابن عيسى عن علي بن الحكم عن يب عبد الملك بن عتبة الهاشمي قال سألت ابا الحسن ع
عن الشيخ الكبير والعجوز الكبيرة التي تضعف عن الصوم في شهر رمضان قال تصدق كل يوم بمد من حنطة
كا علي عن ابيه عن ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان قال سألته عن رجل كبير ضعف عن صوم شهر رمضان
قال يتصدق عن كل يوم بما يجزي من طعام مسكين يب الحسين عن الثلاثة عن ابي عبد الله ع مثله بادنى تفاوت
يب سعد عن الطيالسي عن يب الكرخي قال قلت لابي عبد الله ع رجل شيخ لا يستطيع القيام الى الخلاء ولا يمكنه
الركوع والسجود فقال ليوم برأسه ايماء الى ان قال قلت فالصيام قال اذا كان في ذلك الحد فقد وضع الله عنه
فان كانت له مقدرة فصدقة مد من طعام بدل كل يوم احب الي وان لم يكن له يسار ذلك فلا شيء عليه كا
محمد عن احمد عن السراد عن يب العلاء عن محمد قال سمعت ابا جعفر ع يقول الشيخ الكبير والذي به العطاش لا حرج
عليهما ان يفطرا في شهر رمضان ويتصدق كل واحد منهما في كل يوم بمد من طعام ولا قضاء عليهما فان
لم يقدرا فلا شيء عليهما يب سعد عن الزيات عن جعفر بن بشير وابن هلال عن العلاء عن محمد قال سمعت
ابا عبد الله ع يقول الحديث الى قوله طعام الا انه قال بمدين من طعام بيان حمل في الاستبصار المدين على الاستحباب
كا احمد عن ابن فضال عن يب ابن بكير كا عن بعض اصحابنا ش عن ابي عبد الله ع في قول الله عز وجل وعلى الذين يطيقونه
فدية طعام مسكين قال الذين كانوا يطيقون الصوم فاصابهم كبر او عطاش او شبه ذلك فعليهم
لكل يوم مد بيان التيملي وغيره عن محمد بن احمد عن الفطحية يب عمار عن ابي عبد الله ع في الرجل يصيبه العطش
حتى يخاف على نفسه قال يشرب بقدر ما يمسك رمقه ولا يشرب حتى يروى كا علي عن ابيه عن ابن عن يونس
عن مفضل بن عمر قال قلت لابي عبد الله ع ان لنا فتيات وشبانا لا يقدرون على الصيام من شدة ما يصيبهم
من العطش قال فليشربوا بقدر ما يروى به نفوسهم وما يحذرون كا محمد عن احمد عن السراد عن العلاء كا محمد عن
محمد بن الحسين عن ابن هلال عن يب العلاء عن محمد قال سمعت ابا جعفر ع يقول الحامل المقرب والمرضع القليلة
اللبن لا حرج عليهما ان يفطرا في شهر رمضان لانهما لا يطيقان الصوم وعليهما ان يتصدق كل واحد
منهما في كل يوم يفطر فيه بمد من طعام وعليهما قضاء كل يوم افطرتا فيه تقضيانه بعد يب سعد عن عمران بن

موسى وعلي بن خالد عن هرون عن السراد عن يحيى بن المبارك عن بن جندب عن سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع
قال قلت له الشيخ الكبير لا يقدر ان يصوم فقال يصوم عنه بعض ولده قلت فان لم يكن له ولد قال فادنى قرابته
قلت فان لم يكن له قرابة قال يتصدق بمد في كل يوم فان لم يكن عنده شيء فليس عليه بيان حمل في الاستبصار
صوم الولي عن ذي القرابة على الاستحباب يب الحسين عن فضالة عن داود بن فرقد عن ابيه قال كتب حفص الاعور الي
سل ابا عبد الله ع عن ثلث مسايل فقال ابو عبد الله ع ما هي قال من ترك صيام ثلثة الايام في كل شهر فقال ابو عبد الله ع
من مرض او كبر او لعطش قال فاشرح شيا فقال ان كان من مرض فاذا برئ فليقضه وان كان من كبر او العطش
فبدل كل يوم مد باب حد المرض الذي يفطر صاحبه الثلثة يب الحسين عن بن ابي عمير عن بن اذينة
قال كتبت الى ابي عبد الله ع اساله ما حد المرض الذي يفطر صاحبه والمرض الذي يدع صاحبه الصلوة من قيام فقال
بل الانسان على نفسه بصيرة وقال ذاك اليه هو اعلم بنفسه يه ابن بكير عن زرارة قال سالت ابا عبد الله ع
ما حد المرض الحديث الا انه قال في اخره هو اعلم بما يطيقه كا علي عن العبيدي عن يونس عن سماعة قال سالته ما
حد المرض الذي يجب على صاحبه فيه الافطار كما يجب عليه في السفر من كان مريضا او على سفر قال هو مؤتمن عليه مفوض
اليه فان وجد ضعفا فليفطر وان وجد قوة فليصمه كان المرض ما كان كا العدة عن يب احمد عن علي بن الحكم
عن سيف بن عميرة عن بكر بن ابي بكر الحضرمي قال سال الى ابي يعني ابا عبد الله ع وانا اسمع ما حد المرض الذي يترك
منه الصوم قال اذا لم يستطع ان يتسحر يب الحسين عن فضالة عن سيف عن الحضرمي عن ابي عبد الله ع قال
سال الى ابي وانا اسمع الحديث يه الازدي عن ابي عبد الله ع قال سال الى ابي وانا اسمع الحديث كا محمد بن يحيى عن
محمد بن احمد عن الطلحي عن ابي عبد الله ع عن الرجل يجد في راسه وجعا من صداع شديد هل يجوز له الافطار
قال اذا صدع صداعا شديدا واذا حم حما شديدة واذا رمدت عيناه رمدا شديدا فقد حل له الافطار كا احمد
عن الحسين عن حسين يه سليمان بن عمرو عن ابي عبد الله ع قال اشتكت ام سلمة عينها في شهر رمضان فامرها
رسول الله ص ان تفطر وقال عشاء الليل لعينك ردي كا علي عن ابيه عن حماد عن يه حريز عن ابي عبد الله ع
قال الصايم اذا خاف على عينيه من الرمد افطر يه وقال عليه السلام كلما اضر به الصوم فالافطار له واجب كا الثلثة
عن جميل بن دراج عن الوليد بن صبيح قال حممت بالمدينة يوما في شهر رمضان فبعث الي ابو عبد الله ع بقصعة
فيها خل وزيت وقال افطر وصل وانت قاعد كا علي عن العبيدي عن يونس عن شعيب عن محمد قال قلت لابي عبد الله ع
ما حد المريض اذا نقه في الصيام وقال ذلك اليه هو اعلم بنفسه اذا قوي فليصم يب محمد بن احمد عن يب محمد بن
الحسين عن ابن فضال عن عقبة بن خالد عن ابي عبد الله ع في رجل صام رمضان وهو مريض قال يتم صومه ولا يعيد

يجزيه

يجزيه بيان حمله في التهذيبين على مرض لا يضر معه الصوم عنه بالغ الى حد وجوب الافطار باب النفر
في شهر رمضان كا العدة عن احمد عن يب الحسين عن القاسم بن محمد عن يه علي عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله ع
عن الخروج اذا دخل شهر رمضان فقال لا الا فيما اخبرك به خروج الى مكة او غزو في سبيل الله او مال تخاف
هلاكه او اخ تريد وداعه قال انه ليس اخ من الاب والام كا الحسين عن يه الحلبي عن ابي عبد الله ع قال سالته
عن الرجل يدخل شهر رمضان وهو مقيم لا يريد براحا ثم يبدو له بعد ما يدخل شهر رمضان ان يسافر
فسكت فسالته غير مرة فقال يقيم افضل الا ان يكون له حاجة لا بد من الخروج فيها او يتخوف على ماله يب
محمد بن احمد عن سهل عن بن اسباط عن رجل عن ابي عبد الله ع قال اذا دخل شهر رمضان فلله فيه شرط قال الله تعالى
فمن شهد منكم الشهر فليصمه فليس للرجل اذا دخل شهر رمضان ان يخرج الا في حج او عمرة او مال يخاف تلفه
او اخ يخاف هلاكه وليس له ان يخرج في اتلاف مال الخير فاذا مضت ليلة ثلث وعشرين فليخرج حيث شاء يب
في اتلاف مال الخير يعني في شان اتلافه بان يمنعه عن التلف يب ابن محبوب عن علي بن السندي عن حماد عن الحسين
بن المختار عن ابي عبد الله ع قال لا تخرج في رمضان الا للحج او العمرة او مال تخاف عليه الفوت او لزرع يحين حصاده
يه العلا عن محمد عن ابي جعفر ع انه سئل عن الرجل يعرض له السفر في شهر رمضان وهو مقيم وقد مضى منه
ايام فقال لا باس بان يسافر ويفطر ولا يصوم وقد روى ذلك ابان بن عثمان عن الصادق ع
يب احمد عن هرون بن الحسن بن جبلة عن سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال قلت له جعلت فداك
يدخل علي شهر رمضان فاصوم بعضه فيحضرني نية زيارة قبر ابي عبد الله ع فازوره وافطر ذاهبا وجائيا او اقيم
حتى افطر وازوره بعد ما افطر بيوم او يومين فقال اقم حتى تفطر قلت له جعلت له فداك فهو افضل قال نعم
اما تقرا في كتاب الله فمن شهد منكم الشهر فليصمه يب محمد بن احمد بن الوليد عن داود عن محمد بن الحسن بن احمد عن
عبد الله بن جعفر الحميري عن محمد بن الفضل البغدادي قال كتبت الى ابي الحسن العسكري ع جعلت فداك يدخل
شهر رمضان على الرجل فيقع بقلبه زيارة الحسين ع وزيارة ابيك ببغداد فيقيم في منزله حتى يخرج عنه
شهر رمضان ثم يزورهم او يخرج في شهر رمضان ويفطر فكتب لشهر رمضان من الفضل والاجر ما ليس
لغيره من الشهور فاذا دخل فهو الماثور بيان الماثور من اثر كالمحبوب من احب ويحتمل ان يكون من اثر على
اصحابه الشيء كفرح اي اختار لنفسه عليهم والاسم الاثرة كا محمد عن محمد بن الحسين عن صفوان عن العلا
عن محمد عن احدهما ع في الرجل يشيع اخاه مسيرة يوم او يومين او ثلثة قال ان كان في شهر رمضان فليفطر
قلت ايما افضل يصوم او يشيعه قال يشيعه ان الله قد وضعه عنه يه سئل الصادق ع عن الرجل الحديث الى قوله

في الفاطر كا الاثنان عن يه الوشا عن حماد بن عثمان قال قلت لابي عبد الله ع رجل من اصحابي قد جاءني خبره
من الاعوص وذلك في شهر رمضان اتلقاه وافطر قال نعم قلت اتلقاه وافطر او اقيم واصوم قال تلقه وافطر بيان
الاعوص بالمهملتين موضع بقرب المدينة يب ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن حسين عن اسماعيل بن جابر
قال استاذنت ابا عبد الله ع ونحن نصوم شهر رمضان لالتقي وليدا بالاعوص فقال تلقه وافطر حميد عن بن سماعة
عن عدة عن ابان عن زرارة عن ابي جعفر ع قال قلت الرجل يشيع اخاه في شهر رمضان اليوم واليومين قال
يفطر ويقضي قيل له فذلك افضل او يصوم ولا يشيعه قال يشيعه ويفطر فان ذلك حق عليه كا العدة عن احمد عن
علي بن الحكم عن عمرو بن حفص عن سعيد بن يسار قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل يشيع اخاه في شهر رمضان
فيبلغ مسيرة يوم او مع رجل من اخوانه ايفطر او يصوم قال يفطر بيان او مع رجل يعني يرافق معه في السفر كا الثلثة
عن بعض اصحابه يه قال لا يفطر الرجل في شهر رمضان الا في سبيل حق يب ابن محبوب عن احمد عن يب الحسين عن
الحسن عن زرعة عن سماعة قال سالته عن المسافر في كم يقصر الصلوة فقال في مسيرة يوم وذلك بريدان وهما ثمانية
فراسخ ومن سافر قصر الصلوة وافطر الا ان يكون رجلا مشيعا للسلطان او خرج الى صيد او الى قرية له لم يكن مسيرة
يوم يبيت الى اهله لا يقصر ولا يفطر بيان قد مضى هذا الخبر واخر من هذا الباب مع شرح وبيان ومضى تحقيق
حد المسافة التي يجب على من اراد قطعها ان يفطر مع ساير الشرايط في كتاب الصلوة ولا نعيدها باب
متى يفطر الصايم كا الخمسة يه الحلبي عن ابي عبد الله ع انه سئل عن الرجل يخرج من بيته يريد السفر وهو صايم فقال
ان خرج قبل الزوال فليفطر وليقض ذلك اليوم وان خرج بعد الزوال فليتم صومه يومه كا محمد عن احمد عن بن فضال
عن بن بكير عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله ع قال اذا خرج الرجل في شهر رمضان بعد الزوال اتم الصيام
واذا خرج قبل الزوال افطر كا الثلثة عن ابي حماد عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله ع في الرجل يسافر في شهر رمضان
يصوم او يفطر قال ان خرج قبل الزوال فليفطر وان خرج بعد الزوال فليصم قال ويعرف ذلك بقول علي ع
اصوم وافطر حتى اذا زالت الشمس عزم علي يعني الصيام كا محمد عن محمد بن الحسين عن صفوان عن يه العلا عن
محمد عن ابي عبد الله ع قال اذا سافر الرجل في شهر رمضان فخرج بعد نصف النهار فعليه صيام ذلك اليوم ويعتد به
من شهر رمضان فاذا دخل ارضا قبل طلوع الفجر وهو يريد الاقامة بها فعليه صوم ذلك اليوم وان دخل بعد
بعد طلوع الفجر فلا صيام عليه وان شاء صام كا الثلثة عن يه رفاعة قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل يقبل
في شهر رمضان من سفر حتى يرى انه سيدخل اهله ضحوة او ارتفاع النهار فقال اذا طلع الفجر وهو خارج لم يدخل
اهله فهو بالخيار ان شاء صام وان شاء افطر كا العدة عن احمد عن يب الحسين عن النضر عن عاصم بن حميد

عن محمد

عن محمد قال سالت ابا جعفر ع عن الرجل يقدم من سفره في شهر رمضان فيدخل اهله حين يصبح او ارتفاع النهار
قال اذا طلع الفجر وهو خارج ولم يدخل اهله فهو بالخيار ان شاء صام وان شاء افطر كا العدة عن سهل عن احمد
قال سالت ابا الحسن ع عن رجل قدم من سفره في شهر رمضان ولم يطعم شيا قبل الزوال قال يصوم يب الحسين
عن فضالة عن حسين عن سماعة عن ابي بصير قال سالته عن الرجل يقدم من سفر في شهر رمضان فقال ان
قدم قبل زوال الشمس فعليه صيام ذلك اليوم ويعتد به كا محمد عن احمد عن عثمان عن سماعة قال سالته عن
مسافر دخل اهله قبل زوال الشمس وقد اكل قال لا ينبغي له ان ياكل يومه ذلك شيا ولا يواقع في شهر رمضان ان كان
له اهل كا علي عن العبيدي عن يونس قال في المسافر الذي يدخل اهله في شهر رمضان وقد اكل قبل
دخوله قال يكف عن الاكل بقية يومه وعليه القضا وقال في المسافر يدخل اهله وهو جنب قبل الزوال ولم يكن اكل
فعليه ان يتم صومه ولا قضا عليه يعني اذا كانت جنابته من احتلام يه يونس بن عبد الرحمن عن موسى بن جعفر ع
انه قال في المسافر يدخل اهله وهو جنب الحديث بيان الكف عن الاكل بقية اليوم في الخبرين محمول على التاديب
والترغيب دون الفرض والايجاب واما النهي عن المواقعة في الاول ويأتي الكلام فيه واما كون الجنابة من احتلام
في الثاني فينبغي معه تقييده بما اذا لم يصبح جنبا متعمدا يب ابن عيسى عن بن ابي نجران عن الجعفري قال سالت ابا الحسن
الرضا ع عن الرجل ينوي السفر في شهر رمضان فيخرج من اهله بعد ما يصبح قال اذا اصبح في اهله فقد وجب
عليه صيام ذلك اليوم الا ان يدلج دلجة بيان الدلج محركة والدلجة بالضم والفتح السير من اول الليل وقد
ادلجوا فان ساروا اخر الليل فادلجوا بالتشديد يب عنه عن الحسن بن علي عن رفاعة قال سالت ابا عبد الله ع
عن الرجل يعرض له السفر في شهر رمضان حين يصبح قال يتم صومه يومه ذلك قلت فانه اقبل في شهر رمضان
حين يصبح فلم يكن بينه وبين اهله الا ضحوة من النهار قال فقال اذا طلع الفجر وهو خارج فهو بالخيار ان شاء
صام وان شاء افطر يب الحسين عن علي بن السندي عن عثمان عن سماعة قال سالته عن الرجل كيف يصنع
اذا اراد السفر قال اذا طلع الفجر ولم يشخص فعليه صيام ذلك اليوم وان خرج من اهله قبل طلوع الفجر فليفطر ولا
صيام عليه وان قدم بعد زوال الشمس افطر ولا ياكل ظاهرا وان قدم عن سفره قبل زوال الشمس فعليه صيام
ذلك اليوم اذا شاء يب سماعة قال قال ابو عبد الله ع من اراد السفر في رمضان فطلع الفجر وهو في اهله فعليه
صيام ذلك اليوم واذا سافر لا ينبغي ان يفطر ذلك اليوم وحده وليس يفترق التقصير والافطار فمن قصر
فليفطر بيان يعني واذا سافر بعد طلوع الفجر فلا يفطر ذلك اليوم خاصة ويفطر ساير الايام يب الحسين
عن يعقوب بن يزيد عن بن ابي عمير عن رفاعة قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل يريد السفر في رمضان

بلغ

اولخ مخافة هلاكه م

كما يقصر ساير الايام م

بلده

قال اذا اصبح في بلده ثم خرج فان شاء صام وان شاء افطر بيان هذا الخبر يصلح لان يجمع بين ما اختلف بحتم الحكم
فيه من الاخبار السابقة يب التيملي عن النخعي عن محمد بن ابي حمزة عن علي بن يقطين عن ابي الحسن موسى ع في الرجل
يسافر في شهر رمضان ايفطر في منزله قال اذا حدث نفسه في الليل بالسفر افطر اذا خرج من منزله وان لم
يحدث نفسه من الليل ثم بدا له في السفر من يومه اتم صومه بيان هذا الخبر وما يأتي ايضا صالح للجمع بين ما
اطلق الحكم فيه فاختلف من الاخبار وبهذا جمع في الاستبصار وهو اولى الجمعين يب الصفار عن عبد الله بن
عامر عن التميمي عن صفوان بن يحيى عمن رواه عن ابي بصير قال اذا خرجت بعد طلوع الفجر ولم تنو السفر من الليل
فاتم الصوم واعتد به من شهر رمضان يب بهذا الاسناد عن صفوان عن سماعة وابن مسكان عن رجل
عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله ع يقول اذا اردت السفر في شهر رمضان فنويت الخروج من الليل فان خرجت
قبل الفجر او بعده فانت مفطر وعليك قضاء ذلك اليوم يب الصفار عن عمران بن موسى عن موسى بن جعفر
عن محمد بن الحسين عن ابن فضال عن ابن بكير عن عبد الاعلى مولى آل سام في الرجل يريد السفر في شهر رمضان
قال يفطر وان خرج قبل ان تغيب الشمس بقليل بيان طعن في التهذيبين فيه اولا بعدم اسناده الى الامام ثم حمله فيهما
على من بيت نية السفر وترك الفضيلة

باب الجماع للمسافر في شهر رمضان

كا العدة عن سهل ابن
عيسى عن ابن ابي عمير عن حماد عن عمر بن يزيد قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل يسافر في شهر رمضان اله
ان يصيب من النساء قال نعم كا احمد عن علي بن الحكم عن عبد الملك بن عتبة الهاشمي قال سألت ابا الحسن يعني موسى بن
جعفر ع عن الرجل يجامع اهله في السفر في شهر رمضان قال لا بأس به يب سعد عن احمد عن علي بن الحكم عن ابي الحسن ع
مثله كا يب ابن عيسى عن محمد بن سهل عن ابيه قال سألت ابا الحسن ع عن رجل اتى اهله في شهر رمضان وهو
مسافر قال لا بأس به كا حميد عن ابن سماعة عن غير واحد عن ابي عبد الله ع في الرجل يسافر ومعه جارية في
شهر رمضان هل يقع عليها قال نعم يب ابن محبوب عن النخعي عن العباس بن عامر عن داود بن الحصين قال
سألت ابا عبد الله ع الحديث يب سعد عن العبيدي عن عثمان عن حريز عن محمد قال سألت ابا عبد الله ع
عن الرجل يقدم من سفر بعد العصر في شهر رمضان فيصيب امرأته حين طهرت من الحيض ايواقعها فقال لا بأس
به كا محمد عن احمد عن السراد عن يب ابن سنان قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل يسافر في شهر رمضان ومعه
جارية له فله ان يصيب منها بالنهار فقال سبحان الله اما يعرف حرمة شهر رمضان ان له في الليل سبحا طويلا قلت
أليس له ان يأكل ويشرب فقال ان الله تعالى قد رخص للمسافر في الافطار والتقصير رحمة وتخفيفا لموضع التعب
والنصب ووعث السفر ولم يرخص له في مجامعة النساء في السفر بالنهار في شهر رمضان واوجب عليه قضاء الصيام

عن غير واحد عن ابان عن البقباق

ولم يوجب

ولم يوجب عليه قضاء تمام الصلوة اذا آب من سفره ثم قال والسنة لا تقاس واني اذا سافرت في شهر رمضان ما
آكل الا القوت وما اشرب كل الري بيان السبح الفراغ والوعث المشقة كا علي بن محمد عن ابراهيم بن اسحق
الاحمري عن عبد الله بن حماد عن يب عبد الله بن سنان قال سألته عن الرجل يأتي جاريته في شهر رمضان
بالنهار في السفر فقال ما عرف هذا حق شهر رمضان ان له في الليل سبحا طويلا يب محمد بن احمد عن محمد بن
الحسين عن العلاء عن محمد عن ابي عبد الله ع قال اذا سافر الرجل في رمضان فلا يقرب النساء بالنهار في
رمضان فان ذلك محرم عليه بيان قال في الكافي الفضل عندي ان يوقر الرجل شهر رمضان ويمسك
عن النساء في السفر بالنهار الا ان يكون يغلبه الشبق ويخاف على نفسه وقد رخص له ان يأتي الحلال كما رخص
للمسافر الذي لا يجد الا ماء اذا غلبه الشبق ان يأتي الحلال قال ويؤجر في ذلك كما انه اذا اتى الحرام اثم وفي التهذيب
خص الجواز بالشبق الخائف من الوقوع في المحظور ومنع غيره وقال في الفقيه النهي عن الجماع للمقصر في السفر
انما هو نهي كراهة لا نهي تحريم اقول ويشبه ان يكون الحكم بالجواز ورد مورد التقية والاحتياط هنا مما لا
ينبغي تركه

باب حكم ذات الدم في الصوم

كا الخمسة عن ابي عبد الله ع قال سألته عن امرأة اصبحت
صائمة فلما ارتفع النهار او كان العشي حاضت اتفطر قال نعم وان كان وقت المغرب فلتفطر قال وسألته
عن امرأة رأت الطهر في اول النهار في شهر رمضان فتغتسل ولم تطعم كيف تصنع في ذلك اليوم قال تفطر ذلك
اليوم فانما فطرها من الدم كا محمد عن احمد عن الحميدين عن يب الكناني عن ابي عبد الله ع في امرأة اصبحت صائمة
فلما ارتفع النهار او كان العشي حاضت اتفطر قال نعم وان كان قبل المغرب فلتفطر وعن امرأة ترى الطهر
في اول النهار في شهر رمضان لم تغتسل ولم تطعم كيف تصنع بذلك اليوم قال انما فطرها من الدم بيان العشي
والعشية آخر النهار كا القميان عن صفوان يب جماعة عن التلعكبري عن ابن عقدة عن التيملي واحمد بن
عبدون عن ابن الزبير عن يب التيملي عن التميمي عن صفوان عن يب العيص بن القاسم قال سألت ابا عبد الله ع
عن المرأة تطمث في شهر رمضان قبل ان تغيب الشمس قال تفطر حين تطمث كا صفوان عن يب البجلي قال سألت
ابا الحسن ع عن المرأة تلد بعد العصر اتتم ذلك اليوم ام تفطر فقال تفطر ثم تقضي ذلك اليوم يب بهذا الاسناد
عن التيملي عن اخيه احمد عن ابيه عن علي بن عقبة عن ابيه عن ابي عبد الله ع في امرأة حاضت في رمضان حتى اذا
ارتفع النهار رأت الطهر قال تفطر ذلك اليوم كله تأكل وتشرب ثم تقضيه وعن امرأة اصبحت في رمضان طاهرا
حتى اذا ارتفع النهار رأت الحيض قال تفطر ذلك اليوم كله يب بهذا الاسناد عن احمد عن ابيه والعلاء عن محمد
عن ابي جعفر ع في المرأة تطهر في اول النهار في رمضان اتفطر او تصوم قال تفطر وفي المرأة ترى الدم من اول النهار

في شهر رمضان اتفطر ام تصوم قال تفطر انما فطرها من الدم يب التيملي عن الوشاء عن جميل بن دراج ومحمد بن
حمران عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله ع قال اي ساعة رأت الدم فهي تفطر الصائمة اذا طمثت واذا رأت
الطهر في ساعة من النهار قضت صلوة اليوم والليل مثل ذلك بيان الصائمة اذا طمثت جملة مفسرة لابهامها
قبلها واذا رأت استيناف لبيان حكم الطامث اذا كانت طاهرا في ساعة من النهار اعني ما بين الزوال الى الغروب
او من الليل اعني ما بين الغروب الى الانتصاف فقضاء التي بها يب صا عنه عن ابن اسباط عن محمد بن حمران عن
محمد قال سألت ابا جعفر ع عن المرأة ترى الدم غدوة او ارتفاع النهار او عند الزوال قال تفطر واذا كان ذلك
بعد العصر او بعد الزوال فلتمض على صومها ولتقض ذلك اليوم بيان في حمله في الاستبصار على استحباب امساكها
بقية النهار تأديبا اذا رأت الدم بعد الزوال وفيه ان التأديب للطامث غير معهود فانه يختص بالطاهر يب
الحسين عن القاسم عن علي عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله ع عن امرأة اصبحت صائمة في رمضان فلما ارتفع
النهار حاضت قال تفطر قال وسألته عن امرأة رأت الطهر اول النهار قال تصلي وتتم يومها وتقضي يب جماعة
عن التلعكبري عن ابن عقدة عن التيملي واحمد بن عبدون عن ابن الزبير عن التيملي عن النخعي عن صفوان عن
البجلي عن ابي الحسن ع قال سألته عن النفساء تضع في شهر رمضان بعد صلوة العصر اتتم ذلك اليوم ام تفطر
فقال تفطر ثم لتقض ذلك اليوم يب التيملي عن الفطحية عن ابي عبد الله في المرأة يطلع الفجر وهي حائض في شهر
رمضان فاذا اصبحت طهرت وقد اكلت ثم صلت الظهر والعصر كيف تصنع في ذلك اليوم الذي طهرت فيه
قال تصوم ولا تعتد به بيان تصوم اي تمسك عن المفطر بقية اليوم تأديبا ولا تعتد به اي بصوم ذلك اليوم الذي
طهرت فيه واكلت يب عنه عن ابن اسباط عن محمد عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال ان عرض للمرأة الطمث
في شهر رمضان قبل الزوال فهي في سعة ان تأكل وتشرب وان عرض لها بعد زوال الشمس فلتغتسل ولتعتد
بصوم ذلك اليوم ما لم تأكل او تشرب بيان نسبه في التهذيبين الى وهم الراوي وليس لاحد ان يقول معنى الاعتداد
بصومه توقع الثواب على ذلك الامساك المسمى بصوم التأديب فان وجب عليها القضا كما قاله في الاستبصار في
خبر محمد السابق في معنى قوله فلتمض على صومها ولتقض ذلك اليوم وذلك لان التعبير عن المضي بالاعتداد مع
السكوت عن القضا لا يساعد ذلك مع ان امر الطامث بصوم التأديب بعيد عن الاستقامة وابعد منه امرها بالاكل
في اول ما رأت الدم فالصواب في الخبرين ان ينسبا الى الوهم يب بهذا الاسناد عن ابي عبد الله ع قال ان طهرت
بليل من حيضتها ثم توانت ان تغتسل في رمضان حتى اصبحت عليها قضاء ذلك اليوم كا العدة عن سهل عن السراد
يب التيملي عن عمرو بن عثمان عن السراد عن ابن رئاب عن يب سماعة قال سألت ابا عبد الله ع عن المستحاضة

قال فقال

قال فقال تصوم شهر رمضان الا الايام التي كانت تحيض فيهن ثم تقضيها بعده كا القميان عن علي بن مهزيار يب
محمد بن احمد عن العقباني عن يب علي بن مهزيار قال كتبت اليه امرأة طهرت من حيضها او من دم نفاسها في اول يوم
من شهر رمضان ثم استحاضت فصلت وصامت شهر رمضان كله من غير ان تعمل ما تعمل المستحاضة من الغسل
لكل صلوتين هل يجوز صومها وصلوتها ام لا فكتب تقضي صومها ولا تقضي صلوتها لان رسول الله ص كان يأمر
فاطمة ع والمؤمنات من نسائه بذلك بيان هذا الخبر مع اضماره متروك بالاتفاق ولو كان الحكم بقضاء الصوم
دون الصلوة متعلقا بالكان له وجه على انه قد ثبت عندنا ان فاطمة ع لم تر حمرة قط الا ان يقال المراد بفاطمة
فاطمة بنت ابي حبيش فانها كانت مشهورة بكثرة الاستحاضة والسؤال عن مسائلها في ذلك الزمان وقد مر حديثها
في كتاب الطهارة ويحمل قضاء الصوم على قضاء صوم ايام حيضها خاصة دون سائر الايام وكذا نفي قضاء الصلوة
كما في الخبر الآتي يب المفيد عن ابي محمد الحسن بن حمزة العلوي عن كا الثلثة عن ابن اذينة عن زرارة قال سألت ابا جعفر
عن قضاء الحائض الصلوة ثم تقضي الصيام فقال ليس عليها ان تقضي الصلوة وعليها ان تقضي صوم شهر رمضان
ثم اقبل علي فقال ان رسول الله ص كان يأمر بذلك فاطمة ع وكانت تأمر بذلك المؤمنات كا يب الاثنان عن
ابان عمن اخبره عن ابي جعفر وابي عبد الله ع قالا الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلوة كا الثلثة عن الحسن بن
راشد قال قلت لابي عبد الله ع الحائض تقضي الصوم قال نعم قلت تقضي الصلوة قال لا قلت من اين جاء هذا قال
ان اول من قاس ابليس

باب من اسلم في شهر رمضان او اغمي عليه

كا الخمسة يب الحسين عن الثلثة
عن يب ابي عبد الله ع انه سئل عن رجل اسلم في النصف من شهر رمضان ما عليه من صيامه قال ليس عليه الا
ما اسلم فيه يب وليس عليه ان يقضي ما قد مضى منه كا علي عن الاثنين عن ابي عبد الله عن آبائه ع ان عليا ع كان
يقول في رجل اسلم في النصف من شهر رمضان انه ليس عليه الا ما يستقبل كا القميان عن صفوان يب الحسين
عن صفوان عن العيص بن القاسم قال سألت ابا عبد الله ع عن قوم اسلموا في شهر رمضان وقد مضى منه
ايام هل عليهم ان يقضوا ما مضى منه او يومهم الذي اسلموا فيه فقال ليس عليهم قضاء ولا يومهم الذي اسلموا
فيه الا ان يكونوا اسلموا قبل طلوع الفجر يب الحسين عن القاسم عن ابان عن الحلبي قال سألت ابا عبد الله ع
عن رجل اسلم بعد ما دخل شهر رمضان ايام فقال ليقض ما فاته بيان حمله في التهذيبين على ما فاته
بعد الاسلام لعارض من مرض او جهل بالوجوب او غير ذلك وفيه بعد والاولى ان يحمل على الاستحباب يب
الصفار عن القاساني قال كتبت اليه وانا بالمدينة اسأله عن المغمى عليه يوما او اكثر هل يقضي ما فاته فكتب ع لا
يقضي الصوم بيان قد مضى اخبار اخر في هذا المعنى في كتاب الصلوة

باب كيفية قضاء شهر رمضان

كا العدة عن احمد عن ابن اشيم عن يب الجعفري قال سالت ابا الحسن ع عن الرجل يكون عليه ايام من شهر رمضان
ايقضيها متفرقة قال لا باس بتفريق قضاء شهر رمضان انما الصيام الذي لا يفرق كفارة الظهار وكفارة
الدم وكفارة اليمين كا احمد عن عثمان عن سماعة قال سالته عمن يقضي شهر رمضان منقطعا قال اذا حفظ
ايامه فلا باس كا الثلثة عن حماد عن الحلبي عن ابن المغيرة يب الحسين عن حماد عن ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله ع قال من افطر شيئا من شهر رمضان في عذر فان قضاه متتابعا فهو افضل وان قضاه متفرقا
فحسن كا لا باس الخمسة يب الحسين عن الثلثة يه الحلبي عن ابي عبد الله ع قال اذا كان على الرجل شيء من صوم شهر
رمضان فليقضه في اي شهر شاء اياما متتابعة فان لم يستطع فليقضه كيف شاء وليحص الايام فان فرق فحسن
يب قال قلت ارايت ان بقي عليه شيء من صوم شهر رمضان ايقضيه في ذي الحجة قال نعم بيان هذا الخبر
مثال الخبر آخر الباب جميعا يغربان في المخالفين من منع من قضاء شهر رمضان في ذي الحجة او عشرها كا
حميد عن ابن سماعة عن غير واحد عن ابان يب الحسين عن الجوهري عن ابان عن يه البصري قال سالت
ابا عبد الله ع عن قضاء شهر رمضان في ذي الحجة وقطعه قال اقضه في ذي الحجة واقطعه ان شئت بيان يعني
بالقطع التفريق وفي بعض النسخ واقطعه مكان وقطعه وفي بعضها او اقطعه بفتح الواو بين الهمزتين وكانه اراد
قطعه بالعيد وايام التشريق كا محمد عن محمد بن الحسين عن ابن هلال عن يه عقبة بن خالد عن ابي عبد الله ع
في رجل مرض في شهر رمضان فلما برأ اراد الحج كيف يصنع بقضاء الصوم قال اذا رجع فليقضه يب سعد
عن يب الفطحية عن ابي عبد الله ع قال سالته عن الرجل يكون عليه ايام من شهر رمضان كيف يقضيها فقال
ان كان عليه يومان فليفطر بينهما يوما وان كان عليه خمسة فليفطر بينها ايام وان كان عليه شهر فليفطر
بينها اياما وليس له ان يصوم اكثر من ستة ايام متوالية وان كان عليه ثمانية ايام او عشرة افطر بينها
يوما بيان حمله في التهذيبين على التخيير ونفي وجوب التتابع وان كان افضل ولا يخفى انه لا يساعده قوله
وليس له مع ان متن الحديث لا يخلو من اضطراب كما يكون في اكثر اخبار عمار يب ابن عيسى عن محمد بن يحيى
عن غياث بن ابراهيم عن جعفر عن ابيه ع قال قال علي ع في قضاء شهر رمضان ان كان لا يقدر على سرده فرقه
وقال لا يقضي شهر رمضان في عشر ذي الحجة بيان السرد في التتابع حمل النهي في التهذيبين على ما اذا كان
حاجا الا انه مسافر وفيه بعد ويشبه ان يكون قد ورد مورد التقية كما اشرنا اليه ويؤيده ترتب التفريق فيه على
العجز عن السرد وهو محمول على الفضل باب من افطر في قضاء شهر رمضان كا العدة عن احمد
عن يه السراد عن الحرث بن محمد عن العجلي عن ابي جعفر ع في رجل اتى اهله في يوم يقضيه من غير رمضان قال ان كان

وان تابع فحسن م

ثمانية خ

بلغ

اتى

اتى اهله قبل الزوال فلا شيء عليه الا يوما مكان يوم وان كان اتى اهله بعد الزوال الشمس فان عليه ان
يتصدق على عشرة مساكين يه لكل مسكين مد فان لم يقدر عليه صام يوما مكان يوم وصام ثلثة ايام كفارة
لما صنع يه وقد روي انه ان افطر قبل الزوال فلا شيء عليه وان افطر بعد الزوال فعليه الكفارة مثل ما على من افطر
يوما من شهر رمضان يب سعد عن ابي جعفر عن النخعي عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم قال قلت لابي عبد الله ع
رجل وقع على اهله وهو يقضي شهر رمضان فقال ان كان وقع عليها قبل صلوة العصر فلا شيء عليه يصوم يوما
بدل يوم وان فعل بعد العصر صام ذلك اليوم واطعم عشرة مساكين فان لم يمكنه صام ثلثة ايام كفارة لذلك
بيان ارجع في الاستبصار ما قبل صلوة العصر وما بعدها الى ما قبل الزوال وما بعده لقرب ما بين الوقتين
لكون وقتا الصلوتين عند الزوال الا ان احديهما قبل الاخرى فجاز ان يعبر عن احد الوقتين بالاخر ثم حمل خبر
العصر على وجوب وخبر الزوال على الاستحباب وذلك اذا حقق الوقت والمعنى وقد مضى اخبار اخر من هذا الباب في
باب نية الصيام وتغييرها يب التيملي عن محمد بن اسماعيل عن حماد عن حريز عن زرارة قال سالت ابا جعفر ع عن رجل
صام قضاء من شهر رمضان فاتى النساء قال عليه من الكفارة ما على الذي اصاب في رمضان لان ذلك اليوم عند الله
من ايام رمضان يب الصفار عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن حفص بن سوقة عمن ذكره عن ابي عبد الله ع
في الرجل يلاعب اهله او جاريته وهو في قضاء شهر رمضان فيسبقه الماء فينزل فقال عليه من الكفارة مثل ما على الذي
يجامع في شهر رمضان بيان فرق في التهذيب بين الخبرين في الموضع وسكت عن الثاني وحمل الاول على الشذوذ
او على من افطر مستخفا بالفرض متهاونا به فيغلظ عليه ويعاقب بذلك واما ما في خبر عمار من ان المفطر في قضاء
رمضان بعد الزوال لا شيء عليه الا القضاء يوم كما مضى في باب تغيير النية فقد ذكرنا تاويله هناك باب
من تولى عليه رمضان كا الاربعة عن محمد عن ابي جعفر وابي عبد الله ع قال سالتهما عن رجل مرض فلم يصم حتى
ادركه رمضان آخر فقالا ان كان قد برأ ثم توانى قبل ان يدركه الرمضان الاخر صام الذي ادركه وتصدق عن كل
يوم بمد من طعام على مسكين وعليه قضاؤه وان كان لم يزل مريضا حتى ادركه رمضان آخر صام الذي ادركه
وتصدق عن الاول لكل يوم مدا على مسكين وليس عليه قضاؤه بيان اسناد هذا الحديث في بعض النسخ هكذا
الثلثة عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد وما ذكرناه موافق للتهذيبين وهو الصواب كا الخمسة عن يه حريز
عن زرارة عن ابي جعفر ع في الرجل يمرض فيدركه شهر رمضان ويخرج عنه وهو مريض ولا يصح حتى يدركه
شهر رمضان آخر قال يتصدق عن الاول ويصوم الثاني فان كان صح فيما بينهما ولم يصم حتى ادركه شهر رمضان
آخر صامهما جميعا ويتصدق عن الاول يه ومن فاته شهر رمضان حتى يدخل الشهر الثالث من مرض فعليه

بلغ

ان يصوم هذا الذي دخله ويتصدق عن الاول لكل يوم بمد من طعام ويقضي الثاني كا محمد عن احمد عن الحسين
يب الحسين عن محمد بن الفضيل عن الكناني قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل كان عليه من شهر رمضان طائفة
ثم ادركه شهر رمضان قابل قال يب ان كان صح فيما بين ذلك ثم لم يقضه حتى ادركه رمضان قابل فان عليه
ان يصوم وان يطعم لكل يوم مسكينا فان كان مريضا فيما بين ذلك حتى ادركه شهر رمضان قابل فليس عليه
الا الصيام ان صح فان تتابع المرض عليه فلم يصح فعليه ان يطعم لكل يوم مسكينا بيان فان كان مريضا فيما بين
ذلك لعل المراد به حدوث مرض بعد ما مضى ما يمكنه القضاء فيه من الوقت مع عزمه عليه اي كان مريضا
على القضاء وهو وبين شهر رمضان فليس عليه الا الصيام يعني دون التصدق وذلك لاستقرار القضاء في
ذمته وعدم تقصيره في فواته لسعة الوقت فقوله ان صح اشارة الى ما قلنا من تمكنه من القضاء فيما مضى
وقوله فان تتابع المرض عليه في مقابلة ذلك يعني وان لم يتمكن اولا من القضاء والحاصل ان هيهنا ثلثة
احتمالات ولكل حكم الاخر غير حكم الاخر احدها عدم تمكنه من الصيام اصلا حتى ادركه الشهر من قابل وحكمه
التصدق خاصة دون القضاء والثاني تمكنه منه وتهاونه به الى ان يموت وحكمه القضاء والتصدق معا والثالث
تمكنه منه وعزمه عليه مع سعة الوقت من غير تهاون حتى ادركه مرض آخر حال بينه وبين القضاء حتى ادركه الشهر
من قابل في حكم القضاء خاصة دون التصدق وهذا الخبر يشتمل على الاحكام الثلثة جميعا وكذا الذي يتلوه وفي
ساير اخبار هذا الباب حيث اقتصر فيها على بعض دون بعض يب الحسين عن القاسم عن علي عن ابي بصير عن ابي
عبد الله ع قال اذا مرض الرجل في رمضان الى رمضان ثم صح فانما عليه لكل يوم افطر فيه طعام وهو مد لكل مسكين
قال وكذلك ايضا في كفارة اليمين وكفارة الظهار مدا مدا وان صح بين الرمضانين فانما عليه ان يقضي الصيام
فان تهاون به وقد صح فعليه الصدقة والصيام جميعا لكل يوم مد اذا فرغ من ذلك الرمضان يب عنه عن عثمان
عن سماعة قال سالته عن رجل ادركه رمضان وعليه رمضان قبل ذلك ولم يصمه فقال يتصدق بدل كل يوم
من الرمضان الذي كان عليه بمد من طعام وليصم هذا الذي ادرك فاذا افطر فليصم رمضان الذي كان عليه
فاني كنت مريضا فمر علي ثلث رمضانات لم اصح فيهن ثم ادركت رمضانا فتصدقت بدل كل يوم مما مضى بمد
من طعام ثم عافاني الله وصمتهن بيان حمل في التهذيبين الصوم فيه على الاستحباب كما يدل عليه الخبر الآتي وعلى انه
قد صح فيما بين الرمضانات وان لم يصح في انفسهن يب عنه عن فضالة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع
قال من افطر شيئا من رمضان في عذر ثم ادركه رمضان آخر وهو مريض فليتصدق بمد لكل يوم فاما انا
فاني صمت وتصدقت يب سعد عن احمد عن عباد بن سليمان عن سعد بن سعد عن رجل عن ابي الحسن ع قال

سالته

سالته عن رجل يكون مريضا في شهر رمضان ثم يصح بعد ذلك فيؤخر القضاء سنة او اقل من ذلك او اكثر ما عليه
في ذلك قال احب له تعجيل الصيام فان كان اخره فليس عليه شيء بيان قال في التهذيبين يعني اخره غير متهاون
وفي نيته الصيام فليس عليه الا القضاء دون الصدقة باب من مات وفاته صيام كا الاثنان عن
الوشاء عن حماد بن عثمان عمن ذكره عن ابي عبد الله ع عن الرجل يموت وعليه صيام شهر رمضان من يقضي عنه قال
اولى الناس به قلت فان كان اولى الناس به امراة قال لا الا الرجال الخمسة عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله ع
في الرجل يموت وعليه صلوة او صيام قال يقضي عنه اولى الناس بميراثه قلت ان كان اولى الناس به امراة فقال لا
الا الرجال كا محمد عن يب الصفار قال كتبت الى الاخير ع رجل مات وعليه قضاء من شهر رمضان عشرة ايام وله
وليان هل يجوز لهما ان يقضيا عنه جميعا خمسة ايام احد الوليين وخمسة ايام الاخر فوقع ع يقضي عنه اكبر ولييه
عشرة ايام ولاء ان شاء الله يه كتب محمد بن الحسن الصفار الى ابي محمد الحسن بن علي ع رجل مات الحديث بيان قال في الفقيه
وهذا التوقيع عندي مع توقيعاته الى الصفار بخطه ع اقول الحكم بالتتابع محمول على الافضل كما مر وقد روي عن
الصادق ع انه قال اذا مات الرجل وعليه صوم شهر رمضان فليقض عنه من شاء من اهله يب احمد عن الحسين عن
فضالة عن حسين عن سماعة عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل سافر في رمضان فادركه الموت قبل
ان يقضيه قال يقضيه افضل اهل بيته كا محمد عن محمد بن الحسين عن علي بن الحكم عن العلاء عن محمد عن احدهما ع
قال سالته عن رجل ادركه رمضان وهو مريض فتوفي قبل ان يبرأ قال ليس عليه شيء ولكن يقضى عن الذي يبرأ ثم
يموت قبل ان يقضي كا الاثنان عن الوشاء عن يه ابان عن ابي مريم الانصاري عن ابي عبد الله ع قال اذا صام الرجل
شيئا من شهر رمضان ثم لم يزل مريضا حتى مات فليس عليه شيء وان صح ثم مرض ثم مات وكان له مال تصدق عنه
مكان كل يوم بمد وان لم يكن له مال صام عنه وليه يب الصفار عن احمد عن طريف بن ناصح عن ابي مريم عن
ابي عبد الله ع مثله الا انه لم يذكر المد وقال في آخره وان لم يكن له مال صام عنه وليه يب الصفار عن احمد عن ابن
ناصح عن ابي مريم عن ابي عبد الله ع مثله الا انه لم يذكر المد وقال في آخره وان لم يكن له مال تصدق عنه وليه
ابن بزيع عن ابي جعفر الثاني ع قال قلت له رجل مات وعليه صوم يصام عنه او يتصدق قال يتصدق عنه فانه افضل
العدة عن سهل عن الوشاء عن ابي الحسن ع قال سمعته يقول اذا مات رجل وعليه صيام شهرين متتابعين من علة
فعليه ان يتصدق عن الشهر الاول ويقضي الشهر الثاني بيان عليه ان يتصدق يعني على وليه ولعل تخصيص الشهر
الاول بالتصدق لاسقاط التتابع عن الولي تسهيلا للامر عليه يب التيملي عن اخويه عن ابيهما عن ابن بكير عن بعض
اصحابنا عن ابي عبد الله ع في الرجل يموت في شهر رمضان قال ليس على وليه ان يقضي عنه ما بقي من الشهر وان مرض

فلم يصم رمضان ثم لم يزل مريضا حتى مضى رمضان وهو مريض ثم مات في مرضه ذلك فليس على وليه ان يقضي
عنه الصيام فان مرض فلم يصم شهر رمضان ثم صح بعد ذلك فلم يقضه ثم مرض فمات فعلى وليه ان يقضي عنه
لانه قد صح فلم يقض ووجب عليه كا العدة عن احمد عن علي بن الحكم عن محمد بن يحيى عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع
قال سألته عن امرأة مرضت في شهر رمضان وماتت في شوال فاوصتني ان اقضي عنها قال هل برئت من مرضها
قلت لا ماتت فيه قال لا تقض عنها فان الله لم يجعله عليها قلت فاني اشتهي ان اقضي عنها وقد اوصتني بذلك قال وكيف
تقضي شيئا لم يجعله الله عليها فان اشتهيت ان تصوم لنفسك فصم يب سعد عن الزيات عن عثمان عن سماعة قال
سألت ابا عبد الله ع عن رجل دخل عليه شهر رمضان وهو مريض لا يقدر على الصيام فمات في شهر رمضان او في
شهر شوال قال لا صيام عليه ولا قضاء عنه قلت ~~وهو مريض لا يقدر على الصيام فمات في شهر رمضان او في شهر~~
فامرأة نفساء دخل شهر رمضان ولم تقدر على الصوم فماتت في شهر رمضان او في شوال فقال لا يقضى عنها .
عنه عن الزيات عن محمد بن عبد الحميد عن سيف بن عميرة عن منصور بن حازم قال سألت ابا عبد الله ع عن المريض
في شهر رمضان فلا يصح حتى يموت قال لا يقضى عنه والحائض تموت في شهر رمضان قال لا يقضى عنها كا احمد عن
.. علي بن الحكم عن ابي حمزة عن ابي جعفر ع قال سألته عن امرأة مرضت في شهر رمضان او طمثت او سافرت فماتت
قبل خروج شهر رمضان هل يقضى عنها قال اما الطمث والمرض فلا واما السفر فنعم يب التيملي عن ابن رباط
عن العلاء عن محمد عن ابي عبد الله ع مثله يب عنه عن محمد بن الربيع عن سيف بن عميرة عن منصور بن حازم
عن ابي عبد الله ع في الرجل يسافر في رمضان فيموت قال يقضى عنه وان امرأة حاضت في رمضان فماتت
لم يقض عنها والمريض في رمضان لم يصح حتى مات لا يقضى عنه يب عنه عن علي بن مهزيار عن حماد عن حريز
عن محمد قال سألته عن الحائض تفطر في شهر رمضان ايام حيضها فاذا افطرت ماتت قال ليس عليها شيء ه

باب من فاته صيام الثلاثة او شق عليه

كا محمد عن محمد بن احمد عن احمد بن هلال عن عمر بن عثمان
عن عذافر قال قلت لابي عبد الله ع اصوم هذه الثلاثة الايام في الشهر فربما سافرت وربما اصابتني علة فيجب علي
قضاؤها قال فقال لي انما يجب الفرض فاما غير الفرض فانت فيه بالخيار قلت بالخيار في السفر والمرض قال فقال المرض
قد وضعه الله عنك والسفر ان شئت فاقضه وان لم تقضه فلا جناح عليك كا العدة عن احمد عن محمد بن
خالد عن سعد بن سعد عن ابي الحسن الرضا ع قال سألته عن صوم ثلاثة ايام في الشهر هل فيه قضاء على المسافر قال لا
احمد عن المرزبان بن عمران قال قلت للرضا ع اريد السفر فاصوم الشهر الذي اسافر فيه قال لا قلت فاذا قدمت
اقضي قال لا كما لا تصوم كذلك لا تقضي كا القميان عن صفوان عن عيص بن القاسم قال سألته عمن لم يصم الثلاثة

الايام

الايام من كل شهر وهو يشتد عليه الصيام هل فيه فداء قال مد من طعام لكل يوم يه سأل عيص بن القاسم ابا عبد الله ع
الحديث كا الاثنان عن الوشاء عن حماد بن عثمان عن عمر بن يزيد قال قلت لابي عبد الله ع ان الصوم يشتد علي فقال
لي لدرهم تصدق به افضل من صيام يوم ثم قال وما احب ان تدعه بيان يعني لا تأتي بصيام ولا بصدقة يه ابن مسكان
عن ابرهيم بن المثنى قال قلت لابي عبد الله ع اني قد اشتد علي صوم ثلاثة ايام في كل شهر فما يجزي عني ان اتصدق
مكان كل يوم بدرهم فقال صدقة درهم افضل صيام يوم كا القميان عن صفوان عن يزيد بن خليفة
قال شكوت الى ابي عبد الله ع فقلت اني اصدع اذا صمت هذه الثلاثة الايام ويشق علي قال فاصنع كما اصنع اذا سافرت
فاني اذا سافرت تصدقت عن كل يوم بمد من قوت اهلي الذي اقوتهم به كا محمد عن محمد بن الحسين عن ابن بزيع عن صالح بن
عقبة عن عقبة قال قلت لابي عبد الله ع جعلت فداك اني قد كبرت وضعفت عن الصيام فكيف اصنع بهذه
الثلاثة الايام في كل شهر فقال يا عقبة تصدق بدرهم عن كل يوم قال قلت درهم قال قلت ان نعم الله تعالى علي لسابغة
فقال يا عقبة لاطعام مسلم خير من صيام شهر العايدي لعلها الدراهم

باب النوادر

يب سعد
عن احمد عن يه الحسين عن ابن فضال قال كتبت الى ابي الحسن الرضا ع اسأله عن قوم عندنا يصلون ولا يصومون
شهر رمضان وربما احتجت اليهم يحصدون غلتي فاذا دعوتهم الى الحصاد لم يجيبوني حتى اطعمهم وهم يجدون من
يطعمهم فيذهبون اليهم ويدعوني وانا اضيق من اطعامهم في شهر رمضان فكتب ع بخطه اعرفه اطعمهم
ابواب نواقض الصيام وشرايطه وما يجب فواته والحمد لله اولا وآخرا

باب ابواب فضل شهر رمضان

وليلة القدر والعمل فيهما الايات قال الله عز وجل شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن هدى للناس وبينات
من الهدى والفرقان وقال تبارك وتعالى انا انزلناه في ليلة القدر وما ادريك ما ليلة القدر ليلة القدر خير الى
آخر السورة وقال سبحانه انا انزلناه في ليلة مباركة انا كنا منذرين فيها يفرق كل امر حكيم امرا من عندنا
انا كنا مرسلين بيان مضى تفسيرها في كتاب الحجة

باب فضل شهر رمضان

كا علي عن ابيه عن ابن
المغيرة عن عمرو الشامي عن يه ابي عبد الله ع قال ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله
يوم خلق السموات والارض فغرة الشهور شهر الله وهو شهر رمضان وقلب شهر رمضان ليلة القدر و
نزل القرآن في اول ليلة من شهر رمضان فاستقبل الشهر بالقرآن بيان قال في الفقيه بكامل نزول القرآن
ليلة القدر كانه اراد به ان ابتداء نزوله كان في اول ليلة منه وكماله في ليلة القدر وقد مضى معنى نزول
القرآن في ليلة القدر والتوفيق بينه وبين ما ثبت انه نزل في نحو من عشرين سنة في كتاب الحجة ه
غرة الشهور ابتداؤها الواضح منها ويقال غرة القوم لخيارهم وشريفهم وقلب الشيء المحض منه فاستقبل الشهر

بالقرآن اي اقبل معه كا القميان عن صفوان عن اسحق بن عمار عن السمعي انه سمع يه ابا عبد الله ع يوصي
ولده ويقول اذا دخل شهر رمضان فاجهدوا انفسكم فان فيه تقسم الارزاق وتكتب الآجال وفيه يكتب
وفد الله الذين يفدون اليه وفيه ليلة العمل فيها خير من الف شهر بيان الجهد الطاقة والمشقة
والبلوغ الغاية والوفد القادمون الواردون والوفود كني بهم عن حجاج بيت الله الحرام فانهم يكتبون
في ليلة القدر كما اشير اليه في دعاء هذا الشهر واكتبني من حجاج بيتك الحرام وكما يأتي في هذا الباب كا
النيسابوريان عن ابن ابي عمير عن يه هشام بن الحكم عن ابي عبد الله ع قال من لم يغفر له في شهر رمضان
لم يغفر له الى قابل الا ان يشهد عرفة بيان يعني انه ليس في ايام السنة كلها من اسباب المغفرة ما في ايام
شهر رمضان وشهود عرفة فمن لم يغفر فيهما فبالحري ان لا يغفر له في غيرهما كا محمد وغيره عن ابن
عيسى عن السراد يب التيملي عن عمرو بن عثمان عن السراد يب الحسين عن يه السراد عن الخزاز عن ابي
الورد عن ابي جعفر ع قال خطب رسول الله ص الناس في آخر جمعة من شعبان فحمد الله واثنى عليه ثم قال
يا ايها الناس انه قد اظلكم شهر فيه ليلة خير من الف شهر وهو شهر رمضان فرض الله صيامه وجعل قيام
ليلة فيه بتطوع صلوة كتطوع صلوة سبعين ليلة فيما سواه من الشهور وجعل لمن تطوع فيه بخصلة اداء
سبعين فريضة من فرائض الله من خصال الخير والبر كاجر من ادى فريضة من فرائض الله ومن ادى فيه فريضة
من فرائض الله كان كمن ادى سبعين فريضة من فرائض الله فيما سواه من الشهور وهو شهر الصبر وان الصبر
ثوابه الجنة وهو شهر المواساة وهو شهر يزيد الله فيه في رزق المؤمن ومن فطر فيه مؤمنا صائما كان له بذلك
عند الله عتق رقبة ومغفرة لذنوبه فيما مضى قيل يا رسول الله ليس كلنا يقدر على ان يفطر صائما فقال ان الله
كريم يعطي هذا الثواب لمن لم يقدر الا على مذقة من لبن يفطر بها صائما او شربة من ماء عذب او تميرات لا يقدر
على اكثر من ذلك ومن خفف فيه عن مملوكه خفف الله عنه حسابه وهو شهر اوله رحمة واوسطه مغفرة واخره الاجابة
والعتق من النار ولا غنى بكم فيه عن اربع خصال خصلتين ترضون الله بهما وخصلتين لا غنى بكم عنهما فاما اللتان
ترضون الله بهما فشهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ص واما اللتان لا غنى بكم عنهما فتسألون الله فيه
حوائجكم والجنة وتسألون العافية وتتعوذون به من النار بيان قد اظلكم قد اتاكم حتى القى عليكم ظله والمواساة
التسوية في الانفاق وغيره مع الاخوان والمذقة الشربة من اللبن الممزوج بالماء من المذق بمعنى المزج والخلط
يقال مذقت اللبن فهو مذيق اذا خلطته بالماء لا يقدر على اكثر يعني اذا كان لا يقدر على اكثر والخصال
الاربع تشترك في عدم الغناء عنها وتختص ثنتان منها مع ذلك بارضاء الله تعالى بهما واحدى الاخيرتين

سؤال

سؤال منفعة الاخرة والدنيا والاخرى سؤال دفع مضرتهما ومما يقرب من هذا الحديث ما رواه الصدوق
ره في كتاب عرض المجلس عن احمد بن الحسن القطان عن احمد بن محمد بن سعيد الهمداني عن ابن فضال عن
ابيه عن ابي الحسن الرضا ع عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن امير المؤمنين صلوات الله عليهم
قال ان رسول الله ص خطبنا ذات يوم فقال ايها الناس انه قد اقبل اليكم شهر الله بالبركة والرحمة والمغفرة
شهر هو عند الله افضل الشهور وايامه افضل الايام ولياليه افضل الليالي وساعاته افضل الساعات هو شهر
دعيتم فيه الى ضيافة الله وجعلتم فيه من اهل كرامة الله انفاسكم فيه تسبيح ونومكم فيه عبادة وعملكم فيه مقبول ودعاؤكم
فيه مستجاب فاسألوا الله ربكم بنيات صادقة وقلوب طاهرة ان يوفقكم لصيامه وتلاوة كتابه فان الشقي من حرم
غفران الله في هذا الشهر العظيم واذكروا بجوعكم وعطشكم فيه جوع يوم القيامة وعطشه وتصدقوا على فقرائكم و
مساكينكم ووقروا كباركم وارحموا صغاركم وصلوا ارحامكم واحفظوا السنتكم وغضوا عما لا يحل النظر اليه
ابصاركم وعما لا يحل الاستماع اليه اسماعكم وتحننوا على ايتام الناس يتحنن على ايتامكم وتوبوا الى الله من ذنوبكم وارفعوا
اليه ايديكم بالدعاء في اوقات صلواتكم فانها افضل الساعات ينظر الله تعالى فيها بالرحمة الى عباده يجيبهم اذا ناجوه
ويلبيهم اذا نادوه ويستجيب لهم اذا دعوه ايها الناس ان انفسكم مرهونة باعمالكم ففكوها باستغفاركم وظهوركم
ثقيلة من اوزاركم فخففوا عنها بطول سجودكم واعلموا ان الله تعالى ذكره اقسم بعزته ان لا يعذب المصلين
والساجدين ولا يروعهم بالنار يوم يقوم الناس لرب العالمين ايها الناس من فطر منكم صائما مؤمنا في هذا
الشهر كان له بذلك عند الله عتق رقبة ومغفرة لما مضى من ذنوبه فقيل يا رسول الله ليس كلنا يقدر على
ذلك فقال ع اتقوا النار ولو بشق تمرة اتقوا النار ولو بشربة من ماء ايها الناس من خفف منكم في
هذا الشهر عما ملكت يمينه خفف الله عليه حسابه ومن كف فيه شره كف الله عنه غضبه يوم يلقاه ومن اكرم فيه
يتيما اكرمه الله يوم يلقاه ومن وصل فيه رحمه وصله الله برحمته يوم يلقاه ومن قطع فيه رحمه قطع الله عنه رحمته
يوم يلقاه ومن تطوع فيه بصلوة كتب الله له براءة من النار ومن ادى فيه فرضا كان له ثواب من ادى سبعين فريضة
فيما سواه من الشهور ومن اكثر فيه الصلوة علي ثقل الله ميزانه يوم تخف الموازين ومن تلا فيه آية من القرآن كان
له مثل اجر من ختم القرآن في غيره من الشهور ايها الناس ان ابواب الجنان في هذا الشهر مفتحة فاسألوا ربكم
ان لا يغلقها عليكم وابواب النيران مغلقة فاسألوا ربكم ان لا يفتحها عليكم والشياطين مغلولة فاسألوا ربكم ان لا
يسلطها عليكم قال امير المؤمنين ع فقمت فقلت يا رسول الله ما افضل الاعمال في هذا الشهر فقال الورع عن محارم الله
عز وجل ثم بكى فقلت ما يبكيك يا رسول الله فقال ابكي لما يستحل منك في هذا الشهر كاني بك وانت تصلي لربك وقد
انبعث اشقى الاولين والاخرين شقيق عاقر ناقة ثمود فضربك ضربة على قرنك فخضبت منها لحيتك ه

فقال يا ابا الحسن افضل الاعمال في هذا الشهر

فقلت يا رسول الله وذلك في سلامة من ديني فقال صلى الله عليه وآله في سلامة من دينك ثم قال يا علي من قتلك فقد قتلني ومن
ابغضك فقد ابغضني لانك مني كنفسي وطينتك من طينتي وانت وصيي وخليفتي على امتي كا العدة عن
احمد عن الحسين عن فضالة عن سيف عن عبد الله عن عبد الله بن عبيد الله عن رجل عن ابي جعفر ع قال قال رسول الله ص لما حضر
شهر رمضان وذلك في ثلث بقين من شعبان قال لبلال ناد في الناس فجمع الناس ثم صعد المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال
ايها الناس ان هذا الشهر قد خصكم الله به وحضركم وهو سيد الشهور ليلة فيه خير من الف شهر تغلق فيه
ابواب النار وتفتح فيه ابواب الجنان فمن ادركه ولم يغفر له فابعده الله ومن ادرك والديه ولم يغفر له فابعده الله
ومن ادرك والديه ولم يغفر له فابعده الله ومن ذكرت عنده فلم يصل علي فلم يغفر الله له فابعده الله بيان حضركم
فيه لفظة فيه لم توجد في نسخ الفقيه ولا في بعض نسخ الكافي وكانه الاصح وليس في الفقيه كلمة خصكم الله به ايضا
وجملة وهو سيد الشهور يحتمل الحالية والاستيناف وعلى تقدير صحة نسخة فيه نقول لعل الله حاضر في جميع
الازمنة وفي سائر الامكنة الا ان من كان غافلا عنه فكانه لم يحضر عنده فاذا توجه اليه العبد واقبل عليه بالله
وحضر قلبه لديه فقد حضر حضور مواجهة ولهذا ورد في الحديث اعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك
ولما كان بالصيام تنكسر الشهوات ويحصل صفاء القلب ورقته ويتيسر معه التوجه الى الله سبحانه والاقبال عليه بسهولة
قال يحضركم فيه وابواب النار كناية عن اسباب المعاصي وابواب الجنان عن اسباب الطاعات لانه من الاسباب يكون الدخول
عليه في كل منهما ان من الباب يكون الدخول في ذي الباب والشهوات هي اسباب لهذه المعاصي وموانع الطاعات
فبانكسارها الحاصل من الصيام يحصل الغلق والفتح المذكوران وبحصول الغلق والفتح يحصل المغفرة لا محالة الا لمن
كان بعيدا عن الله غاية البعد فادرك الشهر ولم يحفظ حرمته كما ينبغي ولهذا قال ع فمن ادركه ولم يغفر له فابعده الله
وكذلك طاعة الوالدين والصبر على تكاليفهما والصلوة على النبي صلى الله عليه وآله عند كل ذكر له موجب للمغفرة الا
لمن كان بعيدا كا احمد عن الحسين بن علوان عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر ع قال كان رسول الله
صلى الله عليه وآله يقبل بوجهه على الناس فيقول يا معشر الناس اذا طلع هلال شهر رمضان غلت مردة الشياطين و
فتحت ابواب السماء وابواب الجنان وابواب الرحمة وغلقت ابواب النار واستجيب الدعاء وكان لله فيه عند كل فطر عتقاء
يعتقهم من النار وينادي مناد كل ليلة هل من سائل هل من مستغفر اللهم اعط كل منفق خلفا واعط كل ممسك تلفا
حتى اذا طلع هلال شوال نودي المؤمنون ان اغدوا الى جوائزكم فهو يوم الجائزة ثم قال ابو جعفر ع اما والذي نفسي بيده
ما هي بجائزة الدنانير والدراهم بيان المردة جمع مارد بالفتح وهو الذي لا ينقاد ولا يطيع وانما غلت المردة في شهر
الصيام لان بطشهم انما يكون بقوة الشهوات فيها انكسر الشهوات ضعفوا عن البطش والاغواء فهم مغلولون عن

اعمالهم

عن اعمالهم لا يكادون تعمل ايديهم وابواب السماء كناية عن طرق التوجه الى الله سبحانه والعالم الاعلى ولما لهذا الشهر
المبارك لمكانة معدة للعبادة والتوجه الى الله بالسؤال والاستغفار فاذا اخطر ذلك ببال العبد فقد نودي بهل من
سائل وهل من مستغفر وقد مضى كلام في الخلف والتلف في كتاب الزكوة ولعل في العدة الى الجوائز في كتاب الصلوة
واشار عليه السلام بنفي جائزة الدنانير والدراهم الى حقارتها بالاضافة الى جائزة الثواب والمغفرة كا النيسابوريان عن
ابن ابي عمير عن ابراهيم بن عمر عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر ع قال قال النبي ص اذا كان اول يوم من شوال نادى
مناد يا ايها المؤمنون اغدوا الى جوائزكم ثم قال يا جابر جوائز الله ليست كجوائز هؤلاء الملوك ثم قال هو يوم الجوائز كا
العدة عن سهل عن بعض اصحابنا عن جميل بن صالح عن ابي عبد الله ع قال اذا كان صبيحة الفطر نادى مناد
اغدوا الى جوائزكم كا محمد عن احمد عن ابن القاسم عن جده قال قلت لابي عبد الله ع ان الناس يقولون ان المغفرة تنزل
على من صام شهر رمضان ليلة القدر فقال يا حسن ان القاريجار انما يعطى اجرته عند فراغه ذلك ليلة العيد
بيان القاريجار بالقاف والراء المهملتين والياء التحتانية قبل الجيم بينهما معرب كاركر وهو من الناس من يعمل
بما فيه وتمام الحديث مضى في كتاب الصلوة كا الثلثة عن جميل بن صالح عن محمد بن مروان قال سمعت ابا عبد الله ع
يقول ان لله في كل ليلة من شهر رمضان عتقاء وطلقاء من النار الا من افطر على مسكر فاذا كان في آخر
ليلة منه اعتق فيها مثل ما اعتق في جميعه وفي رواية عمرو بن يزيد الا من افطر على مسكر او مشاحن او صاحب
شاهين وهو الشطرنج بيان انما اعتق في آخر ليلة من الشهر ما اعتق في جميعه لان عامة الناس لا يستعدون
للعتق من النار الا بصيام الشهر كله والشاحن بالحاء المهملة والنون صاحب البدعة التارك للجماعة كا الحسين عن ابن
ابي عمير عن محمد بن الحكم اخي هشام عن عمرو بن يزيد عن ابي عبد الله ع قال ان لله في كل يوم من شهر رمضان عتقاء
من النار الا من افطر على مسكر او مشاحن او صاحب شاهين قال قلت واي شيء صاحب شاهين قال الشطرنج كا
زرارة عن ابي جعفر ع ان النبي صلى الله عليه وآله لما انصرف من عرفات وسار الى منى دخل المسجد فاجتمع اليه
الناس يسألونه عن ليلة القدر فقام خطيبا فقال بعد الثناء على الله عز وجل اما بعد فانكم سألتموني عن
ليلة القدر ولم اطوها عنكم لاني لم اكن بها عالما اعلموا ايها الناس انه من ورد عليه شهر رمضان وهو صحيح
سوي فصام نهاره وقام وردا من ليله وواظب على صلوته وهجر الى جمعته وغدا الى عيده فقد ادرك ليلة
القدر وفاز بجائزة الرب يه قال ابو عبد الله ع فازوا والله بجوائز ليست كجوائز العباد بيان هجر من التهجير اذا
سار في الهاجرة وهي نصف النهار في القيظ خاصة ثم قيل هجر الى الصلوة اذا بكر ومضى اليها في اول وقتها كا علي
عن ابيه عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر ع قال قال رسول الله ص لجابر بن عبد الله يا جابر

هذا شهر رمضان من صام نهاره وقام وردا من ليله وعف بطنه وفرجه وكف لسانه خرج من ذنوبه كخروجه
من الشهر فقال جابر يا رسول الله ما احسن هذا الحديث فقال رسول الله ص يا جابر وما اشد هذه الشروط بيان
في الفقيه اسند هذا الحديث الى ابي جعفر ع واسند القول الى جابر على تفاوت في الفاظه يب التيملي عن محمد بن عبيد
عن عبيد الله بن موسى عن نصر بن علي عن النضر بن شيبان عن ابي سلمة عن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه
قال قال رسول الله ص شهر رمضان شهر فرض الله عليكم صيامه فمن صامه ايمانا واحتسابا خرج من ذنوبه
كيوم ولدته امه يب عنه عن محمد بن عبيد بن عتبة عن الفضل بن دكين عن ابي نعيم عن عبد السلام بن حرب عن
ايوب السختياني عن ابي قلابة صيامه يفتح فيه ابواب الجنان ويغل فيه الشياطين فيه ليلة خير من الف شهر من حرمها
فقد حرم يه قال علي ع لما حضر شهر رمضان قام رسول الله ص فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس كفاكم الله عدوكم
من الجن والانس وقال ادعوني استجب لكم ووعدكم الاجابة الا وقد وكل الله عز وجل بكل شيطان مريد سبعين
من ملائكته فليس بمحلول حتى ينقضي شهركم هذا الا وابواب السماء مفتحة من اول ليلة منه الا والدعاء فيه مقبول يه وكان
رسول الله ص اذا دخل شهر رمضان اطلق كل اسير واعطى كل سائل يب احمد عن البرقي عن ابن ابي عمير عن هشام
بن سالم عن ابي عبد الله ع قال اذا سلم شهر رمضان سلمت السنة وقال راس السنة شهر رمضان كا العدة عن احمد
عن يه البرقي عن هشام بن سالم عن سعد الخفاف عن ابي جعفر ع قال كنا عنده ثمانية رجال فذكرنا رمضان فقال
لا تقولوا هذا رمضان ولا ذهب رمضان ولا جاء رمضان فان رمضان اسم من اسماء الله تعالى لا يجيء ولا يذهب
وانما يجيء ويذهب الزائل ولكن قولوا شهر رمضان فالشهر مضاف الى الاسم والاسم اسم الله تعالى وهو الشهر الذي
انزل فيه القرآن جعله الله مثلا وعيدا كا محمد عن احمد ومحمد بن الحسين عن محمد بن يحيى الخثعمي عن يه غياث بن ابراهيم عن
ابي عبد الله عن ابيه يه عن جده ش عليهم السلام قال قال امير المؤمنين صلوات الله عليه لا تقولوا رمضان ولكن قولوا شهر
رمضان فانكم لا تدرون ما رمضان

باب ليلة القدر

كا محمد عن احمد عن يب الحسين عن القاسم عن يه
علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال نزلت التورية في ست مضين من شهر رمضان ونزل الانجيل في اثنتي
عشرة ليلة مضت من شهر رمضان ونزل الزبور في ليلة ثماني عشرة من شهر رمضان ونزل القرآن في ليلة القدر
بيان في بعض نسخ الفقيه ونزل الفرقان في ليلة القدر وقد مضى منا كلام في معنى نزول القرآن في ليلة القدر في اوائل كتاب الحجة
مع بعض فضائل ليلة القدر ومضى هذا الحديث باسناد آخر في باب في كم نزل القرآن من ابواب القرآن وفضائله من كتاب
الصلوة كا احمد عن علي بن الحسين عن محمد بن الوليد ومحسن بن احمد عن يونس بن يعقوب عن علي بن عيسى القماط
عن عمه عن ابي عبد الله ع قال يه ارى رسول الله ص في منامه بني امية يصعدون منبره من بعده يضلون الناس

عن

عن الصراط القهقرى فاصبح كئيبا حزينا قال فهبط جبرئيل ع فقال يا رسول الله ما لي اراك كئيبا حزينا فقال يا جبرئيل
اني رأيت بني امية في ليلتي هذه يصعدون منبري من بعدي يضلون الناس عن الصراط القهقرى فقال والذي بعثك
بالحق نبيا ان هذا شيء ما اطلعت عليه فعرج الى السماء فلم يلبث ان نزل عليه بآي من القرآن يؤنسه بها قال افرأيت ان متعناهم
سنين ثم جاءهم ما كانوا يوعدون ما اغنى عنهم ما كانوا يمتعون وانزل الله عليه انا انزلناه في ليلة القدر
وما ادراك ما ليلة القدر ليلة القدر خير من الف شهر جعل الله تعالى ليلة
القدر لنبيه صلى الله عليه وآله خيرا من الف شهر ملك بني امية بيان قد حسب مدة ملك بني امية فكان الف شهر من
دون زيادة يوم ولا نقصان يوم وانما ارى اضلالهم للناس عن الدين القهقرى لان الناس كانوا يظهرون الاسلام
وكانوا يصلون الى القبلة ومع هذا كانوا يخرجون من الدين شيئا فشيئا كالذي يرتد عن الصراط السوي القهقرى و
يكون وجهه الى الحق حتى اذا بلغ غاية سعيه راى نفسه في جهنم وقد مضى هذا الخبر في باب نقض عهد الصحابة من كتاب
الحجة بادنى تفاوت في اسناده والفاظه كا الثلثة عن ابن اذينة عن الفضيل وزرارة ومحمد عن يه حمران انه سال
ابا جعفر ع عن قول الله تعالى انا انزلناه في ليلة مباركة قال نعم هي ليلة القدر وهي في كل سنة في شهر رمضان في العشر الاواخر
ولم ينزل القرآن الا في ليلة القدر قال الله تعالى فيها يفرق كل امر حكيم قال يقدر في ليلة القدر كل شيء يكون في تلك
السنة الى مثلها من قابل من خير او شر او طاعة او معصية او مولود او اجل او رزق فما قدر في تلك الليلة وقضي فهو
المحتوم ولله فيه المشية قال قلت ليلة القدر خير من الف شهر اي شيء عني بذلك فقال العمل الصالح فيها من الصلوة
والزكوة وانواع الخير خير من العمل في الف شهر ليس فيها ليلة القدر ولولا ما يضاعف الله للمؤمنين ما بلغوا ولكن الله
يضاعف لهم الحسنات بيان يشبه ان يكون هذا الحديث قد سقط منه شيء لان المحتوم ما ليس لله فيه المشية
ولا يلحقه البداء وما لله فيه المشية ويلحقه البداء فليس بمحتوم ويشهد لهذا ما ياتي في آخر حديث اسحق بن عمار من هذا الباب كا
الثلثة عن غير واحد عن ابي عبد الله ع قالوا قال له بعض اصحابنا قال ولا اعلمه الا سعيد السمان كيف تكون ليلة
القدر خيرا من الف شهر قال العمل فيها خير من العمل في الف شهر ليس فيها ليلة القدر يه الحديث مرسل بيان المستتر في
قال يرجع الى ابن ابي عمير كا محمد عن السياري عن بعض اصحابنا عن داود بن فرقد عن يعقوب قال سمعت يه رجلا يسال ابا
عبد الله ع لو رفعت ليلة القدر لرفع القرآن بيان وذلك لان في ليلة القدر ينزل كل سنة من تبيين القرآن وتفسيره
ما يتعلق بامور تلك السنة الى صاحب الامر فلو لم تكن ليلة القدر لم ينزل من احكام القرآن ما لا بد منه في القضايا المتجددة
وانما لم ينزل ذلك اذا لم يكن من ينزل عليه واذا لم يكن من ينزل عليه لم يكن قرآن لانهما متصاحبان لن يفترقا حتى يردا
على رسول الله صلى الله عليه وآله حوضه كما ورد في الحديث المتفق عليه وقد مضى معنى تصاحبهما في كتاب الحجة ومضى في جمع
عن ليلة القدر كانت او تكون في كل عام فقال له ابو عبد الله ع

في موضع آخر منه لملك سايلا سال ابا جعفر عليه السلم كيف اعرف ان ليلة القدر يكون في كل سنة فقال اذا اتى شهر رمضان فاقرا سورة الدخان في كل ليلة مائة مرة فاذا اتت ليلة ثلث وعشرين فانك ناظر الى تصديق الذى سالت عنه وفي كلمات اخر في هذا الباب كا محمد عن محمد بن الحسين عن ابن فضال عن ابي جميلة عن يه رفاعة عن ابي عبد الله ع قال ليلة القدر هي اول السنة وهي اخرها بيان وذلك لان باقبال تلك الليلة يتحقق الامران معا يب ابن محبوب عن الكوفي عن الحسن بن سيف عن ابيه عن ابيه عن محمد بن ايوب عن رفاعة عن ابي عبد الله ع قال راس السنة ليلة القدر يكتب فيها ما يكون من السنة الى السنة كا احمد عن الحسين عن فضالة عن يه العلا عن محمد عن احدهما عليهما السلم قال سالته عن علامة ليلة القدر فقال علامتها ان تطيب ريحها فان كانت في برد دفئت وان كانت في حر بردت وطابت قال وسئل عن ليلة القدر فقال تنزل فيها الملائكة والكتبة الى السماء الدنيا فيكتبون ما يكون في امر السنة وما يصيب العباد وامر عنده موقوف له فيه المشية فيقدم منه ما يشاء ويؤخر منه ما يشاء ويمحو ويثبت وعنده ام الكتاب بيان وقد مضى شرح هذا التقديم والتاخير والمحو والاثبات في كتاب التوحيد كا احمد عن يب الحسين عن الجوهري عن يه علي قال كنت عند ابي عبد الله ع فقال له ابو بصير جعلت فداك الليلة التي يرجى فيها ما يرجى فقال في احدى وعشرين او ثلث وعشرين قال فان لم اقو على كلتيهما فقال ما ايسر ليلتين فيما تطلب قال قلت فربما راينا الهلال عندنا وجاءنا من يخبرنا بخلاف ذلك من ارض اخرى فقال ما ايسر اربع ليال تطلبها فيها قلت جعلت فداك ليلة ثلث وعشرين ليلة الجهني قال ان ذلك ليقال قلت جعلت فداك ان سليمان بن خالد روى ان في تسع عشرة يكتب وفد الحاج فقال لي يا ابا محمد وفد الحاج يكتب في ليلة القدر والمنايا والبلايا والارزاق وما يكون الى مثلها في قابل فاطلبها في ليلة احدى وعشرين وثلث وعشرين وصل في كل واحدة منهما مائة ركعة واحيهما ان استطعت الى النور واغتسل فيهما قال قلت فان لم اقدر على ذلك وانا قائم قال فصل وانت جالس قلت فان لم استطع قال فعلى فراشك يه قلت فان لم استطع فقال فلا عليك ان تكتحل اول الليل بشيء من النوم ان ابواب السماء تفتح في شهر رمضان وتصفد الشياطين وتقبل اعمال المؤمنين نعم الشهر رمضان وكان يسمى على عهد رسول الله ص المرزوق بيان يرجى فيها ما يرجى يعني من الرحمة والمغفرة وتضاعف الحسنات وقبول الطاعات يعني بها ليلة القدر وحديث الجهني يأتي قال في الفقيه واسم الجهني عبد الله بن انيس الانصاري ووفد الحاج هم القادمون الى مكة للحج وان في تلك الليلة تكتب اسماء من قدر ان يحج في تلك السنة كامر الاشارة اليه والمنايا جمع المنية وهي الموت والنور كناية عن انفجار الصبح بالفلق والصعد الفيد والشد والاتيان كا العدة عن احمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن حسان بن مهران عن ابي عبد الله ع قال سالته عن ليلة القدر فقال التمسها ليلة احدى وعشرين او ليلة ثلث

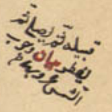
وعشرين

وعشرين كا محمد عن محمد بن احمد عن محمد بن عيسى عن ابي عبد الله المؤمن عن اسحق بن عمار قال سمعته يقول وناس يسألونه يقولون الارزاق تقسم ليلة النصف من شعبان قال فقال لا والله ما ذاك الا في ليلة تسع عشرة من شهر رمضان واحدى وعشرين وثلث وعشرين فان في تسع عشرة يلتقي الجمعان وفي ليلة احدى وعشرين يفرق كل امر حكيم وفي ليلة ثلث وعشرين يمضي ما اراد الله من ذلك وهي ليلة القدر التي قال الله تعالى خير من الف شهر قال قلت وما معنى قوله يلتقي الجمعان قال يجمع الله فيها ما اراد من تقديمه وتاخيره وارادته وقضائه قال قلت فما معنى يمضيه في ثلث وعشرين قال انه يفرقه في ليلة احدى وعشرين فيكون له فيه البداء واذا كانت ليلة ثلث وعشرين امضاه فيكون من المحتوم الذى لا يبدو له فيه بيان كان في اولى الثلث يجمع بين طرفي كل حكم وفي الثانية يحكم بشرط وفي الثالثة يحكم حتما كا العدة عن احمد عن علي بن الحكم عن ابن بكير عن زرارة قال قال ابو عبد الله ع التقدير في ليلة تسع عشرة والابرام في ليلة احدى وعشرين والامضاء في ليلة ثلث وعشرين كا العدة عن سهل عن علي بن الحكم عن ربيع المسلي وزياد بن ابي الحلال ذكراه عن رجل عن يه ابي عبد الله ع قال في ليلة تسع عشرة من شهر رمضان التقدير وفي ليلة احدى وعشرين القضاء وفي ليلة ثلث وعشرين ابرام ما يكون في السنة الى مثلها لله تبارك وتعالى ان يفعل ما يشاء في خلقه يه محمد بن حمران عن سفيان بن السمط قال قلت لابي عبد الله ع الليالي التي يرجى فيها من شهر رمضان فقال تسع عشرة واحدى وعشرين وثلث وعشرين قلت فان اخذت انسانا الفترة او علة ما المعتمد عليه من ذلك فقال ثلث وعشرين يب الحسين عن ابن ابي عمير عن ابن بكير عن زرارة عن ابي جعفر ع قال سالته عن ليلة القدر قال هي ليلة احدى وعشرين او ثلث وعشرين قلت اليس انما هي ليلة قال بلى قلت فاخبرني بها فقال وما عليك ان تفعل خيرا في ليلتين يب ابن محبوب عن علي بن السندي عن حماد بن عيسى عن محمد بن ايوب عن ابيه قال سمعت ابا جعفر ع يقول ان الجهني اتى النبي صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله ان لي ابلا وغنما وعلة وغلمة فاحب ان تامرني بليلة ادخل فيها فاشهد الصلوة وذلك في شهر رمضان فدعاه رسول الله ص فساره في اذنه فكان الجهني اذا كان ليلة ثلث وعشرين دخل بابله وغنمه واهله الى مكانه يب ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله ع قال ليلة القدر في كل سنة ويومها مثل ليلتها بيان وقد مضى في باب انواع الغسل من كتاب الطهارة ان غسل ليلة احدى وعشرين وغسل ليلة ثلث وعشرين سنة لا يتركهما فانه يرجى في احديهما ليلة القدر

باب الغسل في شهر رمضان

يب الحسين عن القسم بن عروة عن يه ابن بكير عن زرارة عن احدهما عليهما السلم قال سالته عن الليالي التي يستحب فيها الغسل في شهر رمضان فقال ليلة تسع عشرة وليلة احدى وعشرين وليلة ثلث وعشرين وقال يب في ليلة تسع عشرة يكتب وفد الحاج وفيها يفرق كل امر حكيم وليلة احدى وعشرين فيها رفع عيسى ع

وقبض موسى ع وفيها قبض امير المؤمنين ع وليلة ثلث وعشرين هي ليلة الجهني وحديثه انه قال لرسول الله ص ان منزلي ناء عن المدينة فمرني بليلة ادخل فيها فامره بليلة ثلث وعشرين كا النيسابوريان عن صفوان عن منصور بن حازم عن سليمان بن خالد قال سالت ابا عبد الله ع كم اغتسل في شهر رمضان ليلة قال ليلة تسع عشرة وليلة احدى وعشرين وثلث وعشرين قال قلت فان شق علي قال في احدى وعشرين وثلث وعشرين قلت فان شق علي قال حسبك الان كا صفوان عن عيص بن القسم قال سالت ابا عبد الله ع عن الليلة التي يطلب فيها ما يطلب متى الغسل فقال من اول الليل وان شئت حيث تقوم من آخره وسالته عن القيام فقال تقوم في اوله وآخره كا محمد عن محمد بن الحسين عن صفوان وعلي بن الحكم عن يه العلا عن محمد عن احدهما عليهما السلم قال الغسل في ثلث ليال من شهر رمضان في تسع عشرة واحدى وعشرين وثلث وعشرين واصيب امير المؤمنين ع في ليلة تسع عشرة وقبض في ليلة احدى وعشرين قال والغسل في اول الليل وهو يجزي الى آخره يه وقد روي انه يغتسل في ليلة سبع عشرة كا الاربعة عن يه زرارة وفضيل عن ابي جعفر ع قال الغسل في شهر رمضان عند وجوب الشمس قبيله يب ابرهيم بن مهزيار عن داود قال وعلي الخوبيري عن حماد عن حريز عن بريد قال رايته اغتسل في ليلة ثلث وعشرين مرتين مرة من اول الليل ومرة من آخر الليل بيان قد مضى استحباب الغسل في اول ليلة من شهر رمضان مع اخبار اخر من هذا الباب من كتاب الطهارة



باب الدعاء عند رؤية شهر رمضان

كا علي عن ابيه عن ابيه عن حماد بن عيسى عن اليماني عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر ع قال يه كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا اهل هلال شهر رمضان استقبل القبلة ورفع يديه فقال اللهم اهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والعافية المجللة والرزق الواسع ودفع الاسقام اللهم ارزقنا صيامه وقيامه وتلاوة القرآن فيه اللهم سلمه لنا وتسلمه منا وسلمنا فيه يه جابر عن ابي جعفر ع قال كان الحديث الى قوله ودفع الاسقام ثم قال وتلاوة القرآن والعون على الصلوة والصوم اللهم سلمنا لشهر رمضان وسلمه لنا وتسلمه منا حتى ينقضي شهر رمضان وقد غفرت لنا ثم يقبل بوجهه على الناس وساق الحديث كما مضى في باب فضل شهر رمضان كا يب احمد عن علي بن الحسين عن ابن اسباط عن الحكم بن مسكين عن عمرو بن شمر قال سمعت ابا عبد الله ع يقول كان امير المؤمنين عليه السلم اذا اهل هلال شهر رمضان اقبل الى القبلة ثم قال الدعاء كما مر في الحديث الاول بحذف قوله والرزق الواسع ودفع الاسقام بيان سلمه لنا ان لا يغم الهلال في اوله او آخره فيلتبس علينا الصوم والفطر وتسلمه منا اي اعصمنا من المعاصي فيه او تقبله منا وفي بعض النسخ سلمنا فيه بدل المعنى الاول وسلمنا فيه وسلمنا له يعني تحول بيننا وبين صومه من مرض وغيره كا علي عن ابيه عن ابن مرار عن يونس عن ابن عمار عن ابي عبد الله ع انه كان اذا اهل هلال شهر رمضان

قال

قال اللهم ادخله علينا بالسلامة والاسلام واليقين والايمان والبر والتوفيق لما تحب وترضى كا العدة عن سهل عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن ابرهيم النوفلي عن الحسين بن المختار رفعه قال قال امير المؤمنين ع اذا رايت الهلال فلا تبرح وقل اللهم اني اسالك خير هذا الشهر وفتحه ونوره ونصره وبركته وطهوره ورزقه واسالك خير ما فيه وخير ما بعده واعوذ بك من شر ما فيه وشر ما بعده اللهم ادخله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والبركة والتقوى والتوفيق لما تحب وترضى يه كان من قول امير المؤمنين ع عند رؤية الهلال ايها الخلق المطيع الدائب السريع المتردد في فلك التدبير المتصرف في منازل التقدير امنت بمن نور بك الظلم واضاء بك البهم وجعلك اية من آيات سلطانه وامتهنك بالزيادة والنقصان والطلوع والافول والانارة والكسوف في كل ذلك انت له مطيع والى ارادته سريع سبحانه ما احسن ما دبر واتقن ما صنع في ملكه وجعلك الله هلال شهر حادث لامر حادث جعلك الله هلال امن وايمان وسلامة واسلام هلال امنة من العاهات وسلامة من السيئات اللهم اجعلنا اهدى من طلع عليه وازكى من نظر اليه وصلى الله على محمد وآله اللهم افعل بي كذا وكذا يا ارحم الراحمين بيان الدائب الجاد التابع او المستمر في عمله على عادة مقررة وهو ناظر الى قوله سبحانه وسخر لكم الشمس والقمر دائبين وفلك التدبير من قبيل اضافة الظرف الى المظروف اي الفلك الذى هو مكان التدبير ومحله فان ملائكة سماء الدنيا يدبرون امر العالم السفلي باذن خالقهم ومبدعهم وهو ناظر الى قوله تعالى فالمدبرات امرا المشار بها اليهم ومنازل التقدير منازله الثمانية والعشرون المشهورة وهو ناظر الى قوله عز وجل والقمر قدرناه منازل والبهم ما يصعب ادراكه والاية العلامة والسلطان الغلبة

باب الدعاء عند حضور شهر رمضان

كا يونس عن علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال اذا حضر شهر رمضان فقل اللهم قد حضر شهر رمضان وقد افترضت علينا صيامه وانزلت فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان اللهم اعنا على صيامه اللهم تقبله منا وسلمنا فيه وتسلمه منا وسلمنا فيه في يسر منك وعافية انك على كل شيء قدير يا ارحم الراحمين كا محمد عن محمد بن احمد عن الفضيل قال قال لي ابو عبد الله عليه السلم اذا كان اول ليلة من شهر رمضان فقل اللهم رب شهر رمضان منزل القرآن هذا شهر رمضان الذى انزلت فيه القرآن وانزلت فيه آيات بينات من الهدى والفرقان اللهم ارزقنا صيامه واعنا على قيامه اللهم سلمه لنا وسلمنا فيه وتسلمه منا في يسر منك ومعافاة واجعل فيما تقضي وتقدر من الامر المحتوم وفيما تفرق من الامر الحكيم في ليلة القدر من القضاء الذى لا يرد ولا يبدل ان تكتبني من حجاج بيتك الحرام المبرور حجهم المشكور سعيهم المغفور ذنبهم المكفر عنهم سيئاتهم واجعل فيما تقضي وتقدر ان تطيل عمري وتوسع علي من الرزق الحلال

كا علي عن ابيه عن السراد عن ابن رئاب عن العبد الصالح موسى بن جعفر عليه السلم قال ادع بهذا الدعاء في
شهر رمضان مستقبل دخول السنة وذكر انه من دعا به محتسبا مخلصا لم يصبه في تلك السنة فتنة ولا افة
يضر بها في دينه ودنياه وبدنه ووقاه الله شر ما ياتي به تلك السنة اللهم اني اسئلك باسمك الذي
دان له كل شيء وبعزتك التي قهرت كل شيء وبعظمتك التي تواضع لها كل شيء وبقوتك التي
خضع لها كل شيء وبجبروتك التي غلبت كل شيء وبعلمك الذي احاط بكل شيء يا نور يا قدوس
يا اول قبل كل شيء ويا باقيا بعد كل شيء يا الله يا رحمن يا الله صل على محمد وال محمد واغفر لي الذنوب
التي تغير النعم واغفر لي الذنوب التي تنزل النقم واغفر لي الذنوب التي تقطع الرجاء واغفر لي الذنوب التي
تديل الاعداء واغفر لي الذنوب التي ترد الدعاء واغفر لي الذنوب التي يستحق بها نزول البلاء واغفر لي
الذنوب التي تحبس غيث السماء كا واغفر لي الذنوب التي تكشف الغطاء واغفر لي الذنوب التي تعجل الفناء
واغفر لي الذنوب التي تورث الندم س واغفر لي الذنوب التي تهتك العصم والبسني درعك الحصينة التي
لا ترام وعافني من شر ما احاذر بالليل والنهار في مستقبل سنتي هذه اللهم رب السموات السبع ورب
الارضين السبع وما فيهن وما بينهن ورب العرش العظيم ورب السبع المثاني والقران العظيم ورب اسرافيل
وميكائيل وجبرئيل ورب محمد واهل بيته سيد المرسلين وخاتم النبيين اسئلك بك وبما سميت به نفسك
يا عظيم انت الذي تمن بالعظيم وتدفع كل محذور وتعطي كل جزيل وتضاعف من الحسنات بالقليل والكثير وتفعل
ما تشاء يا قدير يا الله يا رحمن يا رحيم صل على محمد وال محمد والبسني في مستقبل هذه السنة سترك ونضر وجهي
بنورك واحببني بمحبتك وبلغني رضوانك وشريف كراماتك وجزيل عطائك من خير ما عندك ومن خير ما
تعطي احدا من خلقك والبسني مع ذلك عافيتك يا موضع كل شكوى ويا شاهد كل نجوى ويا عالم كل خفية ويا دافع
ما تشاء من بلية يا كريم العفو يا حسن التجاوز توفني على ملة ابراهيم وفطرته وعلى دين محمد وسنته وعلى خير الوفاة فتوفني
مواليا لاوليائك معاديا لاعدائك اللهم وجنبني في هذه السنة كل عمل او قول او فعل يباعدني منك واجلبني الى
كل عمل او قول او فعل يقربني منك في هذه السنة يا ارحم الراحمين وامنعني من كل عمل او فعل او قول يكون مني
اخاف ضرر عاقبته واخاف مقتك اياي عليه حذارا ان تصرف وجهك الكريم عني فاستوجب به نقصا من حظ لي
عندك يا رؤف يا رحيم اللهم اجعلني في مستقبل هذه السنة في حفظك وجوارك وكنفك وجللني ستر عافيتك وهب لي
كرامتك عز جارك وجل ثناء وجهك ولا اله غيرك اللهم اجعلني تابعا لصالح من مضى من اوليائك والحقني بهم
واجعلني مسلما لمن قال بالصدق عليك منهم واعوذ بك الهي ان تحيط بي خطيئتي وظلمي واسرافي على نفسي واتباعي لهواي

وبرحمتك التي وسعت كل شيء م

واشتغالي

واشتغالي
بشهواتي فيحول ذلك بيني وبين رحمتك ورضوانك فاكون منسيا عندك متعرضا لسخطك ونقمتك اللهم وفقني
لكل عمل صالح ترضى به عني وتقربني به اليك زلفى اللهم كما كفيت نبيك محمدا صلى الله عليه واله هول عدوه وفرجت همه
وكشفت غمه وصدقته وعدك وانجزت له عهدك اللهم فبذلك فاكفني هول هذه السنة وافاتها واسقامها وفتنتها
وشرورها واحزانها وضيق المعاش فيها وبلغني برحمتك كمال العافية بتمام دوام النعمة عندي الى منتهى اجلي اسئلك
سؤال من اساء وظلم واستكان واعترف واسئلك ان تغفر لي ما مضى من الذنوب التي حصرتها حفظتك واحصتها
كرام ملائكتك علي وان تعصمني الهي من الذنوب فيما بقي من عمري الى منتهى اجلي يا الله يا رحمن صل على محمد واهل بيت
محمد واتني كل ما سالتك ورغبت اليك فيه فانك امرتني بالدعاء وتكفلت بالاجابة يب انك حميد مجيد بيان في
التهذيب نقلا عن الكافي مكان زيادة الفقيه يا ارحم الراحمين وليس في الفقيه لفظة بيتك بها في اول الحديث
قد مضى لبعض الفاظ هذا الدعاء شرح وتفسير في ابواب الذكر والدعاء من كتاب الصلوة كا علي عن ابيه عن ابن مرار
عن يونس عن ابرهيم عن محمد والحسين بن محمد عن احمد بن اسحق عن سعدان عن ابي بصير قال كان ابو عبد الله ع
يدعو بهذا الدعاء في شهر رمضان اللهم اني بك ومنك اطلب حاجتي ومن طلب حاجة الى الناس فاني لا اطلب
حاجتي الا منك وحدك لا شريك لك واسئلك بفضلك ورضوانك ان تصلي على محمد وال محمد وعلى اهل بيته
وان تجعل لي في عامي هذا وان اغض بصري وان احفظ فرجي وان اكف بها عن جميع محارمك حتى لا يكون شيء
اثر عندي من طاعتك وخشيتك والعمل بما احببت والترك لما كرهت ونهيت عنه واجعل ذلك في يسر ويسار
منك وعافية واوزعني شكر ما انعمت به علي واسئلك ان تجعل وفاتي قتلا في سبيلك تحت راية نبيك مع
اوليائك واسئلك ان تقتل بي اعداءك واعداء رسولك واسئلك ان تكرمني بهوان من شئت من خلقك
ولا تهني بكرامة احد من اوليائك اللهم اجعل لي مع الرسول سبيلا حسبي الله ما شاء الله بيان ابيد براية الحق
راية التي عند القائم ع او عبر عن راية القائم براية النبي ص لاتحادهما في الحق واشتراكهما في كونهما راية الحق و
لعل المراد بقوله تكرمني ولا تهني ان تجعل محسودا ولا تجعل حاسدا باب الدعاء في كل يوم من شهر رمضان
وفي كل ليلة منه كا احمد عن علي بن الحسين عن جعفر بن محمد عن ابن اسباط عن عبد الرحمن بن بشر عن بعض اصحابه
ان علي بن الحسين عليهما السلم كان يدعو بهذا الدعاء في كل يوم من شهر رمضان اللهم ان هذا شهر رمضان
وهذا شهر الصيام وهذا شهر الانابة وهذا شهر التوبة وهذا شهر المغفرة والرحمة وهذا شهر العتق من النار والفوز
بالجنة اللهم سلمه لي وتسلمه مني واعني عليه بافضل عونك ووفقني فيه لطاعتك وفرغني فيه لعبادتك ودعائك
وتلاوة كتابك واعظم لي فيه البركة واحسن لي فيه العافية واصح لي فيه بدني واوسع فيه رزقي واكفني فيه ما اهمني

وانجح فيه دعائي وبلغني فيه رجائي اللهم اذهب عني فيه النعاس والكسل والسامة والفترة والقسوة والغفلة
والغرة اللهم جنبني فيه العلل والاسقام والهموم والاحزان والاعراض والامراض والخطايا والذنوب واصرف
عني فيه السوء والفحشاء والجهد والبلاء والتعب والعناء انك سميع الدعاء اللهم اعذني فيه من الشيطان الرجيم
وهمزه ولمزه ونفثه ونفخه ووسواسه وتثبيطه وكيده ومكره وحيله وامانيه وخدعه وغروره وفتنته ورجله وشركه
واعوانه واتباعه واخدانه واشياعه واوليائه وشركائه وجميع كيدهم اللهم ارزقني فيه تمام صيامه وبلوغ الامل
في قيامه واستكمال ما يرضيك عني فيه صبرا وايمانا ويقينا واحتسابا ثم تقبل ذلك منا بالاضعاف الكثيرة والاجر
العظيم اللهم ارزقني فيه الجد والاجتهاد والقوة والنشاط والانابة والتوبة والرغبة والرهبة والجزع والخشوع
والرقة وصدق اللسان والوجل منك والرجاء لك والتوكل عليك والثقة بك والورع عن محارمك بصالح
القول ومقبول السعي ومرفوع العمل ومستجاب الدعاء ولا تحل بيني وبين شيء من ذلك بعرض ولا مرض ولا غم
برحمتك يا ارحم الراحمين بيان الرجل اسم جمع للراجل ونظيره الركب والشرك محركة حبائل الصيد والجزع
الى الله محمود كالطمع والرغبة والخشوع والكل الى غيره مذموم بصالح القول اي مع صالح القول كما ياتي في الدعاء الكبير
وكما يوجد في نسخ الفقيه هنا كا ب ابن ابي عمير عن محمد بن عطية عن ابي عبد الله ع في الدعاء في شهر رمضان
في كل ليلة تقول اللهم اني اسئلك فيما تقضي وتقدر من الامر المحتوم في الامر الحكيم كا من القضاء الذي لا يرد ولا
يبدل ان تكتبني من حجاج بيتك الحرام المبرور حجهم المكفر سيئاتهم المغفور ذنوبهم المشكور سعيهم واجعل فيما تقضي
وتقدر من الامر المحتوم في الامر الحكيم س في ليلة القدر من القضاء الذي لا يرد ولا يبدل ان تطيل عمري وان توسع
علي في رزقي وان تجعلني ممن تنتصر به ولا تستبدل بي غيري بيان حضر في الفقيه بليلة ثلث وعشرين على تفاوت
في الفاظه من غير اسناد كما ياتي كا سب محمد بن عيسى باسناده عن الصادقين عليهم السلم قال قال وكرر في ليلة ثلث
وعشرين من شهر رمضان هذا الدعاء ساجدا وقائما وقاعدا وعلى كل حال وفي الشهر كله وكيف امكنك ومتى حضرك
من دهرك تقول بعد تحميد الله تعالى والصلوة على النبي اللهم كن لوليك فلان بن فلان في هذه الساعة وفي كل ساعة
وليا وحافظا وناصرا ودليلا وقائدا وعينا حتى تسكنه ارضك طوعا وتمتعه فيها طويلا كا احمد عن علي بن الحسين
عن محمد بن عبيد عن عبيد بن هرون عن ابي يزيد عن حصين عن ابي عبد الله ع قال ه قال امير المؤمنين عليه السلم
في شهر رمضان بكثرة الاستغفار والدعاء فاما الدعاء فيدفع عنكم البلاء واما الاستغفار فيمحي ذنوبكم كا بهذا الاسناد
قال كان علي بن الحسين عليهما السلم اذا كان شهر رمضان لم يتكلم الا بالدعاء والتسبيح والاستغفار والتكبير فاذا افطر
قال اللهم ان شئت ان تفعل فعلت يب يدعو بهذا الدعاء في كل ليلة من شهر رمضان من اول الشهر الى اخره اللهم

عليكم

ع

اني

اني افتتح الثناء بحمدك وانت مسدد للصواب بمنك وايقنت انك انت ارحم الراحمين في موضع العفو والرحمة واشد
المعاقبين في موضع النكال والنقمة واعظم المتجبرين في موضع الكبرياء والعظمة اللهم اذنت لي في دعائك ومسالتك
فاسمع يا سميع مدحتي واجب يا رحيم دعوتي واقل يا غفور عثرتي فكم يا الهي من كربة قد فرجتها وهموم قد كشفتها
وعثرة قد اقلتها ورحمة قد نشرتها وحلقة بلاء قد فككتها الحمد لله الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولدا ولم يكن له شريك
في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا الحمد لله بجميع محامده كلها على جميع نعمه كلها الحمد لله الذي لا مضاد له
في ملكه ولا منازع له في امره الحمد لله الذي لا شريك له في خلقه ولا شبيه له في عظمته الحمد لله الفاشي في الخلق امره وحمده
الظاهر بالكرم مجده الباسط بالجود يده الذي لا تنقص خزائنه ولا تزيده كثرة العطاء الا كرما وجودا انه هو
العزيز الوهاب اللهم اني اسئلك قليلا من كثير مع حاجة بي اليه عظيمة وغناك عنه قديم وهو عندي كثير وهو عليك
سهل يسير اللهم ان عفوك عن ذنبي وتجاوزك عن خطيئتي وصفحك عن ظلمي وسترك على قبيح عملي وحلمك عن كثير
جرمي عند ما كان من خطاي وعمدي اطمعني في ان اسئلك ما لا استوجبه منك الذي رزقتني من رحمتك واريتني
من قدرتك وعرفتني من اجابتك فصرت ادعوك امنا واسئلك مستانسا لا خائفا ولا وجلا مدلا عليك فيما
قصدت فيه اليك فان ابطا عني عتبت بجهلي عليك ولعل الذي ابطا عني هو خير لي لعلمك بعاقبة الامور
فلم ار مولى كريما اصبر على عبد لئيم منك علي يا رب انك تدعوني فاولي عنك وتتحبب الي فاتبغض اليك وتتودد
الي فلا اقبل منك كان لي التطول عليك ثم لم يمنعك ذلك من الرحمة لي والاحسان الي والتفضل علي بجودك وكرمك
فارحم عبدك الجاهل وجد عليه بفضل احسانك انك جواد كريم الحمد لله مالك الملك مجري الفلك مسخر الرياح فالق
الاصباح ديان الدين رب العالمين الحمد لله على حلمه بعد علمه والحمد لله على عفوه بعد قدرته والحمد لله على طول اناته في
غضبه وهو القادر على ما يريد الحمد لله خالق الخلق باسط الرزق ذي الجلال والاكرام والفضل والانعام الذي
بعد فلا يرى وقرب فشهد النجوى تبارك وتعالى الحمد لله الذي ليس له منازع يعادله ولا شبيه يشاكله ولا ظهير
يعاضده قهر بعزته الاعزاء وتواضع لعظمته العظماء فبلغ بقدرته ما يشاء الحمد لله الذي يجيبني حين اناديه ويستر
علي كل عورة وانا اعصيه ويعظم النعمة علي فلا اجازيه فكم من موهبة هنيئة قد اعطاني وعظيمة مخوفة قد كفاني
وبهجة مونقة قد اراني فاثني عليه حامدا واذكره مسبحا الحمد لله الذي لا يهتك حجابه ولا يغلق بابه ولا يرد سائله
ولا يخيب امله الحمد لله الذي يؤمن الخائفين وينجي الصادقين ويرفع المستضعفين ويضع المستكبرين ويهلك
ملوكا ويستخلف اخرين والحمد لله قاصم الجبارين مبير الظالمين مدرك الهاربين نكال الظالمين صريخ المستصرخين
موضع حاجات الطالبين معتمد المؤمنين الحمد لله الذي من خشيته ترعد السماء وسكانها وترجف الارض وعمارها

اطمعني م

بجهله م

شبيه

وفرج الصابرين من يحرق في غمراتها الحمد لله الذي يخلق ولم يخلق ويرزق ولا يرزق ويطعم ولا يطعم ويميت الاحياء ويحيي الموتى
وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير اللهم صل على محمد عبدك ورسولك وامينك وصفيك و
حبيبك وخيرتك من خلقك وحافظ سرك ومبلغ رسالاتك افضل واحسن واجمل وازكى وانمى واطيب واطهر
واسنى واكثر ما صليت وباركت وترحمت وتحننت وسلمت على احد من عبادك وانبيائك ورسلك و
صفوتك واهل الكرامة عليك من خلقك اللهم صل على علي امير المؤمنين ووصي رسول رب العالمين وعلى الصديقة
الطاهرة فاطمة سيدة نساء العالمين وصل على سبطي الرحمة وامامي الهدى الحسن والحسين سيدي شباب اهل الجنة
وصل على ائمة المسلمين حججك على عبادك وامنائك في بلادك صلاة كثيرة دائمة اللهم وصل على ولي امرك القائم المؤمل
العدل المنتظر وحفه بملائكتك المقربين وايده بروح القدس يا رب العالمين اللهم اجعله الداعي الى كتابك
والقائم بدينك واستخلفه في الارض كما استخلفت الذين من قبله مكن له دينه الذي ارتضيته له ابدله من بعد خوفه
امنا يعبدك لا يشرك بك شيئا اللهم اعزه واعزز به وانصره وانتصر به انصره نصرا عزيزا اللهم اظهر به دينك
وسنة نبيك حتى لا يستخفي بشيء من الحق مخافة احد من الخلق اللهم انا نرغب اليك في دولة كريمة تعز بها الاسلام واهله
وتذل بها النفاق واهله وتجعلنا فيها من الدعاة الى طاعتك والقادة الى سبيلك وترزقنا بها كرامة الدنيا والآخرة
اللهم ما عرفتنا من الحق فحملناه وما قصرنا عنه فبلغناه اللهم المم به شعثنا واشعب به صدعنا وارتق به فتقنا
وكثر به قلتنا واعزز به ذلتنا واغن به عائلنا واقض به عن مغرمنا واجبر به فقرنا وسد به خلتنا ويسر به عسرنا
وبيض به وجوهنا وفك به اسرنا وانجح به طلبتنا وانجز به مواعيدنا واستجب به دعوتنا واعطنا به فوق رغبتنا
يا خير المسؤولين واوسع المعطين اشف به صدورنا واذهب به غيظ قلوبنا واهدنا به لما اختلف فيه من
الحق باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم وانصرنا به على عدوك وعدونا اله الحق آمين اللهم انا
نشكو اليك فقد نبينا صلواتك عليه وآله وغيبة امامنا وكثرة عدونا وقلة عددنا وشدة الفتن وتظاهر الزمان علينا فصل على محمد وآل محمد
واعنا على ذلك بفتح منك تعجله وبضر تكشفه ونصر تعزه وسلطان حق تظهره ورحمة منك تجللناها وعافية منك
تلبسناها برحمتك يا ارحم الراحمين بيان الادلال استعظام النفس بخصالها وبقيتها عند الله تعالى وفي الحديث
ان العمل لا يصعد من مدل شيء واللم الجمع ولم الله شعثه اي قارب بين شتيت اموره ويقرب من معنى هذه الفقرة
معنى الفقرتين بعدها والخلة الحاجة والفقر ب وادع في كل يوم من شهر رمضان بهذا الدعاء اللهم ان هذا شهر
رمضان الذي انزلت فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان وهذا شهر الصيام وهذا شهر الانابة
وهذا شهر التوبة وهذا شهر المغفرة والرحمة وهذا شهر العتق من النار والفوز بالجنة وهذا شهر فيه ليلة القدر التي

هي خير

هي خير من الف شهر اللهم فصل على محمد وآل محمد واعني على صيامه وقيامه وسلمه لي وسلمني فيه واعني عليه
بافضل عونك ووفقني فيه لطاعتك وطاعة رسولك واوليائك صلى الله عليهم وفرغني فيه لعبادتك
ودعائك وتلاوة كتابك واعظم لي فيه البركة واحسن لي فيه العافية واصح فيه بدني واوسع فيه رزقي واكفني فيه ما
اهمني واستجب فيه دعائي وبلغني فيه رجائي اللهم صل على محمد وآل محمد واذهب عني فيه النعاس والكسل والسامة
والفترة والقسوة والغفلة والغرة وجنبني فيه العلل والاسقام والهموم والاحزان والامراض والاعراض و
الخطايا والذنوب واصرف عني فيه السوء والفحشاء والجهد والبلاء والتعب والعناء انك سميع الدعاء اللهم صل على
محمد وآل محمد واعذني فيه من الشيطان الرجيم وهمزه ولمزه ونفثه ونفخه ووسوسته وتثبيطه وكيده ومكره وحبائله
وخدعه وامانيه وغروره وفتنته وشركه واحزابه واتباعه واشياعه واوليائه وشركائه وجميع مكائده اللهم
صل على محمد وآل محمد وارزقنا قيامه وصيامه وبلوغ الامل فيه وفي قيامه واستكمال ما يرضيك عني صبرا واحتسابا
وايمانا ويقينا ثم تقبل ذلك مني بالاضعاف الكثيرة والاجر العظيم يا رب العالمين اللهم صل على محمد وآل محمد و
ارزقني فيه الحج والعمرة والاجتهاد والقوة والنشاط والانابة والتوبة والقربة والخير المقبول والرهبة والرغبة
والتضرع والخشوع والرقة والنية الصادقة وصدق اللسان والوجل منك والرجاء لك والتوكل عليك
والثقة بك والورع عن محارمك مع صالح القول ومقبول السعي ومرفوع العمل ومستجاب الدعوة ولا تحل بيني وبين
شيء من ذلك بعرض ولا مرض ولا هم ولا غم ولا سقم ولا غفلة ولا نسيان بل بالتعاهد والتحفظ لك وفيك والرعاية
لحقك والوفاء بعهدك ووعدك برحمتك يا ارحم الراحمين اللهم صل على محمد وآل محمد واقسم لي فيه افضل ما
تقسمه لعبادك الصالحين واعطني فيه افضل ما تعطي اولياءك المقربين من الرحمة والمغفرة والتحنن والاجابة و
العفو والمغفرة الدائمة والعافية والمعافاة والعتق من النار والفوز بالجنة وخير الدنيا والآخرة اللهم صل على محمد
وآل محمد واجعل دعائي فيه اليك واصلا ورحمتك وخيرك الي فيه نازلا وعملي فيه مقبولا وسعيي فيه مشكورا وذنبي
فيه مغفورا حتى يكون نصيبي فيه الاكثر وحظي فيه الاوفر اللهم صل على محمد وآل محمد ووفقني فيه لليلة القدر على افضل
حال تكون عليه او يكون عليها احد من اوليائك وارضاها لك ثم اجعلها لي خيرا من الف شهر وارزقني فيها افضل
ما رزقت احدا ممن بلغتها واكرمته بها واجعلني فيها من عتقائك من جهنم وطلقائك من النار وسعداء خلقك
بمغفرتك ورضوانك يا ارحم الراحمين اللهم صل على محمد وآل محمد وارزقنا في شهرنا هذا الجد والاجتهاد والقوة
والنشاط وما تحب وترضى اللهم رب الفجر وليال عشر والشفع والوتر ورب شهر رمضان وما انزلت فيه من القرآن ورب
جبرئيل وميكائيل واسرافيل وجميع الملائكة المقربين ورب ابراهيم واسمعيل واسحق ويعقوب ورب موسى و

عيسى

وجميع النبيين والمرسلين ورب محمد خاتم النبيين صلواتك عليهم اجمعين واسألك بحقهم عليك وبحقك العظيم عليهم
لما صليت عليه وآله وعليهم اجمعين ونظرت الي نظرة رحيمة ترضى بها عني رضا لا تسخط علي بعده ابدا واعطيتني
جميع سؤلي ورغبتي وامنيتي وارادتي وصرفت عني ما اكره واحذر واخاف على نفسي وما لا اخاف وعن اهلي
ومالي واخواني وذريتي اللهم الينا فررنا من ذنوبنا فآونا تائبين وتب علينا مستغفرين واغفر لنا متعوذين
واعذنا مستجيرين واجرنا مستسلمين ولا تخذلنا راهبين وآمنا راغبين وشفعنا سائلين واعطنا انك سميع الدعاء
قريب مجيب اللهم انت ربي وانا عبدك واحق من سأل العبد ربه فلم يسأل العباد مثلك كرما وجودا يا موضع شكوى
السائلين ويا منتهى حاجة الراغبين ويا غياث المستغيثين ويا مجيب دعوة المضطرين ويا ملجأ الهاربين ويا صريخ
المستصرخين ويا رب المستضعفين ويا كاشف كرب المكروبين ويا فارج هم المهمومين ويا كاشف الكرب العظيم
يا الله يا رحمن يا رحيم يا ارحم الراحمين صل على محمد وآل محمد واغفر لي ذنوبي وعيوبي واساءتي وظلمي وجرمي واسرافي
على نفسي وارزقني من فضلك ورحمتك فانه لا يملكها غيرك واعف عني واغفر لي كل ما سلف من ذنوبي واعصمني
فيما بقي من عمري واستر علي وعلى والدي وولدي وقرابتي واهل حزانتي ومن كان مني بسبيل من المؤمنين و
المؤمنات في الدنيا والآخرة فان ذلك كله بيدك وانت واسع المغفرة فلا تخيبني يا سيدي ولا ترد دعائي ولا يدي
الى نحري حتى تفعل ذلك بي وتستجيب لي جميع ما سألتك وتزيدني من فضلك فانك على كل شيء قدير ونحن اليك راغبون
اللهم لك الاسماء الحسنى والكبرياء والآلاء واسألك باسمك بسم الله الرحمن الرحيم ان كنت قضيت في هذه الليلة
تنزل الملائكة والروح فيها ان تصلي على محمد وآل محمد وان تجعل اسمي في هذه الليلة في السعداء وروحي مع الشهداء
واحساني في عليين واساءتي مغفورة وان تهب لي يقينا تباشر به قلبي وايمانا لا يشوبه شك ورضا بما قسمت لي
وآتني في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقني عذاب النار وان لم تكن قضيت في هذه الليلة تنزل الملائكة والروح
فيها فاخرني الى ذلك وارزقني فيها ذكرك وشكرك وطاعتك وحسن عبادتك فصل على محمد وآل محمد بافضل
صلواتك يا ارحم الراحمين يا احد يا صمد يا رب محمد اغضب اليوم لمحمد ولابرار عترته واقتل اعداءهم بددا واحصهم
عددا ولا تدع على ظهر الارض منهم احدا ولا تغفر لهم ابدا يا حسن الصحبة يا خليفة النبيين انت ارحم الراحمين
البديء البديع الذي ليس كمثله شيء والدائم غير الغافل والحي الذي لا يموت انت كل يوم في شان انت خليفة محمد و
ناصر محمد ومفضل محمد اسألك ان تنصر وصي محمد صلواتك عليه وعليهم اعطف عليهم بنصرك يا لا اله الا انت
صل على محمد وآل محمد واجعلني معهم في الدنيا والآخرة واجعل عاقبة امري الى غفرانك ورضوانك ورحمتك يا ارحم
الراحمين وكذلك نسبت نفسك يا سيدي باللطيف بلى انك لطيف فصل على محمد وآل محمد والطف بي لما تشاء اللهم

صل على

صل على محمد وآل محمد وارزقني الحج والعمرة في عامنا هذا وتطول علي بجميع حوائجي في الدنيا والآخرة استغفر الله
ربي واتوب اليه ان ربي قريب مجيب استغفر الله ربي واتوب اليه ان ربي رحيم ودود استغفر الله
ربي واتوب اليه انه كان غفارا اللهم اغفر لي انك انت ارحم الراحمين رب اني عملت سوءا وظلمت نفسي فاغفر لي
انه لا يغفر الذنوب الا انت استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم الحليم العظيم الكريم الغافر الذنب العظيم
واتوب اليه استغفر الله ان الله كان غفورا رحيما اللهم اني اسألك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تجعل فيما تقضي
وتقدر من الامر العظيم المحتوم في ليلة القدر من القضاء الذي لا يرد ولا يبدل ان تكتبني من حجاج بيتك الحرام المبرور
حجهم المشكور سعيهم المغفور ذنوبهم المكفر عنهم سيئاتهم وان تجعل فيما تقضي وتقدر ان تطيل عمري وتوسع رزقي
وتؤدي عني امانتي وديني آمين رب العالمين اللهم اجعل لي من امري فرجا ومخرجا وارزقني من حيث احتسب ومن حيث
لا احتسب واحرسني من حيث احترس ومن حيث لا احترس وصل على محمد وآل محمد وسلم كثيرا بيان خزانة الرجل الذين
يحزن لامرهم ب ويسبح في كل يوم من شهر رمضان الى آخره وهو عشرة اجزاء منها على حدة اولها سبحان الله بارئ النسم
سبحان الله بارئ النسم سبحان الله المصور سبحان الله خالق الازواج كلها سبحان الله جاعل الظلمات والنور سبحان الله
فالق الحب والنوى سبحان الله خالق كل شيء سبحان الله خالق ما يرى وما لا يرى سبحان الله مداد كلماته سبحان الله رب العالمين
سبحان الله السميع الذي ليس شيء اسمع منه يسمع من فوق عرشه ما تحت سبع ارضين ويسمع ما في ظلمات البر والبحر
ويسمع الانين والشكوى ويسمع السر واخفى ويسمع وساوس الصدور ولا يصم سمعه صوت ٢ سبحان الله بارئ
النسم سبحان الله المصور سبحان الله خالق الازواج كلها سبحان الله جاعل الظلمات والنور سبحان الله فالق الحب
والنوى سبحان الله خالق كل شيء سبحان الله خالق ما يرى وما لا يرى سبحان الله مداد كلماته سبحان الله رب العالمين
سبحان الله البصير الذي ليس شيء ابصر منه يبصر من فوق عرشه ما تحت سبع ارضين ويبصر ما في ظلمات البر
والبحر لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير لا تغشى بصره الظلمات ولا يستتر منه ستر ولا
يواري منه جدار ولا يغيب عنه بر ولا بحر ولا يكن منه جبل ما في اصله ولا قلب ما فيه ولا جنب ما في قلبه ولا
يستتر منه صغير ولا كبير ولا يستخفي منه صغير لصغره ولا يخفى عليه شيء في الارض ولا في السماء هو الذي يصوركم
في الارحام كيف يشاء لا اله الا هو العزيز الحكيم ٣ سبحان الله بارئ النسم سبحان الله المصور سبحان الله خالق
الازواج كلها سبحان الله جاعل الظلمات والنور سبحان الله فالق الحب والنوى سبحان الله خالق كل شيء
سبحان الله خالق ما يرى وما لا يرى سبحان الله مداد كلماته سبحان الله رب العالمين سبحان الله الذي ينشئ السحاب
الثقال ويسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته ويرسل الصواعق فيصيب بها من يشاء ويرسل الرياح بشرا

بين يدى رحمته وينزل الماء من السماء بكلمته وينبت النبات بقدرته ويسقط الورق بعلمه سبحان الله الذى لا يعزب عنه
مثقال ذرة فى الارض ولا فى السماء ولا اصغر من ذلك ولا اكبر الا فى كتاب مبين ه سبحان الله بارئ النسم سبحان الله
المصور سبحان الله خالق الازواج كلها سبحان الله خالق الازواج كلها سبحان الله جاعل الظلمات والنور سبحان الله
فالق الحب والنوى سبحان الله خالق ما يرى وما لا يرى سبحان الله مداد كلماته سبحان الله الذى لا تحمل رب
العالمين سبحان الله الذى يعلم ما تحمل كل انثى وما تغيض الارحام وما تزداد وكل شئ عنده بمقدار عالم الغيب والشهادة
الكبير المتعال سواء منكم من اسر القول ومن جهر به ومن هو مستخف بالليل وسارب بالنهار سبحان الله الذى
يميت الاحياء ويحيى الموتى ويعلم ما تنقص الارض منهم ويقر فى الارحام ما يشاء الى اجل مسمى ه سبحان الله بارئ
النسم سبحان الله المصور سبحان الله خالق الازواج كلها سبحان الله جاعل الظلمات والنور سبحان الله
فالق الحب والنوى سبحان الله خالق كل شئ سبحان الله خالق ما يرى وما لا يرى سبحان الله مداد كلماته سبحان الله
رب العالمين سبحان الله مالك الملك تؤتى الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء وتعز من تشاء وتذل من تشاء
بيدك الخير انك على كل شئ قدير تولج الليل فى النهار وتولج النهار فى الليل وتخرج الحى من الميت وتخرج الميت من
الحى وترزق من تشاء بغير حساب ه سبحان الله بارئ النسم سبحان الله خالق كل شئ المصور سبحان الله خالق
الازواج كلها سبحان الله جاعل الظلمات والنور سبحان الله فالق الحب والنوى سبحان الله خالق كل شئ
سبحان الله خالق ما يرى وما لا يرى سبحان الله مداد كلماته سبحان الله رب العالمين سبحان الله الذى عنده
مفاتح الغيب لا يعلمها الا هو ويعلم ما فى البر والبحر وما تسقط من ورقة الا يعلمها ولا حبة فى ظلمات الارض
ولا رطب ولا يابس الا فى كتاب مبين ه سبحان الله بارئ النسم سبحان الله المصور سبحان الله خالق الازواج
كلها سبحان الله جاعل الظلمات والنور سبحان الله فالق الحب والنوى سبحان الله خالق كل شئ سبحان الله خالق
ما يرى وما لا يرى سبحان الله مداد كلماته سبحان الله الذى لا يحصى مدحته القائلون ولا يجزى بآلائه الشاكرون
العابدون وهو كما قال وفوق ما نقول والله كما اثنى على نفسه ولا يحيطون بشئ من علمه الا بما شاء وسع كرسيه السموات
والارض ولا يؤده حفظهما وهو العلى العظيم ه سبحان الله بارئ النسم سبحان الله المصور سبحان الله خالق الازواج
كلها سبحان الله جاعل الظلمات والنور سبحان الله فالق الحب والنوى سبحان الله خالق كل شئ سبحان الله
خالق ما يرى وما لا يرى سبحان الله مداد كلماته سبحان الله رب العالمين سبحان الله الذى يعلم ما يلج فى الارض
وما يخرج منها وما ينزل من السماء وما يعرج فيها ولا يشغله ما يلج فى الارض وما يخرج منها عما ينزل من السماء
وما يعرج فيها عما يلج فى الارض وما يخرج منها ولا يشغله علم شئ عن علم شئ ولا يشغله خلق شئ عن خلق شئ ولا حفظ شئ عن
حفظ شئ

شئ

شئ ولا يساويه شئ ولا يعدله شئ وليس كمثله شئ وهو السميع البصير ه سبحان الله بارئ النسم سبحان الله
المصور سبحان الله خالق الازواج كلها سبحان الله جاعل الظلمات والنور سبحان الله فالق الحب والنوى سبحان الله
خالق ما يرى وما لا يرى سبحان الله مداد كلماته سبحان الله رب العالمين سبحان الله فاطر السموات والارض
جاعل الملائكة رسلا اولى اجنحة مثنى وثلاث ورباع يزيد فى الخلق ما يشاء ان الله على كل شئ قدير ما يفتح الله
للناس من رحمة فلا ممسك لها وما يمسك فلا مرسل له من بعده وهو العزيز الحكيم ه سبحان الله بارئ النسم سبحان الله
المصور سبحان الله خالق الازواج كلها سبحان الله جاعل الظلمات والنور سبحان الله فالق الحب والنوى سبحان
الله خالق كل شئ سبحان الله خالق ما يرى وما لا يرى سبحان الله مداد كلماته سبحان الله رب العالمين سبحان الله
الذى يعلم ما فى السموات وما فى الارض ما يكون من نجوى ثلثة الا هو رابعهم ولا خمسة الا هو سادسهم ولا ادنى من ذلك
ولا اكثر الا هو معهم اينما كانوا ثم ينبئهم بما عملوا يوم القيمة ان الله بكل شئ عليم ثم ابتدء بالصلوة على النبى ص يقول
ان الله وملائكته يصلون على النبى يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما لبيك يا رب وسعديك سبحانك
اللهم صل على محمد وآل محمد وبارك على محمد وآل محمد كما صليت وباركت على ابرهيم وآل ابرهيم انك حميد مجيد اللهم
ارحم محمدا وآل محمد كما رحمت ابرهيم وآل ابرهيم انك حميد مجيد اللهم سلم على محمد كما سلمت على نوح فى العالمين
اللهم صل على محمد وآل محمد كما هديتنا به اللهم صل على محمد وآل محمد وابعثه مقاما محمودا يغبطه به الاولون والآخرون
على محمد وآله السلم كلما طلعت شمس او غربت على محمد وآله السلم كلما طرفت عين او برقت على محمد وآله السلم كلما ذكر
السلام على محمد وآله السلام كلما سبح الله ملك او قدسه السلام على محمد وآله
فى الاولين السلام على محمد وآله فى الآخرين السلام على محمد وآله فى الدنيا والآخرة اللهم رب البلد الحرام ورب الركن
والمقام ورب الحل والحرام ابلغ محمدا نبيك عنا السلام اللهم اعط محمدا من البهاء والنضرة والسرور والكرامة والغبطة
والوسيلة والمنزلة والمقام والشرف والرفعة والشفاعة عندك يوم القيمة افضل ما تعطى احدا من خلقك واعط
محمدا فوق ما تعطى الخلائق من الخير اضعافا كثيرة لا يحصيها غيرك اللهم صل على محمد واطيب واطهر وازكى وانمى وافضل
ما صليت على احد من الاولين والآخرين وعلى احد من خلقك يا ارحم الراحمين اللهم صل على امير المؤمنين ووال
من والاه وعاد من عاداه وضاعف العذاب على من شرك فى دمه اللهم صل على فاطمة بنت نبيك محمد والعن
من آذى نبيك فيها اللهم صل على الحسن والحسين امامى المسلمين ووال من والاهما وعاد من عاداهما وضاعف العذاب
على من شرك فى دمهما اللهم صل على بن الحسين امام المسلمين ووال من والاه وعاد من عاداه وضاعف العذاب على من
ظلمه ثم اذكر واحدا واحدا من الائمة الى آخرهم عليهم السلم ثم تقول اللهم صل على الخلف المهدى من بعده امام المسلمين ووال

من والاه وعاد من عاداه اللهم صل على القاسم والطاهر ابنى نبيك اللهم صل على رقية بنت نبيك والعن من آذى
نبيك فيها اللهم صل على ام كلثوم بنت نبيك والعن من آذى نبيك فيها اللهم صل على ذرية نبيك اللهم اخلف نبيك
فى اهل بيته اللهم مكن لهم فى الارض اللهم اجعلنا من عددهم ومددهم وانصارهم على الحق فى السر والعلانية اللهم
اطلب بذحلهم ووترهم ودمائهم وكف عنا وعنهم وعن كل مؤمن ومؤمنة باس كل باغ وطاغ وكل دابة
انت آخذ بناصيتها انك اشد باسا واشد تنكيلا ه بيان تغيض الارحام اى تنقص ونقصها وزيادتها يكونان
فى عدد الولد وفى جسد الولد وفى مدة الحمل وكونه سقطا وتماما والسارب الذاهب فى الطريق والمعنى سواء
عنده من طلب الخفاء فى مختفى بالليل فى ظلمته ومن سارب كل وجه ظاهرا بالنهار يبصره كل احد والنجوى
المناجاة وطرفت عين اى ضعفت وبرقت كانها بقه الرآء بمعنى لمعت ليتمع المقابل وطرفت بالفاء وضمن
احدى جفنيها على الاخرى وذرفت سال دمعها والذحل بالذال المعجمة والحاء المهملة الثار وطلب المكافاة
بجناية جنيت عليك وعداوة اتيت اليك وهو العداوة والحقد وكذا فى القاموس والوتر الجناية ب ويدعو
فى كل يوم ايضا بهذا الدعاء اللهم انى اسالك من فضلك بافضله وكل فضلك فاضل اللهم انى اسالك بفضلك
كله اللهم انى اسالك من رزقك بعامه اللهم انى اسالك برزقك كله اللهم انى اسالك من عطائك باهناه وكل
عطائك هنى اللهم انى اسالك بعطائك كله اللهم انى اسالك من خيرك باعجله وكل خيرك عاجل اللهم
انى اسالك بخيرك كله اللهم انى اسالك من احسانك باحسنه وكل احسانك حسن اللهم انى اسالك باحسانك
كله اللهم انى اسالك بما تجيبنى به حين اسالك فاجبنى يا الله وصل على محمد عبدك المرتضى ورسولك المصطفى
وامينك ونجيك دون خلقك ونجيبك من عبادك ونبيك بالصدق وحبيبك وصل على رسلك و
خيرتك من العالمين البشير النذير السراج المنير وعلى اهل بيته الابرار الطاهرين وعلى ملائكتك الذين استخلصتهم
لنفسك وحجبتهم عن خلقك وعلى انبيائك الذين ينبئون عنك الصادقين وعلى رسلك الذين خصصتهم بوحيك وفضلتهم على العالمين برسالاتك وعلى
عبادك الصالحين الذين ادخلتهم فى رحمتك الائمة المهتدين الراشدين واوليائك المطهرين وعلى جبرئيل
وميكائيل واسرافيل وملك الموت ورضوان خازن الجنان ومالك خازن النار وروح القدس
والروح الامين وحملة عرشك المقربين وعلى الملئكة الحافظين على بالصلوة التى تحب ان يصلى بها عليهم
اهل السموات واهل الارضين صلوة طيبة كثيرة مباركة زاكية نامية ظاهرة باطنة شريفة فاضلة تبين
بها فضلهم على الاولين والآخرين اللهم واعط محمدا الوسيلة والشرف والفضيلة واجزه عنا خير ما جزيت
نبيا عن امته اللهم واعط محمدا صلى الله عليه وآله مع كل زلفة زلفة ومع كل وسيلة وسيلة ومع كل فضيلة

فضيلة

فضيلة ومع كل شرف شرفا حتى تعطى محمدا وآله يوم القيمة افضل ما اعطيت احدا من الاولين والآخرين
اللهم واجعل محمدا صلى الله عليه وآله ادنى المرسلين منك مجلسا وافسحهم فى الجنة عندك منزلا واقربهم
اليك وسيلة واجعله اول شافع واول مشفع واول قائل وانجح سائل وابعثه المقام المحمود الذى يغبطه به الاولون
والآخرون يا ارحم الراحمين واسالك ان تصلى على محمد وآل محمد وان تسمع صوتى وتجيب دعوتى وتجاوز عن
خطيئتى وتصفح عن ظلمى وتنجح طلبتى وتقضى حاجتى وتنجز لى ما وعدتنى وتقيل عثرتى وتغفر ذنوبى وتعفو
عن جرمى وتقبل على ولا تعرض عنى وترحمنى ولا تعذبنى وتعافينى ولا تبتلينى وترزقنى من الرزق اطيبه واوسعه
ولا تحرمنى يا رب واقض عنى دينى وضع عنى وزرى ولا تحملنى ما لا طاقة لى به يا مولاى وادخلنى فى كل خير ادخلت
فيه محمدا وآل محمد واخرجنى من كل سوء اخرجت منه محمدا وآل محمد صلواتك عليه وعليهم والسلام عليهم ورحمة الله
وبركاته اللهم انى ادعوك كما امرتنى فاستجب لى كما وعدتنى اللهم انى اسالك قليلا من كثير مع حاجتى اليه عظيمة
وغناك عنه قديم وهو عندى كثير وهو عليك سهل يسير فامنن على به انك على كل شئ قدير آمين يا رب العالمين

باب ما يزاد من الصلوة فى شهر رمضان كا العدة عن احمد عن يب الحسين عن القاسم عن
على عن ابى بصير قال دخلنا على ابى عبد الله ع فقال له ابو بصير ما تقول فى الصلوة فى شهر رمضان فقال ان لشهر رمضان
حرمة وحقا لا يشبهه شئ من الشهور صل ما استطعت فى شهر رمضان تطوعا بالليل والنهار فان استطعت
ان تصلى فى كل يوم وليلة الف ركعة فصل فان عليا ع كان فى آخر عمره يصلى فى كل يوم وليلة الف ركعة فصل
يا ابا محمد زيادة فى رمضان فقال كم جعلت فداك فقال فى عشرين ليلة تمضى فى كل ليلة عشرين ركعة ثمانى ركعات
قبل العتمة واثنتى عشرة ركعة بعدها سوى ما كنت تصلى قبل ذلك فاذا دخل العشر الاواخر فصل ثلثين ركعة
فى كل ليلة ثمانى ركعات قبل العتمة واثنتين وعشرين ركعة بعدها سوى ما كنت تفعل قبل ذلك كا على عن
ابيه العبيدى عن يونس عن البقباق وعبيد بن زرارة عن ابى عبد الله ع قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله
يزيد فى صلوته فى شهر رمضان اذا صلى العتمة صلى بعدها فيقوم الناس خلفه فيدخل ويدعهم ثم يخرج
ايضا فيجيئون ويقومون خلفه فيدخل ويدعهم مرارا قال وقال لا تصل بعد العتمة فى غير شهر رمضان
كا احمد عن الحسين عن الحسن عن يب الجعفرى قال قال ابو الحسن ع صل ليلة احدى وعشرين وليلة ثلث
وعشرين مائة ركعة تقرا فى كل ركعة قل هو الله احد عشر مرات يب التيملى عن ابى عبد الله ع اسمعيل
بن مهران عن الحسن بن الحسن المروزى عن يونس بن عبد الرحمن عن الجعفرى انه سمع العبد الصالح ع يقول
الحديث كا على بن محمد عن صالح بن ابى حماد عن الحسن بن على عن ابن سنان عن ابى شعيب المحاملى عن

حماد بن عثمان عن الفضيل بن يسار قال كان ابو جعفر ع اذا كان ليلة احدى وعشرين وثلث وعشرين اخذ
في الدعاء حتى يزول الليل فاذا زال الليل صلى ‑ على بن محمد عن محمد بن مطهر انه كتب الى ابي محمد ع يخبره بما جاءت به
الرواية ان النبي صلى الله ع ما كان يصلي في شهر رمضان وغيره من الليل سوى ثلث عشرة ركعة منها الوتر وركعة
الفجر فكتب ع فض الله فاه صلّ في شهر رمضان في عشرين ليلة كل ليلة عشرين ركعة ثمان بعد المغرب واثنتي عشرة
بعد العشاء الاخرة واغتسل ليلة تسع عشرة بعد المغرب وليلة احدى وعشرين وليلة ثلث وعشرين وصلّ فيهما اي في الليلتين
ثلثين ركعة اثنتي عشرة بعد المغرب وثماني عشرة بعد العشاء الاخرة وصلّ فيهما مائة ركعة تقرا في كل ركعة فاتحة
الكتاب وعشر مرات قل هو الله احد وصلّ الى آخر الشهر كل ليلة ثلثين ركعة كما فسرت لك ‑ على بن حاتم عن علي بن
سليمان عن علي بن ابي جليس عن محمد بن احمد بن مطهر قال كتبت الى ابي محمد ع ان رجلا روى عن آبائك عليهم السلم ان رسول الله
ما كان يزيد في الصلوة في شهر رمضان على ما كان يصليه في سائر الايام فوقع ع كذب فض الله فاه صلّ في كل ليلة من شهر رمضان
عشرين ركعة الى عشرين من الشهر وصلّ ليلة احدى وعشرين مائة ركعة وصلّ ليلة ثلث وعشرين مائة ركعة وصلّ
في كل ليلة من العشر الاواخر ثلثين ركعة ‑ الحسين عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال قال لي صلّ في ليلة احدى
وعشرين من رمضان في كل واحدة منهما ان قويت على ذلك مائة ركعة سوى الثلث عشرة واسهر فيهما حتى تصبح
فانه يستحب ان يكون في صلوة ودعاء وتضرع فانه يرجى ان تكون ليلة القدر في احديهما وليلة القدر خير من
الف شهر فقلت له كيف هي خير من الف شهر قال العمل فيها خير من العمل في الف شهر وليس في هذه الاشهر ليلة القدر
وهي تكون في شهر رمضان وفيها يفرق كل امر حكيم فقلت وكيف ذاك قال ما يكون في السنة وفيها يكتب الوفد الى مكة
‑ علي بن حاتم عن حميد بن زياد عن عبد الله بن احمد النهيكي عن علي بن الحسن عن محمد بن زياد عن ابي خديجة عن
ابي عبد الله ع قال كان رسول الله ص اذا جاء شهر رمضان زاد في الصلوة وانا ازيد فزيدوا ‑ التيملي عن اسمعيل
بن مهران عن الحسن بن الحسن المروزي عن يونس بن عبد الرحمن عن محمد بن يحيى قال كنت عند ابي عبد الله ع
فسئل عن هل يزاد في شهر رمضان في صلوة النوافل فقال نعم قد كان رسول الله صلى الله عليه واله يصلي بعد العتمة
في مصلاه فيكثر فكان الناس يجتمعون خلفه فيصلون بصلوته فاذا كثروا خلفهم تركهم ودخل منزله فاذا تفرق
الناس عاد الى مصلاه فصلى كما كان يصلي فاذا كثر الناس خلفه تركهم ودخل فكان يصنع ذلك مرارا ‑ عنه عن
محمد بن خالد عن سيف بن عميرة عن اسحق بن عمار عن صابر بن عبد الله قال سالت ابا عبد الله ع قال ان اصحابنا
هؤلاء ابوا ان يزيدوا في صلوتهم في رمضان وقد زاد رسول الله ص في صلوته في رمضان ‑ عنه عن محمد بن علي
عن علي بن النعمان عن منصور بن حازم عن ابي بصير انه سئل ابا عبد الله ع ايزيد الرجل في الصلوة في رمضان

على ما كان ع

وليلة ثلث وعشرين م

قال نعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد زاد في رمضان في الصلوة ‑ علي بن حاتم عن محمد بن جعفر المؤدب عن الصفار
عن محمد بن الحسين عن النضر بن شعيب عن جميل بن صالح عن ابي عبد الله ع قال ان استطعت ان تصلي في شهر رمضان
وغيره في اليوم والليلة الف ركعة فافعل فان عليا ع كان يصلي في اليوم والليلة الف ركعة ‑ عنه عن محمد بن القسم
عن عباد بن يعقوب عن عمرو بن ثابت عن محمد بن مروان عن ابي يحيى عن عدة ممن يوثق بهم قالوا من صلى ليلة النصف
من شهر رمضان مائة ركعة يقرا في كل ركعة عشر مرات بقل هو الله احد فذلك الف مرة في مائة ركعة حتى يرى
في منامه مائة من الملئكة يبشرونه بالجنة وثلثين يؤمنونه من النار وثلثين يعصمونه من ان يخطي وعشرة يكيدون من
كاده ‑ عنه عن القمي عن محمد بن بندار عن محمد بن علي عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن سليمان ابن عمرو
عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع من صلى ليلة النصف من شهر رمضان مائة ركعة يقرا في كل ركعة بقل
هو الله احد عشر مرات اهبط الله عز وجل اليه من الملئكة عشرة يدرؤون عنه اعداءه من الجن والانس واهبط
الله عز وجل اليه عند موته ثلثين ملكا يؤمنونه من النار ‑ التيملي عن الاثنين عن ابي عبد الله ع قال مما كان
رسول الله ص يصنع في شهر رمضان كان يتنفل في كل ليلة ويزيد على صلوته التي كان يصليها قبل ذلك منذ
اول ليلة الى تمام عشرين ليلة في كل ليلة عشرين ركعة ثماني ركعات منها بعد المغرب واثنتي عشرة بعد العشاء الآخرة
ويصلي في العشر الاواخر في كل ليلة ثلثين ركعة اثنتي عشرة منها بعد المغرب وثماني عشرة بعد العشاء الآخرة ويدعو
ويجتهد اجتهادا شديدا وكان يصلي في ليلة احدى وعشرين مائة ركعة ويصلي في ليلة ثلث وعشرين مائة
ركعة ويجتهد فيهما ‑ الحسين عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال سألته عن رمضان كم يصلي فيه فقال كما يصلي
في غيره الا ان لرمضان على سائر الشهور من الفضل ما ينبغي للعبد ان يزيد في تطوعه فان احب وقوي على ذلك
ان يزيد اول الشهر الى عشرين ليلة عشرين ركعة سوى ما كان يصلي قبل ذلك من هذه العشرين اثنتي عشرة ركعة
بين المغرب والعتمة وثمان ركعات بعد العتمة ثم يصلي صلوة الليل التي كان يصلي قبل ذلك ثماني ركعات والوتر
ثلث ركعات يصلي ركعتين يسلم فيهما ثم يقوم فيصلي واحدة يقنت فيها فهذا الوتر ثم يصلي ركعتي الفجر حين ينشق الفجر
فهذه ثلث عشرة فاذا بقي من شهر رمضان عشر ليال فليصل ثلثين ركعة في كل ليلة سوى هذه الثلث عشرة ركعة
يصلي منها بين المغرب والعشاء اثنتين وعشرين ركعة وثماني ركعات بعد العتمة ثم يصلي صلوة الليل ثلث عشرة ركعة
كما وصفت لك وفي ليلة احدى وعشرين وليلة ثلث وعشرين يصلي في كل واحدة منهما اذا قوي على ذلك مائة
ركعة سوى هذه الثلث عشرة ركعة وليسهر فيهما حتى يصبح فان ذلك يستحب ان يكون في صلوة ودعاء وتضرع فانه يرجى
ان يكون ليلة القدر في احديهما ‑ علي بن حاتم عن علي بن سليمان الزراري عن احمد بن اسحق عن سعدان بن مسلم

يصلي م

من ابي بصير قال قال ابو عبد الله ع صلّ في العشرين من شهر رمضان ثمانيا بعد المغرب واثنتي عشرة ركعة بعد
العتمة فاذا كانت الليلة التي يرجى فيها ما يرجى فصلّ مائة ركعة تقرا في كل ركعة قل هو الله احد عشر مرات قال قلت
جعلت فداك فان لم اقو قائما قال فجالسا قلت فان لم اقو جالسا قال فصلّ وانت مستلق على فراشك ‑ علي بن حاتم
من احمد بن علي عن اصبهاني عن محمد بن سليمان قال ان عدة من اصحابنا اجتمعوا على هذا الحديث منهم يونس بن
عبد الرحمن عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع وصباح الحذاء عن اسحق بن عمار عن ابي الحسن ع وسماعة بن
مهران عن ابي عبد الله ع قال محمد بن سليمان وسالت الرضا ع عن هذا الحديث فاخبرني به وقال هؤلاء
جميعا سالنا عن الصلوة في شهر رمضان كيف هي وكيف فعل رسول الله ص فقالوا جميعا انه لما دخلت اول ليلة
من شهر رمضان صلى رسول الله ص المغرب ثم صلى اربع ركعات التي كان يصليهن بعد المغرب في كل ليلة ثم
صلى ثمان ركعات فلما صلى العشاء الآخرة وهو جالس في كل ليلة قام فصلى اثنتي عشرة ركعة ثم دخل بيته فلما راى ذلك
الناس ونظروا الى رسول الله ص وقد زاد في الصلوة حين دخل الشهر رمضان سالوه عن ذلك فاخبرهم ان هذه الصلوة
صليتها لفضل شهر رمضان على الشهور فلما كان من الليل قام يصلي فاصطف الناس خلفه فانصرف اليهم فقال ايها
الناس ان هذه الصلوة نافلة ولن يجتمع لنا للنافلة فليصل كل رجل منكم وحده وليقل ما علمه الله من كتابه واعلموا
ان لا جماعة في نافلة فافترق الناس فصلى كل واحد على حياله لنفسه فلما كان ليلة تسع عشرة من شهر رمضان اغتسل
حين غابت الشمس وصلى المغرب بغسل فلما صلى المغرب وصلى اربع ركعات التي كان يصليها فيما مضى في كل ليلة
بعد المغرب دخل الى بيته فلما اقام بلال الصلوة للعشاء الآخرة خرج النبي ص فصلى بالناس فلما انفتل صلى
ركعتين وهو جالس كما كان يصلي في كل ليلة ثم قام فصلى مائة ركعة يقرا في كل ركعة فاتحة الكتاب
وقل هو الله احد عشر مرات فلما فرغ من ذلك صلى صلوته التي كان يصلي كل ليلة في آخر الليل واوتر فلما كان ليلة
عشرين من شهر رمضان فعل كما كان يفعل قبل ذلك من الليالي في شهر رمضان ثماني ركعات بعد المغرب واثنتي
عشرة ركعة بعد العشاء الآخرة فلما كانت ليلة احدى وعشرين اغتسل حين غابت الشمس وصلى فيها مثل ما فعل
في ليلة تسع عشرة فلما كان في ليلة اثنتين وعشرين زاد في صلوته فصلى ثمان ركعات بعد المغرب واثنتين وعشرين
ركعة بعد العشاء الآخرة فلما كانت ليلة ثلث وعشرين اغتسل ايضا كما اغتسل في ليلة تسع عشرة وكما اغتسل في
ليلة احدى وعشرين ثم فعل مثل ذلك قالوا فسالوه عن صلوة الخمسين ما حالها في شهر رمضان فقال كان
رسول الله ص يصلي هذه الصلوة ويصلي صلوة الخمسين على ما كان يصلي في غير شهر رمضان ولا ينقص منها شيئا
‑ علي بن حاتم عن محمد بن جعفر بن احمد بن بطة القمي عن الزيات والعكبري عن محمد بن معمر عن الزيات عن محمد بن سنان

قال م

وصلى ركعتين التي كان يصليهما بعد العشاء الآخرة م

عن المفضل ابن عمر عن ابي عبد الله ع انه قال يصلي في شهر رمضان زيادة الف ركعة قال قلت ومن يقدر على ذلك قال ليس
حيث تذهب اليس تصلي في شهر رمضان زيادة الف ركعة في تسع عشرة منه في كل ليلة عشرين ركعة وفي ليلة تسع عشرة منه
مائة ركعة وفي ليلة احدى وعشرين مائة ركعة وفي ليلة ثلث وعشرين مائة ركعة وتصلي في ثمان ليال منه في العشر الاواخر
ثلثين ركعة فهذه تسعمائة وعشرون ركعة قال قلت جعلني الله فداك فرجت عني لقد كان ضاق بي الامر فلما ان اتيت
لي بالتفسير فرجت عني فكيف تمام الالف ركعة قال تصلي في كل جمعة في شهر رمضان اربع ركعات لامير المؤمنين ع
وتصلي ركعتين لابنة محمد ص وتصلي بعد الركعتين اربع ركعات لجعفر الطيار وتصلي في ليلة الجمعة في العشر الاواخر لامير
المؤمنين ع عشرين ركعة وتصلي في عشية الجمعة ليلة السبت عشرين ركعة لابنة محمد ص ثم قال اسمع وعه وعلّم ثقات اخوانك
هذه الاربع والركعتين فانهما افضل الصلوات بعد الفرائض فمن صلاهما في شهر رمضان او غيره انفتل وليس بينه
وبين الله عز وجل من ذنب ثم قال يا مفضل بن عمر تقرا في هذه الصلوات كلها اعني صلوة شهر رمضان الزيادة منها
بالحمد وقل هو الله احد ان شئت مرة وان شئت ثلثا وان شئت خمسا وان شئت سبعا وان شئت عشرا فاما صلوة
امير المؤمنين ع فانه تقرا فيها بالحمد في كل ركعة وخمسين مرة قل هو الله احد وتقرا في صلوة ابنة محمد ص في اول ركعة
بالحمد وانا انزلناه في ليلة القدر مائة مرة وفي الركعة الثانية بالحمد وقل هو الله احد مائة مرة فاذا سلمت في الركعتين
فسبح تسبيح فاطمة الزهراء ع وهو الله اكبر اربعا وثلثين مرة وسبحان الله ثلثا وثلثين مرة والحمد لله ثلثا وثلثين مرة
فوالله لو كان شيء افضل منه لعلمه رسول الله ص اياها وقال لي تقرا في صلوة جعفر في الركعة الاولى الحمد واذا زلزلت
وفي الثانية الحمد والعاديات وفي الثالثة الحمد واذا جاء نصر الله والفتح وفي الرابعة الحمد وقل هو الله احد ثم قال
لي يا مفضل ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم ‑ بيان اراد ع بهذه الاربع والركعتين صلوة امير
المؤمنين وفاطمة عليهما السلم فانهما المواقتان بالعشرين لان احدهما تصلى في تلك الليلة خمس مرات والاخرى عشر
على هيئة صلوتهما ‑ ابراهيم بن اسحق الاحمري عن محمد بن الحسين وعمرو بن عثمان ومحمد بن خالد وعبد الله بن الصلت
عن محمد بن عيسى وجماعة ايضا عن محمد بن سنان قال قال الرضا ع كان ابي يزيد في العشر الاواخر من شهر رمضان في كل
ليلة عشرين ركعة ‑ علي بن حاتم عن الحسن بن علي عن ابيه قال كتب رجل الى ابي جعفر ع يسأله عن صلوة نوافل شهر
رمضان وعن الزيادة فيها فكتب ع اليه كتابا قرأته بخطه صلّ في اول شهر رمضان في عشرين ركعة صلّ منها ما بين
المغرب والعتمة ثمان ركعات وبعد العشاء اثنتي عشرة ركعة وفي العشر الاواخر ثمان ركعات بين المغرب والعتمة
واثنتين وعشرين ركعة بعد العتمة الا في ليلة احدى وثلث فان المائة تجزيك ان شاء الله وذلك سوى الخمسين واكثر
من قراءة انا انزلناه ‑ الحسين عن حماد عن حريز عن زرارة ومحمد والفضيل عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلم

ليله عشرين م

قالوا سالنا هما عن الصلوة فى شهر رمضان نافلة بالليل جماعة فقالا ان النبى صم كان اذا صلى العشاء الاخرة
انصرف الى منزله ثم يخرج من آخر الليل الى المسجد فيقوم فيصلى فخرج فى اول ليلة من شهر رمضان ليصلى كما كان
يصلى فاصطف الناس خلفه فهرب منهم الى بيته فتركهم ففعلوا ذلك ثلث ليال فقام فى اليوم الثالث على منبره
فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس ان الصلوة بالليل فى شهر رمضان النافلة فى جماعة بدعة وصلوة الضحى
بدعة الا فلا تجتمعوا ليلا فى شهر رمضان لصلوة الليل ولا تصلوا صلوة الضحى فان ذلك معصية الا وان كل بدعة
ضلالة وكل ضلالة سبيلها الى النار ثم نزل وهو يقول قليل فى سنة خير من كثير فى بدعة ب التهذيب عن الفضيل
عن ابى عبد الله ع قال سالته عن الصلوة فى رمضان فى المساجد قال لما قدم امير المؤمنين ع الكوفة امر الحسن بن على
عليهما السلام ان ينادى فى الناس لا صلوة فى شهر رمضان فى المساجد جماعة فنادى فى الناس الحسن بن على عليهما السلام
بما امر به امير المؤمنين ع فلما سمع الناس مقالة الحسن بن على ع صاحوا واعمراه واعمراه فلما رجع الحسن الى امير المؤمنين
عليهما السلام قال له ما هذا الصوت قال يا امير المؤمنين الناس يصيحون واعمراه واعمراه فقال امير المؤمنين ع
قل لهم صلوا ب الحسين عن صفوان عن يه ابن مسكان عن الحلبى قال سالت ابا عبد الله ع عن الصلوة فى شهر رمضان
فقال ثلث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الصبح بعد الفجر كذلك كان رسول الله ص يصلى وانا كذلك اصلى ولو كان
خيرا لم يتركه رسول الله ص بيان ولو كان خيرا يعنى ولو كان ما زاد على ذلك خيرا كما نعموه وانما اضمر لانه كان
معهودا بينه وبين السائل كما يدل عليه السؤال هكذا القول فى الحديث الآتى ومثل الحديث فى التهذيب مضمرا ب عنه
عن حماد عن يه ابن المغيرة عن يه ابن سنان عن ابى عبد الله ع قال سالته عن الصلوة فى شهر رمضان قال ثلث عشرة
ركعة منها الوتر وركعتان قبل صلوة الفجر كذلك كان رسول الله صلى الله ع يصلى ولو كان فضلا كان رسول الله
اعمل به واحق ب التهذيب عن محمد بن عبيد الله الحلبى والعباس بن عامر الثقفى عن ابن بكير عن عبد الحميد الطائى عن
محمد قال سمعت ابا عبد الله ع يقول كان رسول الله ص اذا صلى العشاء الاخرة اوى الى فراشه لا يصلى شيئا الا بعد انتصاف
الليل لا فى شهر رمضان ولا فى غيره بيان هذه الاخبار حملها فى التهذيبين على نفى الجماعة عن هذه الصلوة لا نفى اصلها
رأسا على الانفراد وقال فى الفقيه بعد ايراد هما ومن روى الزيادة فى التطوع فى شهر رمضان زرعة عن سماعة وهما
واقفيان ثم ذكر حديث سماعة ثم قال انما اوردت هذا الخبر فى هذا الباب مع عدولى عنه وتركى لاستعماله ليعلم الناظر
فى كتابى كيف يروى ومن رواه وليعلم من اعتقادى فيه انى لا ارى باسا باستعماله اقول من حاولك لا يعبد فى التاويل
كثيرا ولا يرد احد الحديثين فالصواب ان يحمل حديث الاثبات على التقية وحديث النفى على نفى كونها سنة موقتة
موظفة لا ينبغى تركها كالرواتب اليومية بل ان كانت فهى من التطوعات التى فهى من احبها وقوى عليها فعلها كما نعم

عبد الله بن سنان زد

حديث سماعة وغيره ثم ان صاحب التهذيب اورد فى كتاب الصلوة بابا عنونه بباب الدعاء بين الركعات هذه الصلوة
من غير اكثرها الى معصوم اصلا وما اسنده منها الى معصوم لا تعرض فيه ان موضعه ذلك الا انه عين موضعه
من تلقاء نفسه ولا باس باستعمالها وانا اورد ها على وجهها كما ذكره من غير تصرف فيه الا فيما فى الفاظ الاسانيد
فاذكرها على ما اصطلحت عليه قال طال ثراه بعد ذكر العنوان اذا صليت المغرب فصل الثمانى ركعات التى بعد المغرب
فاذا صليت فيها ركعتين قبل ما رواه على بن حاتم عن محمد بن جعفر عن عبد الله بن محمد عن على بن حسان عن بعض
اصحابه عن رجل عن ابى عبد الله ع اللهم انت الاول فليس قبلك شئ وانت الاخر فليس بعدك شئ وانت الظاهر فليس
فوقك شئ وانت الباطن فليس دونك شئ وانت العزيز اللهم صل على محمد وآل محمد وادخلنى فى كل خير ادخلت فيه محمدا
وآل محمد واخرجنى من كل سوء اخرجت منه محمدا وآل محمد والسلام عليهم ورحمة الله وبركاته ثم تصلى ركعتين فاذا فرغت
فقل ما رواه على بن حاتم عن محمد بن جعفر عن عبد الله بن محمد بن خالد عن على بن حسان عن بعض اصحابه عن رجل
عن ابى عبد الله ع الحمد لله الذى علا فقهر والحمد لله الذى ملك فقدر والحمد لله الذى بطن فخبر والحمد لله الذى
يحيى الموتى ويميت الاحياء وهو على كل شئ قدير والحمد لله الذى تواضع كل شئ لعظمته والحمد لله الذى ذل كل شئ
لعزته والحمد لله الذى استسلم كل شئ لقدرته والحمد لله الذى خضع كل شئ لملكته والحمد لله الذى يفعل ما يشاء غيره
اللهم صل على محمد وآل محمد وادخلنى فى كل خير ادخلت فيه محمدا وآل محمد واخرجنى من كل سوء اخرجت منه محمدا وآل محمد
صلى الله عليه وآله عليهم والسلام عليه وعليهم ورحمة الله وبركاته وسلم كثيرا ثم تصلى ركعتين فاذا سلمت فقل ما رواه
على بن حاتم عن محمد بن حاتم عن محمد بن جعفر عن عبد الله بن محمد عن على بن حسان عن عيسى بن بشير عن
عن رجل عن ابى عبد الله ع اللهم انى اسالك بجلال جميع ما دعاك به عبادك الذين اصطفيتهم لنفسك المامون
المامون على سرك المحتجبون بغيبك سبيك السابقون فى علمك الفائزون بكرامتك ادعوك على مواضع
حدودك وكمال طاعتك وبما يدعوك به ولاة امرك ان تصلى على محمد وآل محمد وان تفعل بى ما انت اهله ولا
تفعل بى ما انا اهله ثم تصلى ركعتين فاذا سلمت فقل ما رواه على بن حاتم عن على بن الحسن عن البرقى عن السراد عن
جميل بن صالح عن ذريح عن ابى عبد الله ع يا ذا المن لا من عليك يا ذا الطول لا اله الا انت ظهر اللاجين
ومامن الخائفين وجار المستجيرين ان كان فى ام الكتاب عندك انى شقى او محروم او مقتر على رزقى فامح
من ام الكتاب شقائى وحرمانى واقتار رزقى واكتبنى عندك سعيدا موفقا للخير موسعا على رزقك فانك فى كتابك
المنزل على نبيك المرسل صلواتك عليه وآله يمحو الله ما يشاء ويثبت ما يشاء ويثبت عنده ام الكتاب وقلت رحمتى
وسعت كل شئ وانا شئ فلتسعنى رحمتك يا ارحم الراحمين وصل على محمد وآل محمد وادع بما بدا لك فاذا فرغت

الكريم

من الدعاء فاسجد وقل فى سجودك اللهم اغننى بالعلم وزينى بالحلم واكرمنى بالتقوى وجملنى بالعافية يا ولى العافية عفوك
عفوك من النار فاذا رفعت راسك فقل يا الله يا الله يا الله اسالك يا لا اله الا انت باسمك بسم الله الرحمن الرحيم
يا رحمن يا الله يا رب يا قريب يا مجيب يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام يا حنان يا منان يا حى يا
قيوم اسالك بكل اسم هو لك يحق عليك ان تعطى به وبكل دعوة دعاك بها احد من الاولين والاخرين فاستجبت له ان
تصلى على محمد وآل محمد وان تصرف قلبى الى خشيتك وهيبتك وان تجعلنى من المخلصين وتقوى اركانى كلها بعبادتك
وتشرح صدرى للخير والتقى وتطلق لسانى لتلاوة كتابك يا ولى المؤمنين وصلى على محمد وآل محمد وادع بما احببت
ثم تصلى العشاء الاخرة فاذا فرغت منها فصليت ركعتين فاذا فرغت منهما فقل اللهم انى اسالك باسمك وجلالك
وجمالك وعظمتك ونورك وسعة رحمتك واسمائك وعزتك وقدرتك ومشيتك ونفاذ امرك ومنتهى
رضاك وشرفك وكرمك ودوام عزك وسلطانك وفخرك وعلو شانك وقديم منك وعجيب اياتك وفضلك
وجودك وعموم رزقك وعطائك وخيرك واحسانك وتفضلك وامتنانك وشانك وسلطانك ان تصلى
على محمد وآل محمد وان تنجينى من النار وتمن على بالجنة وتوسع على من الرزق الحلال الطيب وتدرا عنى شر فسقة
العرب والعجم وتمنع لسانى من الكذب وقلبى من الحسد وعينى من الخيانة فانك تعلم خائنة الاعين وما تخفى
الصدور وترزقنى فى عامى هذا وفى كل عام الحج والعمرة وتغض بصرى وتحصن فرجى وتوسع رزقى وتعصمنى من
كل سوء يا ارحم الراحمين ثم تصلى ركعتين فاذا فرغت فقل ما رواه على بن حاتم عن على بن سليمان عن احمد بن اسحق
عن سعدان بن مسلم عن عبد الله بن السراج عن رجل عن ابى عبد الله ع اللهم انى اسالك حسن الظن بك والصدق
فى التوكل عليك واعوذ بك ان تبتلينى ببلية تحملنى ضرورتها على التعوذ بشئ من معاصيك واعوذ بك
ان تدخلنى فى حال كنت اكون فيها فى عسر او يسر اظن ان معاصيك انجح لى من طاعتك واعوذ بك ان اقول قولا
حقا من طاعتك التمس به سواك واعوذ بك ان تجعلنى عظة لغيرى واعوذ بك ان يكون احد اسعد بما آتيتنى به
منى واعوذ بك ان اتكلف طلب ما لم تقسم لى وما قسمت لى من قسم او رزقتنى من رزق فاتنى به فى يسر
منك وعافية حلالا طيبا واعوذ بك من كل شئ زحزح بينى وبينك وباعد بينى وبينك او نقص به حظى
عندك او صرف بوجهك الكريم عنى واعوذ بك ان تحول خطيئتى او ظلمى او جرمى واسرافى على نفسى واتباع
هواى واستعجال شهوتى دون مغفرتك ورضوانك وثوابك ونائلك وبركاتك وموعودك الحسن الجميل على
نفسك ثم تصلى ركعتين فاذا فرغت فقل اللهم انى اسالك بعزائم مغفرتك وبواجب رحمتك السلامة من كل
اثم والغنيمة من كل بر والفوز بالجنة والنجاة من النار اللهم دعاك الداعون ودعوتك وسالك السائلون وسالتك

وطلب الطالبون وطلبت اليك ورغب الراغبون ورغبت اليك اللهم انت الثقة والرجاء واليك منتهى الرغبة والدعاء
فى الشدة والرخاء اللهم فصل على محمد وآل محمد واجعل اليقين فى قلبى والنور فى بصرى والنصيحة فى صدرى وذكرك
بالليل والنهار على لسانى ورزقا واسعا غير ممنوع ولا محظور فارزقنى وبارك لى فيما رزقتنى واجعل غناى فى نفسى
ورغبتى فيما عندك برحمتك يا ارحم الراحمين ثم تصلى ركعتين فاذا فرغت فقل اللهم صل على محمد وآل محمد وفرغنى
لما خلقتنى له ولا تشغلنى بما قد تكفلت لى به اللهم انى اسالك ايمانا لا يرتد ونعيما لا ينفد ومرافقة نبيك صلى الله
عليه وآله على جنة الخلد اللهم انى اسالك رزق يوم بيوم لا قليلا فاشقى ولا كثيرا فاطغى اللهم صل على محمد وآل محمد
وارزقنى من فضلك ما ترزقنى به الحج والعمرة فى عامى هذا وتقوينى به على الصوم والصلوة فانك انت ربى ورجائى
وعصمتى ليس لى معتصم الا انت ولا رجاء غيرك ولا منجا منك الا اليك فصل على محمد وآل محمد وآتنى فى الدنيا
حسنة وفى الاخرة حسنة وقنى برحمتك عذاب النار ثم تصلى ركعتين فاذا فرغت فقل اللهم لك الحمد كله ولك
الملك والملك كله وبيدك الخير كله واليك يرجع الامر كله علانيته وسره وانت منتهى الشان كله اللهم انى اسالك
من الخير كله اللهم انى اسالك واعوذ بك من شر كله واعوذ بك من الشر كله اللهم صل على محمد وآل محمد وارضنى
بقضائك وبارك لى فى قدرك حتى لا احب تعجيل ما اخرت ولا تاخير ما عجلت اللهم واوسع على من فضلك
وارزقنى بركتك واستعملنى فى طاعتك وتوفنى عند انقضاء اجلى على سبيلك ولا تولنى امرى غيرك ولا تزغ قلبى
بعد اذ هديتنى وهب لى من لدنك رحمة انك انت الوهاب ثم تصلى ركعتين فاذا فرغت فقل ما رواه على بن
حاتم عن محمد بن ابى عبد الله عن سعد عن الحسن بن على عن احمد بن هلال عن السراد عن هشام بن سالم عن الثمالى
قال اخذت هذا الدعاء عن ابى جعفر ع وكان يسميه الدعاء الجامع بسم الله الرحمن الرحيم اشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله آمنت بالله وبجميع رسل الله وان وعد الله حق ولقاءه
حق وصدق الله وبلغ المرسلون والحمد لله رب العالمين وسبحان الله كلما سبح الله شئ وكما يحب الله ان يسبح
والحمد لله كلما حمد الله شئ وكما يحب الله ان يحمد ولا اله الا الله كلما هلل الله شئ وكما يحب الله ان يهلل والله اكبر
كلما كبر الله شئ وكما يحب الله ان يكبر اللهم انى اسالك مفاتيح الخير وخواتيمه وسوابغه وشرايعه وفوايده
وبركاته ما بلغ علمه علمى وما قصر عن احصائه حفظى اللهم صل على محمد وآل محمد وانهج لى اسباب معرفته وافتح لى ابوابه
وغشنى بركات رحمتك ومن على بعصمة عن الازالة عن دينك وطهر قلبى من الشك ولا تشغل قلبى من دنياى
فلا تجز فى مفاصلى واجعل عملى خالصا لك اللهم انى اعوذ بك من الشر وانواع الفواحش كلها ظاهرها وباطنها
وغفلاتها وجميع ما يريدنى به الشيطان الرجيم وما يريدنى به السلطان العنيد مما احطت بعلمه وانت القادر

على صرفه عني اللهم اني اعوذ بك من طوارق الجن والانس وتوابعهم وبوائقهم ومكايدهم ومشاهد الفسقة
من الجن والانس وان استزل عن ديني فتفسد علي آخرتي وان يكون ذلك منهم ضررا علي في معاشي او تعرض
بلاء يصيبني منهم لا قوة لي به ولا صبر لي على احتماله فلا تبتليني يا الهي بمقاساته فيمنعني ذلك من ذكرك ويشغلني
عن عبادتك انت العاصم المانع والدافع الواقي من ذلك كله اسألك اللهم الرفاهية في معيشتي ما ابقيتني معيشة
اقوى بها على طاعتك وابلغ بها رضوانك واصير بها منك الى دار الحيوان غدا اللهم ارزقني رزقا حلالا يكفيني
ولا ترزقني رزقا يطغيني ولا تبتليني بفقر اشقى به مضيقا علي اعطني حظا وافرا في آخرتي ومعاشا واسعا هنيئا
مريئا في دنياي ولا تجعل الدنيا علي سجنا ولا تجعل فراقها علي حزنا اجرني من فتنتها واجعل عملي فيها مقبولا وسعيي
فيها مشكورا اللهم ومن ارادني فيها بسوء فارده ومن كادني فيها فكده واصرف عني هم من ادخل علي همه وامكر
بمن مكر بي فانك خير الماكرين وافقأ عني عيون الكفرة الظلمة الطغاة الحسدة اللهم صل على محمد وآل محمد وانزل
علي منك سكينة والبسني درعك الحصينة واحفظني بسترك الواقي وجللني عافيتك النافعة وصدق قولي و
فعالي وبارك لي في اهلي وولدي ومالي وما قدمت وما اخرت وما اغفلت وما تعمدت وما توانيت وما اعلنت
وما اسررت فاغفر لي يا ارحم الراحمين وصلى على محمد وآله الطيبين الطاهرين كما انت اهله يا ولي المؤمنين ثم تسجد
وتدعو في حال السجود بالدعاء المتقدم ذكره الدعاء بين الركعات العشر المزيدة على العشرين في العشر الاواخر تصلي
ركعتين وتقول يا حسن البلاء عندي يا قديم العفو عني يا من لا غنا لشيء عنه يا من لا بد لكل شيء منه يا من مرد
كل شيء اليه يا من مصير كل شيء اليه تولني سيدي ولا تول امري شرار خلقك انت خالقي ورازقي يا مولاي فلا
تضيعني ثم تصلي ركعتين وتقول اللهم صل على محمد وآل محمد واجعلني من اوفر عبادك نصيبا من كل خير انزلته
في هذه الليلة او انت منزله من نور تهدي به او رحمة تنشرها او رزق تبسطه او ضر تكشفه او بلاء
ترفعه او سوء تدفعه او فتنة تصرفها واكتب لي ما كتبت لاوليائك الصالحين الذين استوجبوا منك
الثواب وآمنوا برضاك عنهم منك العذاب يا كريم يا كريم صل على محمد وآل محمد وعجل فرجهم واغفر لي ذنبي
وبارك لي في كسبي وقنعني بما رزقتني ولا تفتني بما زويت عني ثم تصلي ركعتين وتقول اللهم اليك نصبت يدي
وفيما عندك عظمت رغبتي فاقبل سيدي توبتي وارحم ضعفي واغفر لي وارحمني واجعل لي في كل خير نصيبا والى كل خير
سبيلا اللهم اني اعوذ بك من الكبر ومواقف الخزي في الدنيا والآخرة اللهم صل على محمد وآل محمد واغفر لي
ما سلف من ذنوبي واعصمني فيما بقي من عمري واورد علي اسباب طاعتك واستعملني بها واصرف عني اسباب
معصيتك وحل بيني وبينها واجعلني واهلي وولدي في ودايعك التي لا تضيع واعصمني من النار واصرف عني

شر فسقة

شر فسقة الجن والانس وشر كل ذي شر وشر كل ضعيف او شديد من خلقك وشر كل دابة انت آخذ بناصيتها
انك على كل شيء قدير ثم تصلي ركعتين وتقول اللهم انت متعال الشأن عظيم الجبروت شديد المحال عظيم الكبرياء
قادر قاهر قريب الرحمة صادق الوعد وفي العهد مجيب سامع الدعاء قابل التوبة محيط بما خلقت قادر على ما اردت
مدرك من طلبت رازق من خلقت شكور ان شكرت ذكور ان ذكرت فاسألك يا الهي محتاجا وارغب اليك فقيرا و
اتضرع اليك خائفا وابكي اليك مكروبا وارجوك ناصرا واستغفرك ضعيفا واتوكل عليك محتسبا واسترزقك
متوسعا واسألك يا الهي ان تصلي على محمد وآل محمد وان تغفر لي ذنوبي وتتقبل لي عملي وتيسر منقلبي وتفرج
قلبي الهي اسألك ان تصدق ظني وتعفو عن خطيئتي وتعصمني من المعاصي الهي ضعفت فلا قوة لي وعجزت فلا
حول لي جئتك مسرفا على نفسي مقرا بسوء عملي قد ذكرت غفلتي واشفقت مما كان مني فصل على محمد وآل محمد
وارض عني واقض لي جميع حوائجي من حوائج الدنيا والآخرة يا ارحم الراحمين ثم تصلي ركعتين وتقول اللهم
اني اسألك العافية من جهد البلاء وشماتة الاعداء وسوء القضاء ودرك الشقاء ومن الضرر في المعيشة
وان تبتليني ببلاء لا طاقة لي به او تسلط علي طاغيا او تهتك لي سترا او تبدي لي عورة او تحاسبني يوم القيمة
مقاصا احوج ما اكون الى عفوك وتجاوزك عني فاسألك بوجهك الكريم وكلماتك التامة ان تصلي على
محمد وآل محمد وان تجعلني من عتقائك وطلقائك من النار اللهم صل على محمد وآل محمد وادخلني الجنة
واجعلني من سكانها وعمارها اللهم اني اعوذ بك من سفعات النار اللهم صل على محمد وآل محمد وارزقني الحج والعمرة
والصيام والصدقة لوجهك ثم تسجد وتقول في سجودك يا سامع كل صوت ويا بارئ النفوس بعد الموت
ويا من لا تغشاه الظلمات ويا من لا تشتبه عليه الاصوات ويا من لا يشغله شيء عن شيء اعط محمدا افضل ما سألك
وافضل ما سئلت له وافضل ما انت مسؤول له الى يوم القيمة واسألك ان تجعلني من عتقائك وطلقائك من
النار اللهم صل على محمد وآل محمد واجعل العافية شعاري ودثاري ونجاة لي من كل سوء يوم القيمة الدعاء في الزيادة
تمام المائة ركعة تقوم بعد العشاء الاخرة فصلي ثلثين ركعة بادعيتها فاذا فرغت فصل ركعتين تقرأ في كل ركعة
الحمد وقل هو الله احد عشر مرات من الثلثين والسبعين تمام المائة فاذا فرغت من الثلثين فقد صليت ركعتين
ثم تقول بعدهما انت الله لا اله الا انت رب العالمين وانت الله لا اله الا انت العلي العظيم وانت الله لا اله الا
انت العلي العظيم وانت الله لا اله الا انت العزيز الحكيم وانت الله لا اله الا انت الغفور الرحيم وانت الله لا
اله الا انت الرحمن الرحيم وانت الله لا اله الا انت مالك يوم الدين وانت الله لا اله الا انت منك بدء الخلق
واليك يعود وانت الله لا اله الا انت خالق الجنة والنار وانت الله لا اله الا انت خالق الخير والشر وانت الله

لا اله الا انت لم تزل ولم تزال وانت الله لا اله الا انت الواحد الاحد الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا
احد وانت الله لا اله الا انت عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم وانت الله لا اله الا انت الملك القدوس السلام
المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر سبحان الله عما يشركون وانت الله لا اله الا انت الخالق البارئ المصور
لك الاسماء الحسنى يسبح لك ما في السموات والارض وانت العزيز الحكيم وانت الله لا اله الا انت الكبير والكبرياء
رداؤك ثم تصلي على محمد وتدعو بما احببت دعاء هذا الدعاء علي بن حاتم عن محمد بن جعفر عن الزيات عن محمد بن حماد
عن ابيه عن ابي عبد الله ع قال ما من مؤمن يسأل الله بهن يقيل بهن قبل السحر وجل الا ضمن انه غفر وجل له
حاجته ولو كان شقيا لرجوت ان يحول سعيدا ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل ما دعا علي بن حاتم عن محمد بن
عمر وعن علي بن محمد بن زياد عن الاشعري عن القداح عن ابيه عن ابي جعفر ع لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله
العلي العظيم سبحان الله رب السموات السبع ورب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين اللهم اني اسألك بدرعك
الحصينة وبقوتك وعظمتك وسلطانك ان تجيرني من الشيطان الرجيم ومن شر كل جبار عنيد اللهم اني اسألك
بحق آبائك وبحق رسولك صلى الله عليه وآله وبحق اهل بيت رسولك صلواتك عليه وعليهم يا خير الي من ابي وامي و
من الناس جميعا قد دلك خيرا من قدري لنفسي خيرا مما قدرت لي واتقى ان تجار الا بجيل وحليم لا يعجل وعزيز
لا يستذل اللهم من كان الناس ثقته ورجاءه فانت ثقتي ورجائي قدر لي خيرها عاقبة ورضني بما قضيت لي
اللهم صل على محمد وآل محمد والبسني عافيتك الحصينة فان ابتليتني فصبرني والعافية احب الي ثم تصلي ركعتين
وتقول ما دعا علي بن حاتم عن محمد بن جعفر عن محمد بن عمر وعن علي بن محمد عن الاشعري عن القداح عن جعفر بن
محمد عن ابيه محمد عن علي بن الحسين عن امير المؤمنين ع اللهم انك جعلت سبيلا من سبيلك فجعلت فيه رضاك و
ندبت اليه اولياءك وجعلته اشرف سبيلك عندك ثوابا واكرمها لديك مآبا واحبها اليك مسلكا ثم اشتريت
فيه من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة يقاتلون في سبيلك فيقتلون ويقتلون وعدا عليك حقا فاجعلني
ممن اشترى فيه منك نفسه ثم وفى لك ببيعه الذي بايعك عليه غير ناكث ولا ناقض عهدا ولا مبدل تبديلا
الا استنجازا لموعودك واستيجابا لمحبتك وتقربا به اليك فصل على محمد وآل محمد واجعله خاتمة عملي وارزقني فيه
لك وبك مشهدا توجب لي به الرضا وتحط عني به الخطايا اجعلني في الاحياء المرزوقين بايدي العداة العصاة
تحت لواء الحق وراية الهدى ماضيا على نصرتهم قدما غير مول دبرا ولا محدث شكا واعوذ بك عند ذلك من
الذنب المحبط للاعمال ثم تصلي ركعتين وتقول ما دعا علي بن حاتم عن محمد بن جعفر عن الزيات عن محمد بن حماد عن
ابيه عن ابي عبد الله ع عن ابيه عن علي بن الحسين عليهم السلام اللهم اني اسألك رحمتك التي لا تنال منك الا بالرضا

والخروج

والخروج عن معاصيك والدخول في كل ما يرضيك والنجاة من كل ورطة والمخرج من كل كبس والعفو عن كل سيئة
يأتي بها مني عمدا او زل بها مني خطأ او خطرت بها مني خطرات ونسيت اني اسألك خوفا تعينني به على حدود رضاك
اسألك الاخذ باحسن ما اعلم والترك لشر ما اعلم والعصمة من ان اعصي وانا اعلم واخطئ من حيث لا اعلم واسألك
السعة في الرزق والزهد فيما هو وبال واسألك المخرج بالبيان من كل شبهة والفلج بالصواب في كل حجة والصدق
فيما علي ولي ذللني باعطاء النصف من نفسي في جميع المواطن في الرضا والسخط والمواضع والفضل وترك قليل البغي
وكثيره والقول مني والفعل وتمام النعمة في جميع الاشياء والشكر بها علي ترضى وبعد الرضا والخيرة فيما يكون فيه
الخيرة بميسور جميع الامور لا بمعسورها يا كريم ثم تصلي ركعتين وتقول ما دعاه علي بن حاتم عن محمد بن عمر وعن محمد بن
عمار عن الحسين بن عبيد الله العبدي والحسن بن محمد قالا حدثنا احمد بن عبد الله بن ربيعة الهاشمي قال حدثني محمد بن
عيسى عن محمد بن عبد الله عن علي بن عبد الله عن ابيه عن جده عن الحسين بن علي عن امير المؤمنين ع الحمد لله رب
العالمين وصلى الله على اطيب المرسلين محمد بن عبد الله المنتجب الراتق الفاتق اللهم فخص محمدا صلى الله عليه وآله بالذكر
المحمود والحوض المورود اللهم آت محمدا صلواتك عليه وآله الوسيلة والرفعة والفضيلة واجعل في المصطفين محبته
وفي العليين درجته وفي المقربين كرامته اللهم اعط محمدا صلواتك عليه من كل كرامة افضل تلك الكرامة
ومن كل نعيم اوسع ذلك النعيم ومن كل عطاء اجزل ذلك العطاء ومن كل يسر انضر ذلك اليسر ومن كل قسم اوفر
ذلك القسم حتى لا يكون احد من خلقك اقرب منه مجلسا ولا ارفع منه عندك ذكرا ومنزلة ولا اعظم عليك حقا ولا
اقرب وسيلة من محمد صلواتك عليه وآله امام الخير وقائده والداعي اليه والبركة على جميع العباد والبلاد ورحمة
للعالمين اللهم اجمع بيننا وبين محمد صلواتك عليه وآله في برد العيش وتروح الروح وقرار النعمة وشهوة الانفس
ومنى الشهوات ونعم اللذات ورجاء الفضيلة وشهود الطمأنينة وسودد الكرامة وقرة العين ونضرة النعيم وبهجة
لا تشبه بهجات الدنيا نشهد انه قد بلغ الرسالة وادى النصيحة واجتهد للامة واوذي في جنبك وجاهد في سبيلك
حتى اتاه اليقين وصلى الله عليه وآله الطيبين اللهم رب البلد الحرام ورب الركن والمقام ورب المشعر الحرام ورب الحل
والحرام بلغ روح محمد صلواتك عليه وآله عنا السلام اللهم صل على ملائكتك المقربين وعلى انبيائك ورسلك اجمعين
اللهم على الحفظة الكرام الكاتبين وعلى اهل طاعتك من اهل السموات السبع واهل الارضين السبع من المؤمنين
اجمعين فاذا فرغت من الدعاء سجدت وقلت اللهم اليك توجهت وبك اعتصمت وعليك توكلت اللهم انت ثقتي
وانت رجائي اللهم فاكفني ما اهمني وما لا يهمني وما انت اعلم به مني عز جارك وجل ثناؤك ولا اله غيرك صل
على محمد وآل محمد وعجل فرجهم ثم ارفع رأسك وقل اللهم اني اعوذ بك من كل شيء زحزح بيني وبينك او صرف به

عنى بوجهك الكريم او تنقص من حظى عندك اللهم صل على محمد وآل محمد ووفقنى لكل شئ يرضيك عنى ويقربنى اليك و
ارفع درجتى عندك واعظم حظى واحسن مثواى وثبتنى بالقول الثابت فى الحيوة الدنيا وفى الآخرة ووفقنى لكل مقام
محمود بحبات تدعى فيه باسمائك وتسال فيه من عطائك رب لا تكشف عنى سترك ولا تبد عورتى للعالمين وصل
على محمد وآل محمد واجعل اسمى فى هذه الليلة فى السعداء حتى يتم الدعا ثم تصلى ركعتين فاذا فرغت فقل اللهم انت
ثقتى فى كل كرب وانت رجائى فى كل شدة وانت لى فى كل امر نزل بى ثقة وعدة كم من كرب يضعف عنه الفؤاد وتقل
فيه الحيلة ويخذل عنه القريب ويشمت به العدو وتعيينى فيه الامور انزلته بك وشكوته اليك راغبا اليك فيه عمن
سواك ففرجته وكشفته فكفيتنيه فانت ولى كل نعمة وصاحب كل حاجة ومنتهى كل رغبة لك الحمد كثيرا ولك المن فاضلا
روى هذا الدعاء ابن قولويه عن الحسين بن محمد بن عامر عن رجل عن ابن ابى عمير عن حفص بن البخترى عن ابى عبد الله ع
قال كان من دعاء النبى صلى الله عليه وآله يوم الاحزاب اللهم انت ثقتى تمام الدعا ثم تصلى ركعتين فاذا فرغت فقل يا من
اظهر الجميل وستر القبيح يا من لم يهتك الستر ولم يواخذ بالجريرة يا عظيم العفو يا حسن التجاوز يا واسع المغفرة ويا باسط
اليدين بالرحمة ويا صاحب كل نجوى ومنتهى كل شكوى يا مقيل العثرات يا كريم الصفح يا عظيم المن يا مبتدئا بالنعم
بالنعم قبل استحقاقها يا رباه يا سيداه يا املاه يا غاية رغبتى اسالك بك يا الله الا تشوه خلقى بالنار وان تقضى لى حوائج
آخرتى ودنياى وتفعل بى كذا وكذا وتصلى على محمد وآل محمد وتدعو بما بدا لك ثم تصلى ركعتين فاذا فرغت فقل اللهم
خلقتنى فامرتنى ونهيتنى ورغبتنى فى ثواب ما به امرتنى ورهبتنى عقاب ما عنه نهيتنى وجعلت لى عدوا يكيدنى
وسلطته منى على ما لم تسلطنى عليه منه فاسكنته فى صدرى واجريته مجرى الدم منى لا يغفل ان غفلت ولا ينسى
ان نسيت يومننى عذابك ويخوفنى بغيرك ان هممت بفاحشة شجعنى وان هممت بصالح ثبطنى ينصب لى بالشهوات
ويعرض لى بها ان وعدنى كذبنى وان منانى قنطنى وان اتبعت هواه اضلنى والا تصرف عنى كيده يستزلنى والا تفلتنى
من حبائله يصدنى والا تعصمنى منه يفتننى اللهم صل على محمد وآل محمد واقهر سلطانه على بسلطانك عليه حتى تحبسه
عنى بكثرة الدعا لك منى فافوز فى الموفقين فى المعصومين منه بك ولا حول ولا قوة الا بك روى هذا الدعا
والذى قبله على بن حاتم عن محمد بن جعفر عن الزيات عن محمد بن حماد عن ابى عبد الله ع ثم تصلى ركعتين فاذا فرغت
فقل ما رواه على بن حاتم عن محمد بن احمد عن ابن سماعة عن صفوان بن يحيى عن جعفر بن سماعة عن العيص عن ابى
عبد الله ع يا اجود من اعطى ويا خير من سئل ويا ارحم الراحمين يا واحد يا احد يا صمد يا من لم يلد ولم يولد ولم
يكن له كفوا احد يا من لم يتخذ صاحبة ولا ولدا يا من يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد ويقضى ما احب يا من يحول بين
المرء وقلبه يا من هو بالمنظر الاعلى يا من ليس كمثله شئ يا حكيم يا سميع يا بصير صل على محمد وآل محمد واوسع على

من رزقك

من رزقك الحلال ما اكف به وجهى واؤدى به عنى امانتى واصل به رحمى ويكون عونا لى على الحج والعمرة ثم تصلى
ركعتين فاذا فرغت فقل ما رواه على بن حاتم عن على بن الحسين عن البرقى عن ابيه عن ابن المغيرة عن الرضا ع
اللهم صل على محمد وآل محمد فى الاولين وصل على محمد وآله فى الآخرين وصل على محمد وآله فى الملاء الاعلى وصل على محمد
وآله فى النبيين والمرسلين اللهم اعط محمدا صلى الله عليه وآله الوسيلة والشرف والفضيلة والدرجة الكبيرة
اللهم انى آمنت بمحمد عليه وآله السلام ولم اره فلا تحرمنى يوم القيمة رؤيته وارزقنى صحبته وتوفنى على ملته واسقنى
من حوضه مشربا رويا لا اظما بعده ابدا انك على كل شئ قدير اللهم كما آمنت بمحمد صلى الله عليه وآله ولم اره فعرفنى فى
الجنان وجهه اللهم بلغ روح محمد عنى تحية كثيرة وسلاما ثم ادع بما بدا لك ثم اسجد وقل فى سجودك اللهم انى
اسالك يا سامع كل صوت ويا بارئ النفوس بعد الموت ويا من لا تغشاه الظلمات ولا تشتبه عليه الاصوات ولا
تغلطه الحاجات يا من لا ينسى شيئا لشئ اعط محمدا وآل محمد صلواتك عليه وعليهم اجمعين افضل ما سالوك
ولا يشغله شئ عن شئ
ما سالوك وخير ما سالتك لهم وخير ما انت مسئول لهم الى يوم القيمة ثم ارفع راسك وادع بما
احببت ثم تصلى ركعتين وتقول ما رواه احمد بن ابراهيم بن ابى رافع عن ابى جعفر احمد بن يعقوب الاصفهانى عن
ابى جعفر احمد بن علويه عن ابى اسحق ابراهيم بن محمد بن سعيد الثقفى عن على بن معلى عن ابراهيم بن ابى سماك عن سعيد بن
يسار عن ابى عبد الله ع عن ابيه عن آبائه عن رسول الله ص وروى التلعكبرى عن ابى على محمد بن همام عن على بن عبد الله
بن كوشيد الاصفهانى عن ابى اسحق ابراهيم بن محمد مثل ذلك اللهم لك الحمد كله اللهم لا هادى لمن اضللت ولا مضل لمن
هديت اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطى لما منعت اللهم لا قابض لما بسطت ولا باسط لما قبضت اللهم لا مقدم لما اخرت ولا مؤخر
لما قدمت اللهم انت الحليم فلا تجهل اللهم انت الجواد فلا تبخل اللهم انت العزيز فلا تستذل اللهم انت المنيع فلا
ترام اللهم انت ذو الجلال والاكرام صل على محمد وآل محمد وادع بما شئت ثم تصلى ركعتين وتقول ما رواه على بن حاتم
عن على بن سليمان الزرارى عن احمد بن اسحق عن سعدان رفعه الى ابى عبد الله عليه السلم اللهم انى اسالك العافية
من جهد البلاء وشماتة الاعداء وسوء القضاء ودرك الشقاء ومن الضرر فى المعيشة وان تبتلينى ببلاء
لا طاقة لى به او تسلط على طاغيا او تهتك لى سترا او تبدى لى عورة او تحاسبنى يوم القيمة مناقشا احوج ما اكون
الى عفوك وتجاوزك عنى فيما سلف اللهم انى اسالك باسمك الكريم وكلماتك التامة ان تصلى على محمد وآل محمد
وان تجعلنى من عتقائك وطلقائك من النار ثم تصلى ركعتين وتقول ما رواه على بن حاتم عن على بن الحسين
عن البرقى عن بعض رواه عن ابى الحسن موسى ع اللهم لا اله الا انت لا اعبد الا اياك ولا اشرك بك شيئا
اللهم انى ظلمت نفسى فاغفر لى وارحمنى انه لا يغفر الذنوب الا انت اللهم صل على محمد وآل محمد واغفر لى ما قدمت

واخرت واعلنت واسررت وما انت اعلم به منى انت المقدم وانت المؤخر اللهم صل على محمد وآل محمد ودلنى على العدل
والهدى والصواب وقوام الدين واجعلنى هاديا مهديا راضيا مرضيا غير ضال ولا مضل اللهم رب السموات السبع
ورب الارضين السبع ورب العرش العظيم اكفنى المهم من امرى بما شئت وكيف شئت وصل على محمد وآله وادع بما
احببت ثم تصلى ركعتين وتقول يا الله ليس يرد غضبك الا حلمك ولا ينجى من نقمتك الا رحمتك ولا ينجى من عذابك
الا التضرع اليك فهب لى يا الهى من لدنك رحمة تغنينى بها عن رحمة من سواك بالقدرة التى بها تحيى ميت البلاد
وبها تنشر ميت العباد ولا تهلكنى غما حتى تغفر لى وترحمنى وتعرفنى الاستجابة فى دعائى واذقنى طعم العافية الى
منتهى اجلى ولا تشمت بى عدوى ولا تمكنه من رقبتى الهى ان وضعتنى فمن ذا الذى يرفعنى وان رفعتنى فمن
ذا الذى يضعنى وان اهلكتنى فمن ذا الذى يحول بينك وبينى او يتعرض لك فى شئ من امرى وقد علمت
يا الهى انه ليس لى فى حكمك ظلم ولا فى نقمتك عجلة وانما يعجل من يخاف الفوت وانما يحتاج الى الظلم الضعيف وقد
تعاليت يا الهى عن ذلك علوا كبيرا فلا تجعلنى للبلاء غرضا ولا لنقمتك نصبا ومهلنى ونفسنى واقلنى عثرتى
ولا تبتلينى ببلاء على اثر بلاء فقد ترى ضعفى وقلة حيلتى استجير بك يا الله فاجرنى واستعيذ بك من النار
فاعذنى واسالك الجنة فلا تحرمنى ثم تصلى ركعتين فاذا فرغت فقل اللهم ان عفوك عن ذنبى وتجاوزك عن
خطيئتى وصفحك عن ظلمى وسترك عن قبيح عملى وحلمك عن كبير جرمى عند ما كان من خطائى وعمدى
اطمعنى فى ان اسالك ما لا استوجبه منك الذى رزقتنى من رحمتك وعرفتنى من اجابتك واريتنى من قدرتك
فصرت ادعوك آمنا واسالك مستانسا لا خائفا ولا وجلا مدلا عليك فيما قصدت به اليك فان ابطا عنى
عتبت بجهلى عليك ولعل الذى ابطا عنى هو خير لى لعلمك بعاقبة الامور فلم ار مولا كريما اصبر على عبد لئيم
منك على يا رب انك تدعونى فاولى عنك وتتحبب الى فاتبغض اليك وتتودد الى فلا اقبل منك كان لى التطول
عليك ولم يمنعك ذلك من الرحمة لى والاحسان الى والتفضل على بجودك وكرمك فارحم عبدك الجاهل وجد
عليه بفضل احسانك انك جواد كريم فاذا فرغت من الثمان سجدت وقلت فى سجودك يا كائنا قبل كل شئ ويا كائنا
بعد كل شئ ويا مكون كل شئ لا تفضحنى فانك بى عالم ولا تعذبنى فانك على قادر اللهم انى اعوذ
بك من العديلة عند الموت ومن سوء المرجع فى القبور ومن الندامة يوم القيمة اللهم انى اسالك عيشة هنيئة
وميتة سوية ومنقلبا كريما غير مخز ولا فاضح ثم ارفع راسك من السجود وادع بما شئت ثم تصلى ركعتين و
تقول ما رواه على بن حاتم عن احمد بن ابى عبد الله عن سهل السراد عن الحارث بن ابى رسن عن الثمالى عن احدهما
عليهما السلم اللهم انى اسالك بان لك الحمد لا اله الا انت المنان بديع السموات والارض ذو الجلال والاكرام

انى

انى سائل فقير وخائف مستجير وتائب مستغفر اللهم صل على محمد وآل محمد واغفر لى ذنوبى كلها قديمها وحديثها وكل
ذنب اذنبته اللهم لا تجهد بلائى ولا تشمت بى اعدائى فانه لا دافع ولا مانع الا انت ثم تصلى ركعتين فاذا
فرغت فقل ما رواه على بن حاتم عن محمد بن ابى عبد الله عن سهل عن يحيى بن المبارك عن ابن جبلة عن ابن وهب
وهب عن ابى عبد الله ع اللهم انى اسالك ايمانا تباشر به قلبى ويقينا حتى اعلم انه لن يصيبنى الا ما كتبت لى والرضا
بما قسمت لى اللهم انى اسالك نفسا طيبة توقن بلقائك وتقنع بعطائك وترضى بقضائك اللهم انى اسالك ايمانا لا
اجل له دون لقائك تولنى ما ابقيتنى عليه وتحيينى ما احييتنى عليه وتوفنى اذا توفيتنى عليه وتبعثنى اذا بعثتنى
عليه وتبرئ به صدرى من الشك والريب فى دينى ثم تصلى ركعتين فاذا فرغت فقل ما رواه على بن حاتم عن محمد
بن ابى عبد الله عن سهل رفعه الى ابى عبد الله ع يا حليم يا كريم يا عالم يا عليم يا قادر يا قاهر يا خبير يا لطيف يا الله يا
رباه يا سيداه يا مولاه يا رجاه اسالك ان تصلى على محمد وآل محمد واسالك نفحة من نفحاتك كريمة تلم بها شعثى
وتصلح بها شانى وتقضى بها دينى وتنعشنى بها وعيالى وتغنينى بها عمن سواك يا من هو خير لى من ابى وامى ومن
الناس اجمعين صل على محمد وآل محمد وافعل ذلك بى الساعة انك على كل شئ قدير ثم تصلى ركعتين فاذا فرغت
فقل اللهم ان الاستغفار مع الاصرار للوم وترك الاستغفار مع معرفتى بسعة جودك عجز فكم تتحبب الى يا الهى مع غناك عنى وكم اتبغض
اليك بالمعاصى مع فقرى اليك يا من اذا وعد وفا واذا توعد عفا صل على محمد وآل محمد وافعل بى اولى الامرين بك
فان من شانك العفو وانت ارحم الراحمين اللهم انى اسالك بحرمة من عاذ بك منك ولجا الى عزك واستظل بفيئك
واعتصم بحبلك يا جزيل العطايا يا فكاك الاسارى يا من سمى نفسه من جوده الوهاب صل على محمد وآل محمد واجعل لى
يا مولاى من امرى فرجا ومخرجا ورزقا واسعا كيف شئت وبما شئت وحيث شئت فانه يكون ما شئت اذا شئت
كيف شئت ثم تصلى ركعتين فاذا فرغت فقل ما رواه على بن حاتم عن محمد بن ابى عبد الله عن سعد عن الحسن بن على
عن الحسين بن سيف عن محمد بن سليمان عن ابراهيم بن الفضل عن ابان بن تغلب عن ابى عبد الله ع اللهم انى اسالك
باسمك المكتوب فى سرادق المجد واسالك باسمك المكتوب فى سرادق البهاء واسالك باسمك المكتوب فى سرادق
العظمة واسالك باسمك المكتوب فى سرادق الجلال واسالك باسمك المكتوب فى سرادق العزة واسالك باسمك
المكتوب فى سرادق القدرة واسالك باسمك المكتوب فى سرادق السرائر السابق الفائق الحسن النضير رب الملائكة
الثمانية ورب العرش العظيم وبالعين التى لا تنام وبالاسم الاكبر وبالاسم الاعظم المحيط بملكوت السموات والارض
وبالاسم الذى اشرقت به السموات والارض وبالاسم الذى اشرقت به الشمس واضاء به القمر وسجرت به البحار
ونصبت به الجبال وبالاسم الذى قام به العرش والكرسى وباسمائك الكرامات المقدسات المكنونات المخزونات فى

علم الغيب عندك واسألك بتلك الكلمات ان تصلي على محمد وآل محمد وان تدعو بما احببت فاذا فرغت من الدعا
فاسجد وقل في سجودك سجدت وجهي اللئيم لوجه ربي الكريم سجدت وجهي الحقير لوجه ربي العزيز الكريم يا كريم
يا كريم بكرمك وجودك اغفر لي ظلمي وجرمي واسرافي على نفسي ثم ارفع راسك وادع بما احببت ثم تصلي ركعتين و
تقول ما رواه علي بن حاتم عن محمد بن ابي عبد الله وعلي بن سليمان عن محمد بن خالد عن العلاء عن احدهما عليهما السلم
اللهم لك الحمد بمحامدك كلها على نعمائك كلها حتى ينتهي الحمد الى ما تحب وترضى اللهم اني اسألك من خيرك وخير ما
ارجو واعوذ بك من شر ما احذر وشر ما لا احذر اللهم صل على محمد وآل محمد واوسع لي في رزقي وامدد لي في عمري
واغفر لي ذنبي واجعلني ممن تنتصر به لدينك ولا تستبدل بي غيري ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل اللهم
صل على محمد وآل محمد واقسم لنا من خشيتك ما يحول بيننا وبين معاصيك ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك
ومن اليقين ما يهون علينا مصايب الدنيا ومتعنا باسماعنا وابصارنا وانصرنا على من عادانا ولا تجعل
مصيبتنا في ديننا ولا تجعل الدنيا اكبر همنا ولا تسلط علينا من لا يرحمنا ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل اللهم
ذنوبي تخوفني منك وجودك يبشرني عنك فاخرجني بالخوف من الخطايا واوصلني بجودك الى العطايا حتى اكون غدا
في القيمة عتيق كرمك كما كنت في الدنيا ربيب نعمك فليس ما تبذله غدا من النجاة باعظم مما قد منحته اليوم من الرجا
ومتى خاب في فنائك آمل ام متى انصرف عنك بالرد سائل الهي ما دعاك من لم تجبه لانك قلت ادعوني استجب لكم
وانت لا تخلف الميعاد فصل على محمد وآل محمد يا الهي واستجب دعائي ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل ما رواه علي بن
حاتم عن محمد بن جعفر عن عبد الله بن محمد عن محمد بن الوليد عن يونس بن يعقوب عن معتب عن ابي عبد الله ع اللهم
بارك لي في الموت اللهم اعني على الموت اللهم اعني على سكرات الموت اللهم اعني على غم القبر اللهم اعني على ضيق
القبر اللهم اعني على ظلمة القبر اللهم اعني على وحشة القبر اللهم اعني على اهوال يوم القيمة اللهم بارك لي في طول
يوم القيمة اللهم زوجني من الحور العين ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل اللهم لا بد من امرك ولا بد من قدرك
ولا بد من قضائك ولا حول ولا قوة الا بك اللهم فما قضيت علينا من قضاء وقدرت علينا من قدر فاعطنا معه
صبرا يقهره ويدمغه واجعله لنا صاعدا في رضوانك ينمي في حسناتنا وسوددنا وشرفنا ومجدنا ونعمائنا و
كرامتنا في الدنيا والآخرة ولا تنقص من حسناتنا اللهم وما اعطيتنا من عطاء او فضلتنا به من فضيلة او اكرمتنا به
من كرامة فاعطنا معه شكرا يقهره ويدمغه واجعله لنا صاعدا في رضوانك وفي حسناتنا وسوددنا وشرفنا و
نعمائك وكرامتك في الدنيا والآخرة اللهم ولا تجعله لنا اشرا ولا بطرا ولا فتنة ولا مقتا ولا عذابا ولا خزيا في الدنيا
والآخرة اللهم انا نعوذ بك من عثرة اللسان وسوء المقام وخفة الميزان اللهم صل على محمد وآل محمد ولقنا

حسناتنا

حسناتنا في الممات ولا ترنا اعمالنا علينا حسرات ولا تخزنا عند قضائك ولا تفضحنا بسيئاتنا يوم نلقاك واجعل
تذكرك ولا تنسانا وتخشاك كانها تراك حتى نلقاك وصل على محمد وآل محمد وبدل سيئاتنا حسنات واجعل حسناتنا
درجات واجعل درجاتنا غرفات واجعل غرفاتنا عاليات اللهم واوسع لفقيرنا من سعة ما قضيت على نفسك اللهم صل على محمد ومن
علينا بالهدى ما ابقيتنا والكرامة ما احييتنا والكرامة اذا توفيتنا والحفظ فيما بقي من عمرنا والبركة فيما رزقتنا
والعون على ما حملتنا والثبات على ما طوقتنا ولا تؤاخذنا بظلمنا ولا تقايسنا بجهلنا ولا تستدرجنا بخطايانا
واجعل احسن ما نقول ثابتا في قلوبنا واجعلنا عظماء عندك وفي انفسنا اذلة وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما نافعا واعوذ
من قلب لا يخشع ومن عين لا تدمع ومن صلوة لا تقبل اجرنا من سوء الفتن يا ولي الدنيا والآخرة فاذا فرغت من الدعا
فاسجد وقل في سجودك ما رواه علي بن حاتم عن احمد بن علي عن احمد بن اسحق عن بكر بن محمد عن ابي عبد الله ع سجد
وجهي لك تعبدا ورقا لا اله الا انت حقا حقا الاول قبل كل شيء ها انا ذا بين يديك ناصيتي بيدك فاغفر لي انه لا
يغفر الذنوب العظام غيرك فاغفر لي فاني مقر بذنوبي على نفسي ولا يدفع الذنب العظيم غيرك ثم ارفع راسك من
السجود فاذا استويت قائما فادع بما احببت ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل ما رواه علي بن حاتم عن احمد بن علي
عن احمد بن اسحق عن بكر بن محمد عن ابي عبد الله ع اللهم انت ثقتي في كل كرب وانت رجائي في كل شدة وانت لي في كل
امر نزل بي ثقة وعدة كم من كرب يضعف عنه الفؤاد وتقل فيه الحيلة ويخذل عنه القريب ويشمت به العدو وتعييني
فيه الامور انزلته بك وشكوته اليك راغبا اليك فيه عمن سواك ففرجته وكشفته وكفيتنيه فانت ولي كل نعمة وصاحب
كل حاجة ومنتهى كل رغبة فلك الحمد كثيرا ولك المن فاضلا ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل ما رواه علي بن حاتم عن
محمد بن عمر وعن جعفر بن الحسن عن ابيه عن الحسين بن راشد قال ذكر عن ابي عبد الله ع انه كان يأمر بهذا الدعاء اللهم
انك تنزل في الليل والنهار ما شئت فصل على محمد وآله وانزل علي وعلى اخواني واهلي وجيراني بركاتك ومغفرتك و
والرزق الواسع واكفنا المؤن اللهم صل على محمد وآل محمد وارزقنا من حيث نحتسب ومن حيث لا نحتسب واحفظنا من
حيث نحفظ ومن حيث لا نحفظ اللهم صل على محمد وآل محمد واجعلنا في جوارك وحرزك عز جارك وجل ثناؤك ولا اله
غيرك ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل ما رواه علي بن حاتم عن محمد بن ابي عبد الله عن سعد عن احمد عن البرقي عن سعد
بن سعد عن الرضا ع انه قال هذا دعاء العافية يا الله يا ولي العافية والمنان بالعافية ورازق العافية والمنعم بالعافية و
المتفضل بالعافية علي وعلى جميع خلقه رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما صل على محمد وآل محمد وعجل لنا فرجا ومخرجا وارزقنا
العافية في الدنيا والآخرة يا ارحم الراحمين ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل اللهم اني اسألك برحمتك التي
وسعت كل شيء وبقوتك التي قهرت كل شيء وبجبروتك التي غلبت كل شيء وبعزتك التي لا يقوم لها شيء وبعظمتك

التي ملأت كل شيء وبعلمك الذي احاط بكل شيء وبوجهك الباقي بعد فناء كل شيء وبنور وجهك الذي اضاء له كل
شيء يا منان يا نور يا اول الاولين ويا آخر الآخرين يا الله يا رحمن يا الله يا رحيم يا الله اعوذ بك من الذنوب التي تحدث
النقم واعوذ بك من الذنوب التي تورث الندم واعوذ بك من الذنوب التي تحبس القسم واعوذ بك من الذنوب التي
تهتك العصم واعوذ بك من الذنوب التي تمنع القضاء واعوذ بك من الذنوب التي تنزل البلاء واعوذ بك من الذنوب
التي تديل الاعداء واعوذ بك من الذنوب التي تحبس الدعاء واعوذ بك من الذنوب التي تعجل الفناء واعوذ بك
من الذنوب التي تقطع الرجاء واعوذ بك من الذنوب التي تورث الشقاء واعوذ بك من الذنوب التي تظلم الهواء و
اعوذ بك من الذنوب التي تكشف الغطاء واعوذ بك من الذنوب التي تحبس غيث السماء ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت
فقل ما رواه علي بن هاشم حاتم عن محمد بن احمد عن علي بن اسحق بن عمار عن عبد الرحمن عن حماد بن عيسى عن اليماني
عنهم عليهم السلم والدعاء المتقدم دعاه بهذا الاسناد اللهم انك حفظت الغلامين لصلاح ابويهما ودعاك المؤمنون
فقالوا ربنا لا تجعلنا فتنة للقوم الظالمين اللهم اني انشدك برحمتك وانشدك بنبيك نبي الرحمة وانشدك بعلي
وفاطمة وانشدك بحسن وحسين صلواتك عليهم اجمعين وانشدك باسمائك واركانك كلها وانشدك باسمك
الاعظم الاعظم العظيم الذي اذا دعيت به لم ترد سائلك اقرب من طاعتك وابعد من معصيتك واوفى بعهدك
واقضى لحقك واسألك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تنطقني له وان تجعلني لك عبدا شاكرا اجد من خلقك من تعذبه
غيري ولا اجد من يغفر لي الا انت غني عن عذابي وانا الى رحمتك فقير انت موضع كل شكوى وشاهد كل نجوى
ومنتهى كل حاجة ومنجي كل عثرة وغوث كل مستغيث فاسألك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تعصمني بطاعتك عن
معصيتك وبما احببت عما كرهت وبالايمان عن الكفر وبالهدى عن الضلالة وباليقين عن الريبة وبالامانة عن
الخيانة وبالصدق عن الكذب وبالحق عن الباطل وبالتقوى عن الاثم وبالمعروف عن المنكر وبالذكر عن النسيان
اللهم صل على محمد وآل محمد وعافني ما احييتني واهدني والهمني الشكر على ما اعطيتني وكن لي رحيما فاذا فرغت
من الدعاء فاسجد وقل في سجودك اللهم صل على محمد وآل محمد واعطف عن ظلمي وجرمي بحلمك وجودك يا رب يا كريم
يا من لا يخيب سائله ولا ينفد نائله يا من علا فلا شيء فوقه ويا من دنا فلا شيء دونه صل على محمد وادع بما احببت
ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل يا عماد من لا عماد له ويا ذخر من لا ذخر له ويا سند من لا سند له ويا غياث من
لا غياث له ويا حرز من لا حرز له يا كريم العفو يا حسن البلاء يا عظيم الرجاء يا عون الضعفاء يا منقذ الغرقى
يا منجي الهلكى يا محسن يا مجمل يا منعم يا مفضل انت الذي سجد لك سواد الليل ونور النهار وضوء القمر وشعاع الشمس
ودوي الماء وحفيف الشجر يا الله يا الله لا شريك لك يا رب صل على محمد ونجنا من النار بعفوك

وادخلنا

وادخلنا الجنة برحمتك وزوجنا من الحور العين بجودك وصل على محمد وآل محمد وافعل بي ما انت اهله يا ارحم
الراحمين انك على كل شيء قدير وادع بما احببت ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل اللهم اني اسألك باسمائك
الحميدة الكريمة التي اذا وضعت على الاشياء ذلت لها واذا طلبت بها الحسنات ادركت واذا اريد بها السيئات
صرفت واسألك بكلماتك التامات التي لو ان ما في الارض من شجرة اقلام والبحر يمده من بعده سبعة ابحر ما نفدت
كلمات الله ان الله عزيز حكيم يا حي يا قيوم يا كريم يا علي يا عظيم يا ابصر المبصرين ويا اسمع السامعين يا اسرع الحاسبين
ويا احكم الحاكمين ويا ارحم الراحمين اسألك بعزتك واسألك بقدرتك على ما تشاء واسألك بكل شيء احاط به
علمك واسألك بكل حرف انزلته في كتاب من كتبك وبكل اسم دعاك به احد من ملائكتك ورسلك وانبيائك ان تصلي
على محمد وآل محمد وادع بما بدا لك ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل سبحان من اكرم محمدا صلى الله عليه وآله وسلم
سبحان من انتجب محمدا سبحان من انتجب عليا سبحان من خص الحسن والحسين سبحان من فطم بفاطمة من احبها من
النار سبحان من خلق السموات والارض باذنه سبحان من استعبد اهل السموات والارضين بولاية محمد وآل محمد
سبحان من خلق الجنة لمحمد وآل محمد سبحان من يورثها محمدا وآل محمد وشيعتهم سبحان من خلق النار من اجل اعداء محمد
وآل محمد سبحان من يملكها محمدا وآل محمد وشيعتهم سبحان من خلق الدنيا والآخرة وما سكن في الليل والنهار لمحمد وآل
الحمد لله كما ينبغي لله والله اكبر كما ينبغي لله لا اله الا الله كما ينبغي لله سبحان الله كما ينبغي لله لا حول ولا قوة الا بالله كما ينبغي لله
وصلى الله على محمد وآل محمد وعلى جميع المرسلين حتى يرضى الله اللهم من اياديك وهي اكثر من ان تحصى ومن نعمك وهي
اجل من ان تعادل ان يكون عددي عدوك ولا اصبر لي على اذاتك فعجل هلاكهم وبوارهم ودمارهم ثم تصلي ركعتين
فاذا فرغت فقل اللهم بسم الله الرحمن الرحيم اللهم فاطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم اني اعهد
اعهد اليك في دار الدنيا اني اشهد ان لا اله الا انت وحدك لا شريك لك وان محمدا عبدك ورسولك وان الدين
كما شرعت والاسلام كما وصفت والكتاب كما انزلت والقول كما حدثت وانك انت الله الحق المبين جزى الله محمدا
صلى الله عليه وآله وسلم خير الجزاء وحيا الله محمدا وآل محمد بالسلام ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل ما رواه علي بن
حاتم عن محمد بن ابي عبد الله عن سعد عن احمد عن محمد بن سنان عن عبد الملك القمي عن اخيه ادريس بن عبد الله
قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول اذا فرغت من صلوتك فقل هذا الدعا اللهم اني ادينك بطاعتك وولايتك
وولاية رسولك وولاية الائمة من اولهم الى آخرهم وسميهم ثم قل اني ادينك بطاعتهم وولايتهم والرضا بما فضلتهم
به غير متكبر ولا مستكبر على ما انزلت في كتابك حدود ما اتانا فيه وسلم يا تسليم من مقراتك بذلك مسلم
راض بما رضيت به يا رب اريد به وجهك والدار الآخرة مرهوبا ومرغوبا اليك فاحيني ما احييتني عليه وامتني اذا

اذا استنى وابعثنى اذا بعثتنى عليه وان كان منى تقصير فيما مضى فانى اتوب اليك منه وارغب اليك فيما عندك واسالك
ان تعصمنى من معاصيك ولا تكلنى الى نفسى طرفة عين ابدا ما احييتنى لا اقل من ذلك ولا اكثر ان النفس لامارة
بالسوء الا ما رحمت يا ارحم الراحمين واسالك ان تعصمنى بطاعتك حتى تتوفانى عليها وانت عنى راض وان تختم
لى بالسعادة ولا تحولنى عنها ابدا ولا قوة الا بك ثم تدعوا بما احببت فاذا فرغت من الدعا فاسجد وقل فى سجودك
سجد وجهى البالى الفانى لوجهك الكريم الدائم العظيم سجد وجهى الذليل لوجهك العزيز سجد وجهى الفقير لوجهك
الغنى الكريم رب انى استغفرك مما كان واستغفرك مما يكون رب لا تجهد بلائى رب لا تشمت بى
اعدائى رب انه لا دافع ولا مانع الا انت رب صل على محمد وآل محمد بافضل صلواتك وبارك على محمد وآل محمد بافضل
بركاتك اللهم انى اعوذ بك من سطواتك واعوذ بك من نقماتك واعوذ بك من جميع غضبك وسخطك سبحانك لا اله الا انت
رب العالمين روى هذا الدعا فى التهجد على بن حاتم عن على بن سليمان عن احمد بن اسحق عن سعدان عن مولانا عن
رجل عن ابى عبد الله ع فاذا بعثت راسك من التهجد فخذ الى فى الدعاء وحد قراءتنا انا انزلناه فى ليلة القدر عنيه
ما يجب لك يقرأ فان لم يتهيأ لك ان تدعوا بين كل ركعتين فادع فى العشرات فاذا كان ليلة ثلث وعشرين فاقراء
انا انزلناه فى ليلة القدر الف مرة واقرء سورة العنكبوت والروم مرة واحدة **باب** الدعاء فى العشر الاواخر
كا الثلثة عن بعض اصحابنا عن ابى عبد الله ع قال تقول فى العشر الاواخر من شهر رمضان كل ليلة اعوذ بجلال وجهك
الكريم ان ينقضى عنى شهر رمضان او يطلع الفجر من ليلتى هذه ولك قبلى تبعة او ذنب تعذبنى عليه **يه** فى
نوادر ابن ابى عمير عن ابى عبد الله ع الحديث **كا** احمد عن على بن الحسن عن محمد بن عيسى عن ايوب بن يقطين او غيره
منهم عليهم السلم **يه** دعاء العشر الاواخر تقول فى الليلة الاولى يا مولج الليل فى النهار ومولج النهار فى الليل ومخرج الحى من الميت
ومخرج الميت من الحى يا رازق من يشاء بغير حساب يا الله يا رحمن يا الله يا رحيم يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى
والامثال العليا والكبرياء والآلاء اسالك ان تصلى على محمد وآل محمد واهل بيته وان تجعل اسمى فى هذه الليلة فى السعداء
وروحى مع الشهداء واحسانى فى عليين واساءتى مغفورة وان تهب لى يقينا تباشر به قلبى وايمانا يذهب الشك عنى
وترضينى بما قسمت لى وآتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب الحريق وارزقنى فيها ذكرك وشكرك والرغبة
اليك والانابة والتوبة والتوفيق لما وفقت له محمدا وآل محمد عليهم السلم وتقول فى الليلة الثانية يا سالخ النهار
من الليل فاذا هم مظلمون ومجرى الشمس لمستقر لها بتقديرك يا عزيز يا عليم ومقدر القمر منازل حتى عاد كالعرجون
القديم يا نور كل نور ومنتهى كل رغبة وولى كل نعمة يا الله يا رحمن يا الله يا قدوس يا احد يا واحد يا فرد يا الله يا الله لك
الاسماء الحسنى الى آخر الدعا كما فى الليلة الاولى وتقول فى الليلة الثالثة يا رب ليلة القدر وجاعلها خيرا من الف شهر

كل نور

رب

ورب الليل والنهار والجبال والبحار والظلم والانوار والارض والسماء يا بارئ يا مصور يا حنان يا منان يا الله
يا رحمن يا الله يا قيوم يا الله يا بديع يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى الى آخر الدعا ويقول فى الليلة الرابعة يا فالق الاصباح وجاعل
الليل سكنا والشمس والقمر حسبانا يا عزيز يا عليم يا ذا المن والطول والقوة والحول والفضل والانعام يا ذا الجلال والاكرام
يا الله يا رحمن يا الله يا فرد يا وتر يا الله يا ظاهر يا باطن يا حى لا اله الا انت لك الاسماء الحسنى الى آخر الدعا وتقول فى الليلة
الخامسة يا جاعل الليل لباسا والنهار معاشا والارض مهادا والجبال اوتادا يا الله يا قاهر يا الله يا جبار يا الله يا سميع يا الله
يا سميع يا الله يا قريب يا الله يا محيط يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى الى آخر الدعا ويقول فى الليلة السادسة يا جاعل
الليل والنهار آيتين يا من محى آية الليل وجعل آية النهار مبصرة لتبتغوا فضلا منه ورضوانا يا مفصل كل شئ تفصيلا
يا ماجد يا وهاب يا الله يا جواد يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى الى آخر الدعا وتقول فى الليلة السابعة يا ماد الظل
ولو شئت لجعلته ساكنا وجعلت الشمس عليه دليلا ثم قبضته اليك قبضا يسيرا يا ذا الجود والطول والكبرياء والآلاء لا اله الا
انت عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم لا اله الا انت يا قدوس يا سلام يا مؤمن يا مهيمن يا عزيز يا جبار يا متكبر يا
الله يا بارئ يا مصور يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى الى آخر الدعا وتقول فى الليلة الثامنة يا خازن الليل فى
الهواء وخازن النور فى السماء ومانع السماء ان تقع على الارض الا باذنه وحابسهما ان تزولا يا عليم يا عفو يا دائم
يا الله يا وارث يا باعث من فى القبور يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى الى آخر الدعا وتقول فى الليلة التاسعة يا مكور
الليل على النهار ومكور النهار على الليل يا عليم يا حكيم يا الله يا رب الارباب وسيد السادات لا اله الا انت يا اقرب الى
من حبل الوريد يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى الى آخر الدعا وتقول فى الليلة العاشرة الحمد لله الذى لا شريك له
الحمد لله كما ينبغى لكرم وجهه وعز جلاله وكما هو اهله يا قدوس يا نور القدس يا سبوح يا منتهى التسبيح يا رحمن يا فاعل
الرحمة يا الله يا كريم يا عليم يا كبير يا الله يا لطيف يا جليل يا الله يا سميع يا بصير يا الله يا الله لك الاسماء
الحسنى الى آخر الدعا **كا** على بن حاتم عن محمد بن جعفر عن محمد بن احمد عن محمد بن حسان عن اسمعيل بن مهران عن
الحسن بن على عن ابيه عن ابى بصير عن ابى عبد الله ع قال من قرأ سورتى العنكبوت والروم فى شهر ليلة ثلث وعشرين
فهو والله يا ابا محمد من اهل الجنة لا استثنى فيه ابدا ولا اخاف ان يكتب الله على فى يمينى اثما وان لهاتين السورتين
من الله مكانا **يب** روى عن ابى يحيى الصنعانى عن ابى عبد الله ع انه قال لو قرأ الرجل ليلة ثلث وعشرين من شهر
رمضان انا انزلناه فى ليلة القدر الف مرة لاصبح وهو شديد اليقين بالاعتراف بما يختص به فينا وما ذاك
الا لشئ عاينه فى نومه **يه** فيقول ويقول فيها اى فى ليلة الثالثة والعشرين اللهم اجعل فيما تقضى وفيما تقدر من
الامر المحتوم وفيما تفرق من الامر الحكيم فى ليلة القدر وفى القضاء الذى لا يرد ولا يبدل ان تكتبنى من حجاج بيتك

حبيب

بيتك الحرام المبرور حجهم المشكور سعيهم المغفور ذنوبهم المكفر عنهم سيئاتهم واجعل فيما تقضى وتقدر ان تطيل فى عمرى وان
توسع لى فى رزقى وانت فك رقبتى من النار يا ارحم الراحمين وتقول فيها يا مدبر الامور يا باعث من فى القبور يا مجرى البحور
يا ملين الحديد لداود صل على محمد وآل محمد وافعل بى كذا وكذا الليلة الليلة الليلة وارفع يديك الى السماء وقل وانت
ساجد وراكع وقائم وجالس وترده وقل فى آخر ليلة من شهر رمضان **بيان** قد مضى هذا الدعاء مسندا من الكافى والتهذيب
فى باب الدعا فى كل يوم وليلة من الشهر على اختلاف فى الفاظه وقد ذكره المشايخ الثلثة طاب ثراهم مع آخر مضى وما
فيما بين دعائى الليلة الثالثة والرابعة من ادعية العشر الاواخر من دون اعادة اسناد تلك الادعية **كا** محمد عن محمد بن
احمد عن الفطحية عن ابى عبد الله ع قال اذا كان آخر ليلة من شهر رمضان فقل اللهم هذا شهر رمضان الذى انزلت فيه
القرآن وقد تصرم واعوذ بوجهك الكريم اى رب ان يطلع الفجر من ليلتى هذه او يتصرم شهر رمضان ولك عندى
تبعة او ذنب تريد ان تعذبنى به يوم القاك **يه** الحسين بن محمد عن احمد بن اسحق عن سعدان بن مسلم عن **يه** ابى بصير
عن ابى عبد الله ع قال تقول فى وداع شهر رمضان اللهم انك قلت فى كتابك المنزل على نبيك المرسل وقولك الحق
شهر رمضان الذى انزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان وهذا شهر رمضان قد تصرم
فاسالك بوجهك الكريم وكلماتك التامة ان كان بقى على ذنب لم تغفره لى تريد ان تحاسبنى به او تريد ان تعذبنى
عليه او تقايسنى به ان لا يطلع فجر هذه الليلة او يتصرم هذا الشهر الا وقد غفرته لى يا ارحم الراحمين اللهم لك الحمد
بمحامدك كلها اولها وآخرها ما قلت لنفسك منها وما قال لك الخلائق الحامدون المجتهدون المعدودون الموفون
ذكرك والشكر لك الذين اعنتهم على اداء حقك من اصناف خلقك من الملائكة المقربين والنبيين والمرسلين
واصناف الناطقين والمسبحين لك من جميع العالمين على انك بلغتنا شهر رمضان وعلينا من نعمك وعندنا
من قسمك واحسانك وتظاهر امتنانك ما لا نحصيه فلك الحمد منتهى الحمد لله الخالد الدائم الراكد المخلد السرمد
الذى لا ينفد طول الابد جل ثناؤه انك اعنتنا عليه حتى قضيت عنا صيامه وقيامه من صلوة وما كان منا فيه من بر
او شكر او ذكر اللهم فتقبله منا باحسن قبولك وتجاوزك وعفوك وصفحك وغفرانك وحقيقة رضوانك حتى تظفرنا فيه بكل خير
مطلوب وجزيل عطاء موهوب وتوقينا فيه من كل امر مرهوب او بلاء مجلوب او ذنب مكسوب اللهم انى اسالك
بعظيم ما سالك به احد من خلقك من كريم اسمائك وجميل ثنائك وخاصة دعائك ان تصلى على محمد وآل محمد
وان تجعل شهرنا هذا اعظم شهر رمضان مر علينا منذ انزلتنا الى الدنيا بركة فى عصمة دينى وخلاص نفسى
وقضاء حوائجى وتشفعنى فى مسائلى وتمام النعمة على وصرف السوء عنى ولباس العافية لى فيه وان تجعلنى
برحمتك ممن حزت له ليلة القدر وجعلتها له خيرا من الف شهر فى اعظم الاجر وكرائم الذخر وطول العمر

وحقيقة رضوانك

وحسن الشكر ودوام اليسر اللهم واسالك برحمتك وطولك وعفوك ونعمائك وجلالك وقديم احسانك وامتنانك
ان لا تجعله آخر العهد منا لشهر رمضان حتى تبلغناه من قابل على احسن حال وتعرفنا هلاله مع الناظرين اليه والمتعرفين
له فى اعفى عافيتك واتم نعمتك واوسع رحمتك واجزل قسمك اللهم يا رب الذى ليس لى رب غيره لا يكون
هذا الوداع منى وداع فناء ولا آخر العهد منى للقاء حتى ترينيه من قابل فى اسبغ النعم وافضل الرجاء وانا لك على
احسن الوفاء انك سميع الدعاء اللهم اسمع دعائى وارحم تضرعى وتذللى لك واستكانتى وتوكلى عليك فانا لك
سلم لا ارجو نجاحا ولا معافاة ولا تشريفا ولا تبليغا الا بك ومنك فامنن على جل ثناؤك وتقدست اسماؤك
بتبليغى شهر رمضان وانا معافى من كل مكروه ومحذور ومن جميع البوائق الحمد لله الذى اعاننا على صيام
هذا الشهر وقيامه حتى بلغنا آخر ليلة منه **يب** ابرهيم بن اسحق الاحمرى عن عبد الله بن حماد الانصارى عن ابى بصير
وعن جماعة من اصحابنا عن سعدان بن مسلم عن ابى بصير عن ابى عبد الله ع مثله وزاد فيه اللهم انى اسالك باحب ما
دعيت وارضى ما رضيت به عن محمد صلى الله عليه وآله وسلم ان تصلى على محمد وآل محمد ولا تجعل وداعى شهر رمضان
وداع خروجى من الدنيا ولا وداع آخر عبادتك فيه ولا آخر صومى لك وارزقنى العود فيه ثم العود فيه برحمتك
يا ولى المؤمنين ووفقنى لليلة القدر واجعلها لى خيرا من الف شهر يا رب العالمين يا رب ليلة القدر وجاعلها
خيرا من الف شهر رب الليل والنهار والجبال والبحار والظلم والانوار والارض والسماء يا بارئ يا مصور يا حنان
يا منان يا الله يا رحمن يا رحيم يا قيوم يا بديع السموات والارض لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء
والآلاء اسالك باسمك بسم الله الرحمن الرحيم ان تصلى على محمد وآل محمد وان تجعل اسمى فى هذه الليلة فى السعداء
وروحى مع الشهداء واحسانى فى عليين واساءتى مغفورة وان تهب لى يقينا تباشر به قلبى وايمانا لا يشوبه شك ورضا
بما قسمت لى وان تؤتينى فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وان تقينى عذاب النار اللهم اجعل فيما تقضى وتقدر
من الامر المحتوم وفيما يفرق من الامر الحكيم فى ليلة القدر من القضاء الذى لا يرد ولا يبدل ولا يغير ان
تكتبنى من حجاج بيتك الحرام المبرور حجهم المشكور سعيهم المغفور ذنوبهم المكفر عنهم سيئاتهم واجعل فيما تقضى
وتقدر ان تعتق رقبتى من النار يا ارحم الراحمين اللهم انى اسالك ولم يسال العباد مثلك كرما وجودا وارغب
اليك ولم يرغب الى مثلك انت موضع مسئلة السائلين ومنتهى رغبة الراغبين اسالك باعظم المسائل كلها
وافضلها وانجحها التى ينبغى للعباد ان يسالوك بها يا الله يا رحمن يا رحيم باسمائك الحسنى ما علمت منها وما لم
اعلم وباسمائك الحسنى وامثالك العليا ونعمتك التى لا تحصى وباكرم اسمائك عليك واحبها اليك واشرفها
عندك منزلة واقربها منك وسيلة واجزلها منك ثوابا واسرعها لديك اجابة وباسمك المكنون المخزون

عب

حسن الشكر

الحي القيوم الاكبر الاجل الذي تحبه وتهواه وترضى به عمن دعاك به وتستجيب له دعاءه وحق عليك ان لا تخيب سائلك
واسالك بكل اسم في التورية والانجيل والزبور والقرآن وبكل اسم دعاك به حملة عرشك وملائكة سماواتك و
سكان ارضك من نبي او صديق او شهيد وبحق الراغبين اليك القريبين منك المتعوذين بك وبحق مجاوري بيتك
الحرام حجاجا ومعتمرين ومقدسين والمجاهدين في سبيلك وبحق كل عبد متعبد لك في بر او بحر او سهل او جبل ادعوك
دعاء من قد اشتدت فاقته وكثرت ذنوبه وعظم جرمه وضعف كدحه دعاء من لا يجد لنفسه سادا ولا لضعفه
مقويا ولا لذنبه غافرا غيرك هاربا اليك متعوذا بك متعبدا لك غير مستكبر ولا مستنكف خائفا بائسا فقيرا
مستجيرا بك اسالك بعزتك وعظمتك وجبروتك وسلطانك وبملكك وبهائك وجودك وكرمك وبآلائك
وحسنك وجمالك وبقوتك على ما اردت من خلقك ادعوك يا رب خوفا وطمعا ورهبة ورغبة وتخشعا وتملقا وتضرعا
والحافا والحاحا خاضعا لك لا اله الا انت وحدك لا شريك لك يا قدوس يا قدوس يا قدوس
يا الله يا الله يا الله يا رحمن يا رحمن يا رحمن يا رحيم يا رحيم يا رحيم يا رب يا رب يا رب اعوذ بك يا الله الواحد
الاحد الصمد الوتر المتكبر المتعالي واسالك بجميع ما دعوتك به وباسمائك التي تملأ اركانك كلها ان تصلي على محمد
وآل محمد واغفر لي وارحمني واوسع علي من فضلك العظيم وتقبل مني شهر رمضان وصيامه وقيامه وفرضه ونفله
واغفر لي وارحمني واعف عني ولا تجعله آخر شهر رمضان صمته لك وعبدتك فيه ولا تجعله وداعي اياه وداع خروجي
من الدنيا اللهم اوجب لي من رحمتك ومغفرتك ورضوانك وجنتك افضل ما اعطيت احدا ممن عبدك فيه اللهم
فلا تجعلني اخسر من سالك فيه واجعلني ممن اعتقته في هذا الشهر من النار وغفرت له ما تقدم من ذنبه وما تاخر
واوجبت له افضل ما رجاك وامله منك يا ارحم الراحمين اللهم ارزقني العود في صيامك وعبادتك فيه واجعلني
ممن كتبته في هذا الشهر من حجاج بيتك الحرام المبرور حجهم المشكور سعيهم المغفور لهم ذنوبهم المتقبل عنهم آمين
آمين آمين رب العالمين اللهم لا تدع لي فيه ذنبا الا غفرته ولا خطيئة الا محوتها ولا عثرة الا اقلتها ولا دينا الا
قضيته ولا عيلة الا اغنيتها ولا هما الا فرجته ولا فاقة الا سددتها ولا عريا الا كسوته ولا مرضا الا شفيته
ولا داء الا اذهبته ولا حاجة من حوائج الدنيا والآخرة الا قضيتها على افضل املي ورجائي فيك يا ارحم الراحمين
اللهم لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا ولا تذلنا بعد اذ اعززتنا ولا تضعنا بعد اذ رفعتنا ولا تهنا بعد اذ اكرمتنا ولا
تفقرنا بعد اذ اغنيتنا ولا تمنعنا بعد اذ اعطيتنا ولا تحرمنا بعد اذ رزقتنا ولا تغير شيئا من نعمك علينا واحسانك
الينا لشيء كان من ذنوبنا ولا لما هو كائن منا فان في كرمك وعفوك وفضلك سعة لمغفرتك ذنوبنا فاغفر لنا وتجاوز
عنا ولا تعاقبنا عليها يا ارحم الراحمين اللهم اكرمني في مجلسي هذا كرامة لا تهينني بعدها ابدا واعزني عزا لا

تذلني

تذلني بعده ابدا وعافني عافية لا تبتليني بعدها ابدا واصرف عني شر كل شيطان مريد وشر كل جبار عنيد
وشر كل قريب او بعيد وشر كل صغير او كبير وشر كل دابة انت آخذ بناصيتها ان ربي على صراط مستقيم
اللهم ما كان في قلبي من شك او ريبة او جحود او قنوط او فرح او مرح او بطر او فخر او خيلاء او
رياء او سمعة او شقاق او نفاق او كفر او فسوق او عصيان او شيء لا تحب عليه وليا لك فاسالك ان تمحوه
من قلبي وتبدلني مكانه ايمانا بك ورضا بقضائك ووفاء بعهدك ووجلا منك وزهدا في الدنيا ورغبة
فيما عندك وثقة بك وطمانينة اليك وتوبة نصوحا اليك اللهم ان كنت بلغتناه والا فاخر آجالنا الى قابل حتى
تبلغناه في يسر منك وعافية يا ارحم الراحمين وصلى الله على محمد وآله الطيبين الطاهرين الاخيار وسلم كثيرا طيبا
ورحمة الله وبركاته باب الاعتكاف كا الخمسة يه الحلبي عن ابي عبد الله ع قال كان رسول الله ص
اذا كان العشر الاواخر اعتكف في المسجد وضربت له قبة من شعر وشمر الميزر وطوى فراشه فقال بعضهم و
اعتزل النساء فقال ابو عبد الله ع اما اعتزال النساء فلا بيان اراد نفي اعتزال الثياب عن الطهي ومحادثتهن
دون الجماع لتحريمه على المعتكف كما ياتي وفي طي الفراش اشارة الى ذلك كا الخمسة عن يه ابي عبد الله ع قال كان بدر
في شهر رمضان فلم يعتكف رسول الله صلى الله عليه وآله فلما ان كان من قابل اعتكف عشرين عشرا لعامه وعشرا قضاء
لما فاته كا العدة عن سهل عن البزنطي عن يه داود بن الحصين عن ابي العباس عن ابي عبد الله ع قال اعتكف رسول الله ص
في شهر رمضان في العشر الاولى ثم اعتكف في الثانية في العشر الوسطى ثم اعتكف في الثالثة في العشر الاواخر ثم لم يزل
يعتكف في العشر الاواخر كا محمد عن احمد عن عثمان عن يه سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال كان رسول الله ص
اذا دخل العشر الاواخر شد الميزر واجتنب النساء واحيى الليل وتفرغ للعبادة يه في رواية السكوني باسناده قال قال
رسول الله ص اعتكاف عشر في شهر رمضان يعدل حجتين وعمرتين كا العدة عن سهل عن البزنطي عن داود بن الحصين
عن ابي العباس عن ابي عبد الله ع قال لا اعتكاف الا بصوم محمد عن محمد بن الحسين عن صفوان عن العلاء يب التيملي عن
ابن اسباط عن العلاء عن محمد عن ابي عبد الله ع مثله يب التيملي عن العباس بن عامر عن ابن بكير عن عبيد بن زرارة
عن ابي عبد الله ع مثله كا الخمسة يه الحلبي عن ابي عبد الله ع قال لا اعتكاف الا بصوم في المسجد الجامع كا العدة عن
السراد يب التيملي عن محمد بن علي عن يه عن عمر بن يزيد قال قلت لابي عبد الله ع ما تقول في الاعتكاف ببغداد في
بعض مساجدها فقال لا اعتكاف الا في مسجد جماعة قد صلى فيه امام عدل صلوة جماعة ولا باس ان يعتكف في مسجد
الكوفة والبصرة ومسجد المدينة ومسجد مكة يه وقد روي في مسجد المدائن بيان كان المراد بالعدل ما يقابل الجور فيشمل
غير المعصوم ممن يصلح للقدوة الا ان يجعل تخصيص هذه المساجد بالذكر قرينة لارادة المعصوم فانها مما صلى فيها المعصوم

كا سهل عن يه البزنطي عن داود بن سرحان عن ابي عبد الله ع قال كا لا اعتكاف الا في العشر من شهر رمضان وقال
ان عليا ع كان يقول تن لا ارى الاعتكاف الا في المسجد الحرام او مسجد رسول الله ص او مسجد جامع ولا ينبغي
للمعتكف ان يخرج من المسجد الا لحاجة لا بد منها ثم لا يجلس حتى يرجع والمراة مثل ذلك كا الخمسة عن ابي عبد الله ع
قال سئل عن الاعتكاف فقال لا يصلح الاعتكاف الا في المسجد الحرام او مسجد الرسول او مسجد الكوفة او مسجد جماعة
وتصوم ما دمت معتكفا يب التيملي عن محمد بن علي عن علي بن النعمان عن الكناني عن ابي عبد الله ع قال سئل
عن الاعتكاف في رمضان في العشر قال ان عليا ع كان يقول لا ارى الاعتكاف الا في المسجد الحرام او في مسجد
جامع يب عنه عن احمد بن صبيح عن علي بن عمران الرازي عن ابي عبد الله عن ابيه عليهما السلام قال المعتكف يعتكف
في المسجد الجامع يب عنه عن محمد بن الوليد عن ابان عن يحيى بن العلاء الرازي عن ابي عبد الله ع قال لا يكون
الاعتكاف الا في مسجد جماعة كا العدة عن احمد عن احمد عن يه السراد عن الخزاز عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع
قال لا يكون الاعتكاف اقل من ثلثة ايام ومن اعتكف صام وينبغي للمعتكف اذا اعتكف ان يشترط كما يشترط الذي
يحرم بيان الاشتراط ان يقول حين ينوي اللهم حلني حيث حبستني يعني يكون لي الاختيار في فسخه اذا عرض مانع
عن اتمامه يب التيملي عن محمد بن علي عن السراد عن عمر بن يزيد عن ابي عبد الله ع قال اذا اعتكف العبد فليصم وقال
لا يكون اعتكاف اقل من ثلثة ايام واشترط على ربك في اعتكافك كما تشترط عند احرامك ان ذلك في اعتكافك
عند عارض ان عرض لك من علة تنزل بك من امر الله كا احمد عن السراد يب التيملي عن السراد عن يه الخزاز عن محمد
عن ابي جعفر ع قال اذا اعتكف يوما ولم يكن اشترط فله ان يخرج ويفسخ الاعتكاف وان اقام يومين ولم يكن اشترط
فليس له ان يخرج ويفسخ اعتكافه حتى يمضي ثلثة ايام كا العدة عن احمد عن يه السراد عن ابي ولاد قال سالت ابا عبد الله ع
عن امراة كان زوجها غائبا فقدم وهي معتكفة باذن زوجها فخرجت حين بلغها قدومه من المسجد الى بيتها فتهيأت لزوجها
حتى واقعها فقال ان كانت خرجت من المسجد قبل ان تمضي ثلثة ايام ولم تكن اشترطت في اعتكافها فان عليها ما على
المظاهر بيان ينبغي تقييده بما اذا مضى يومان كما في الحديث السابق وكفارة الظهار هي مثل كفارة افطار يوم من شهر
رمضان الا انه على الترتيب دون التخيير ويأتي رواية التخيير ايضا في المعتكف الآتي رواية سماعة وهي واتقى في الترتيب
اصح واحوط كا احمد عن السراد يب التيملي عن عمرو بن عثمان عن السراد عن يه الخزاز عن الحذاء عن ابي جعفر ع
قال المعتكف لا يشم الطيب ولا يتلذذ بالريحان ولا يماري ولا يشتري ولا يبيع قال ومن اعتكف ثلثة ايام فهو
يوم الرابع بالخيار ان شاء زاد ثلثة ايام اخر وان شاء خرج من المسجد فان اقام يومين بعد الثلاثة فلا يخرج من المسجد حتى
يتم ثلثة ايام اخر كا العدة عن سهل عن البزنطي عن داود بن سرحان قال بدأني ابو عبد الله ع من غير ان اسأله

فقال

فقال الاعتكاف ثلثة ايام يعني السنة ان شاء الله تعالى كا بهذا الاسناد عن يه داود بن سرحان قال كنت بالمدينة
في شهر رمضان فقلت لابي عبد الله ع اني اريد ان اعتكف فماذا اقول وماذا افرض على نفسي فقال لا تخرج من المسجد الا
لحاجة لا بد منها ولا تقعد تحت ظلال حتى تعود الى مجلسك كا الخمسة يه الحلبي عن ابي عبد الله ع قال لا ينبغي للمعتكف ان يخرج
من المسجد الا لحاجة لا بد منها ثم لا يجلس حتى يرجع ولا يخرج في شيء الا لجنازة او يعود مريضا ولا يجلس حتى يرجع واعتكاف
المرأة مثل ذلك كا العدة عن احمد عن الحسين عن فضالة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال ليس على المعتكف
ان يخرج من المسجد الا الى الجمعة او جنازة او غائط كا بهذا الاسناد عن عبد الله بن سنان يب الحسين عن فضالة عن يه
عبد الله بن سنان يه عن ابي عبد الله ع تن قال المعتكف بمكة يصلي في اي بيوتها شاء سواء كان عليه في المسجد صلى او في بيوتها
يب التيملي عن التيمي عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع مثله وزاد وقال لا يصلح العكوف في غيرها الا ان يكون مسجد
رسول الله ص او في مسجد من مساجد الجماعة ولا يصلي المعتكف في بيت غير المسجد الذي اعتكف فيه الا بمكة فانه يعتكف بمكة
حيث شاء لانها كلها حرم الله ولا يخرج المعتكف من المسجد الا في حاجة بيان قوله يعتكف بمكة حيث شاء اي يصلي بها
كما يدل عليه سياق الكلام كذا في التهذيب كا القميان عن صفوان عن يه منصور بن حازم عن ابي عبد الله ع قال المعتكف
بمكة يصلي في اي بيوتها شاء والمعتكف في غيرها لا يصلي الا في المسجد الذي سماه كا النيسابوريان عن يه صفوان عن الحلبي
يب التيملي عن محمد بن علي عن ابي جميلة عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال اذا مرض المعتكف او طمثت المرأة المعتكفة فانه ياتي
بيته ثم يعيد اذا برئ ويصوم كا وفي رواية اخرى عنه ليس على المريض ذلك كا العدة عن احمد وسهل عن يه السراد عن
الخزاز عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع في المعتكفة اذا طمثت قال ترجع الى بيتها واذا طهرت رجعت فقضت ما عليها يب التيملي
عن ابن اسباط عن عمه عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال واي امرأة كانت معتكفة ثم حرمت عليها الصلوة فخرجت من المسجد
فطهرت فليس ينبغي لزوجها ان يجامعها حتى تعود الى المسجد وتقضي اعتكافها كا العدة عن سهل عن السراد يب التيملي
عن محمد بن علي عن يه السراد عن ابن رئاب عن زرارة قال سالت ابا جعفر ع عن المعتكف يجامع اهله قال اذا فعل فعليه ما
على المظاهر كا العدة عن احمد عن التيمي عن يه ابن المغيرة عن سماعة قال سالت ابا عبد الله ع عن معتكف واقع اهله
قال هو بمنزلة من افطر يوما من شهر رمضان يب التيملي عن التيمي عن صفوان عن سماعة عن ابي عبد الله ع مثله
وزاد في آخره متعمدا عتق رقبة او صيام شهرين متتابعين او اطعام ستين مسكينا كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن
يه الحسن بن الجهم عن ابي الحسن ع قال سالته عن المعتكف ياتي اهله فقال لا ياتي امرأته ليلا ولا نهارا وهو معتكف يب محمد بن
سنان عن عبد الاعلى بن اعين قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل وطئ امرأته وهو معتكف ليلا في شهر رمضان قال
عليه الكفارة قال قلت وطئها نهارا قال عليه كفارتان بيان احديهما للصيام والاخرى للاعتكاف باب النوادر

كا العدة عن احمد عن القاسم عن جده عن ابي بصير عن ابي عبد الله عن ابيه عن جده عليهم السلام قال يستحب للرجل ان ياتي
اهله اول ليلة من شهر رمضان لقول الله عز وجل احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم كا والرفث المجامعة بيان انما قال
يستحب وليس في الاية ان يدل من الحل لان الله سبحانه احب ان يوخذ برخصه وانما خص الاستحباب باول ليلة من الشهر
لانه اول وقت الرخصة فينبغي ان يتبادر الرخصة فيه بالقبول ولانه تطهير النفس من الوساوس الشيطانية فيتهيو بذلك
لصيام الشهر وقيامه وفي ساير الليالي يحصل التطهير بالصيام السابق عليها فيها اغنى عن ذلك ولانه لو كان عليه غسل
لم يشعر به كان يخرج بذلك عن عهدته فيحصل له الطهارة للصيام جميعا آخر ابواب فضل شهر رمضان وليلة القدر
والعمل فيهما والحمد لله اولا واخرا ابواب النذور والايمان والايات قال الله سبحانه وما انفقتم من نفقة
او نذرتم من نذر فان الله يعلمه وما للظالمين من انصار وقال تعالى واوفوا بعهدي اوف بعهدكم واياي فارهبون وقال
عز وجل واوفوا بالعهد ان العهد كان مسؤولا وقال جل جلاله وبعهد الله اوفوا ذلكم وصاكم به لعلكم تذكرون وقال
جل وعز واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا ان الله يعلم
ما تفعلون ولا تكونوا كالتي نقضت غزلها من بعد قوة انكاثا تتخذون ايمانكم دخلا بينكم ان تكون امة هي اربى
من امة انما يبلوكم الله به وليبينن لكم يوم القيمة ما كنتم فيه تختلفون وقال جل اسمه ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم ان تبروا وتتقوا
وتصلحوا بين الناس والله سميع عليم لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم والله غفور
حليم وقال جل وعلا لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته اطعام عشرة مساكين
من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم
واحفظوا ايمانكم كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تشكرون بيان للظالمين الذين ينفقون الصدقات او
ينفقون في المعاصي او لا يوفون بالنذر كفيلا رقيبا ان الله يعلم ما تفعلون فيه تهديد على النكث وحض على الوفاء
كالتي نقضت شبههم في نقضهم وعدم وفائهم بحال التي نقضت غزلها من بعد قوة انكاثا جمع نكث بكسر النون في خراقتها وقلة
عقلها وهي امرأة يقال لها ريطة بنت سعد بن تيم وكانت خرقاء اتخذت مغزلا قدر ذراع وصنارة مثل اصبع وفلكة
عظيمة على قدرها وكانت تغزل هي وجواريها من الغداة الى الظهر ثم تامرهن فينقضن ما غزلن تتخذون ايمانكم توبيخ
لهم في نقضهم مخادعة ومكرا وخديعة ان يكون امة لاجل ان تكون امة هي اكثر من امة نفرا واموالا او عزا وجاها اي انكم
اذا حلفتم على امر لقلتكم وضعفكم ثم كثر الله عددكم واموالكم لا تستفضلوا الايمان ولا تثبتوا عليها عرضة لايمانكم معرضا لها
اي لا تكثروا الحلف به حتى في الحقرات وفي غير المهمات ان تبروا وتتقوا اي ارادة ان تبروا وتتقوا اي نهاكم عن ذلك ارادة بركم وتقويكم
فان الحلاف مجترئ على الله فيكذب وقيل بل المعنى لا تجعلوا الله مانعا للحلفكم عليه من البر والتقوى والاصلاح بين الناس

اليمين

اليمين بل ان تاتم غير الذي حلفتم عليه خير لكم فاتوا الذي هو خير فيكون اليمين بمعنى المحلوف عليه ويأتي في باب التوكيد
ما يدل على هذا المعنى اللغو بلا والله وبلى والله فيما يجري على السنتكم عادة من غير عقد قلب بما كسبت قلوبكم واطاعت عليه قلوبكم
وتعمدتم وقصدتم باب انه لا نذر الا لله كا القميان عن صفوان عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله
قال اذا قال الرجل علي المشي الى بيت الله وهو محرم بحجة او علي هدي كذا وكذا فليس بشيء حتى يقول لله علي المشي الى بيته او يقول
لله علي ان احرم بحجة او يقول لله علي هدي كذا وكذا ان لم افعل كذا وكذا بيان وهو محرم بحجة معناه او قال وهو محرم
بحجة يعني جعل على نفسه ذلك كما يستفاد من الجزاء كا محمد عن احمد عن الحسين عن الكناني قال سالت ابا عبد الله ع
عن رجل قال علي نذر قال ليس النذر بشيء حتى يسمي لله شيئا صياما او صدقة او هديا او حجا كا يب احمد عن علي بن
الحكم عن علي عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل يقول علي نذر قال يسمي النذر ويقول علي صوم لله او
يتصدق او يعتق او يهدي هديا فان قال الرجل انا اهدي هذا الطعام فليس هذا بشيء انما تهدى البدن كا محمد
عن محمد بن احمد عن السندي بن محمد عن صفوان الجمال عن ابي عبد الله ع قال قلت له بابي انت وامي جعلت على نفسي شيئا
الى بيت الله تعالى قال كفر يمينك فانما جعلت على نفسك يمينا وما جعلته لله فف به بيان يستفاد من هذا الخبر ان
ما لم يجعله لله فليس بنذر بل هو يمين او حكمه حكم اليمين وانه يجب الحنث فيما لم يجعل لله مع الكفارة يمينا كان او نذرا
كا علي عن الاثنين قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل يحلف بالنذر ونيته في يمينه التي حلف عليها درهم او اقل قال
اذا لم يجعل لله فليس بشيء بيان يحلف بالنذر اي بما يتقرب به الى الله كانفاق المال ونحوه فان النذر انما يطلق على
مثل ذلك لا على اليمين فانها قد يكون في المباح كا علي عن ابيه عن صفوان عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله
اني جعلت على نفسي شكرا لله ركعتين اصليهما في السفر والحضر افاصليهما في السفر بالنهار فقال نعم ثم قال اني لاكره الايجاب
ان يوجب الرجل على نفسه قلت اني لم اجعلهما لله علي انما جعلت ذلك على نفسي اصليهما شكرا لله ولم اوجبهما لله
على نفسي افادعهما اذا شئت قال نعم يب الصفار عن العبيدي عن صفوان عن ابن مسكان عن محمد بن بشير عن
العبد الصالح ع قال قلت له جعلت فداك اني جعلت لله علي ان لا اقبل من بني عمي صلة ولا اخرج متاعي في سوق
منى تلك الايام قال فقال ان كنت جعلت شكرا فف به وان كنت انما قلت ذلك من غضب فلا شيء عليك يب احمد عن
الحسين عن ابن ابي عمير عن غير واحد من اصحابنا عن ابي عبد الله ع في الرجل يكون له الجارية فتؤذيه امرأته وتغار
عليه فيقول هي عليك صدقة قال ان كان جعلها لله وذكر الله فليس له ان يقربها وان لم يكن ذكر الله فهي جاريته يصنع بها
ما شاء يه سئل ع عن رجل يغضب فقال علي المشي الى بيت الله الحرام قال اذا لم يقل لله علي فليس بشيء باب
نذر الصيام كا الثلثة عن كرام قال قلت لابي عبد الله ع اني جعلت على نفسي ان اصوم حتى يقوم القائم فقال صم ولا تصم

في السفر ولا العيدين ولا ايام التشريق ولا اليوم الذي يشك فيه من شهر رمضان بيان انما لا يصوم يوم الشك
اذا اعتقد كونه من شهر رمضان وذلك لانه لا ياتي له ان ينوي من نذره وان قال بلسانه انه من نذره كا
العدة عن احمد عن ابن اشيم قال كتب الحسين الى الرضا ع جعلت فداك رجل نذر ان يصوم اياما معلومة فصام
بعضها ثم اعتل فافطر ايبتدئ في صومها ام يحتسب بما مضى فكتب اليه يحتسب بما مضى كا علي عن صالح بن عبد الله
عن ابي الحسن ع قال قلت له جعلت فداك علي صيام شهرين ان خرج عمي من الحبس فخرج واصبح وانا اريد الصيام فيجيئني
بعض اصحابنا فادعو بالغداء واتغدى معهم قال لا باس بيان الظاهر ان لفظة فداك زيادة من سهو النساخ
وانما نفى الباس عنه لانه لم يكن عين شهرا كا العدة عن احمد عن يب الحسين عن الجوهري عن علي بن ابي حمزة عن
ابي ابرهيم ع قال سألته عن رجل على نفسه صوم شهر بالكوفة وشهر بالمدينة وشهر بمكة من بلاء ابتلي به فقضى انه
صام بالكوفة شهرا ودخل المدينة فصام بها ثمانية عشر يوما ولم يقم عليه الجمال قال يصوم ما بقي عليه اذا انتهى
الى بلده كا الاربعة عن جعفر عن ابائه ان عليا عليهم السلام قال في رجل نذر ان يصوم زمانا قال الزمان خمسة اشهر
والحين ستة اشهر لان الله تعالى قال تؤتي اكلها كل حين باذن ربها بيان وذلك لان الله سبحانه انما شبه الكلمة
الطيبة بشجرة طيبة تثمر في كل ستة من ايام كا علي عن ابيه عن يب السراد عن خالد بن جرير عن ابي الربيع عن ابي عبد الله ع
انه سئل عن رجل قال لله ان اصوم حينا وذلك في شكر فقال ابو عبد الله ع قد اتي علي ع في مثل هذا فقال صم
ستة اشهر فان الله تعالى يقول تؤتي اكلها كل حين باذن ربها يعني ستة اشهر يب ابن محبوب عن احمد بن عبد
عن ابن فضال عن ابي جميلة عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله ع في رجل جعل لله نذرا ولم يسم شيئا قال يصوم ستة
ايام كا علي عن يب الاثنين عن ابي عبد الله ع عن ابائه عليهم السلام في الرجل يجعل على نفسه اياما معدودة مسماة
في كل شهر ثم يسافر فيمر بها الشهور انه لا يصوم في السفر ولا يقضيها اذا شهد بيان يعني قال في الرجل يجعل
على نفسه لله الصيام انه لا يصوم في السفر كا العدة عن سهل عن السراد يب التيملي عن عمرو بن عثمان عن السراد
عن عبد الله بن سنان قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل يصوم صوما قد وقته على نفسه او يصوم من اشهر
الحرم فيمر به الشهر والشهران لا يقضيه فقال لا يصوم في السفر ولا يقضي شيئا من صوم التطوع الا الثلثة الايام
التي كان يصومها من كل شهر ولا يجعلها بمنزلة الواجب الا اني احب لك ان تدوم على العمل الصالح قال
وصاحب الحرم الذي كان يصومها يجزيه ان يصوم مكان كل شهر من اشهر الحرم ثلثة ايام بيان قد وقته على
نفسه يعني من غير نذر ولا يمين ولهذا نفى عنه القضاء وعده من التطوع ولا يجعلها بمنزلة الواجب يعني
لا يعتقد في صيام الثلثة الايام انه واجب او مثل الواجب في عدم جواز تركه وان كان يقضيه مع الفوات

وانما

وانما امرتك بقضائه لاني احب لك المداومة على العمل الصالح وان لم يكن واجبا عليك وانما يجزيه ثلثة ايام
بدل كل شهر من الحرم لان من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فالثلثة بمنزلة الثلثين كا النيسابوريان عن ابن
ابي عمير عن ابرهيم بن عبد الحميد يب التيملي عن جعفر بن محمد بن ابي الصباح عن ابرهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن ع
قال سألته عن الرجل يجعل لله عليه صوم يوم مسمى قال يصومه ابدا في السفر والحضر بيان حمله في التهذيبين على ما اذا نذر
على نفسه ان يصوم في السفر والحضر كما يدل عليه خبر علي بن مهزيار الذي ياتي في باب الكفارة كا علي عن ابيه عن السراد
عن ابن رئاب عن زرارة قال ان امي كانت جعلت على نفسها لله عليها نذرا ان كان الله رد عليها بعض ولدها
من شيء كانت تخاف عليه ان تصوم ذلك اليوم الذي يقدم عليها فيه ما بقيت فخرجت معنا مسافرة الى مكة فاشكل
علينا صيامها في السفر لم يدر تصوم ام تفطر فسألت ابا جعفر ع عن ذلك واخبرته بما جعلت على نفسها فقال لا تصوم
في السفر قد وضع الله عنها حقه في السفر وتصوم هي ما جعلت على نفسها قال قلت ما ترى اذا هي قدمت وتركت
ذلك قال لا اني اخاف ان ترى في الذي نذرت ما تكره كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة قال
ان امي الحديث الا انه ذكر ابا عبد الله ع مكان ابي جعفر يب سعد عن ابي جعفر عن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة
قال قلت لابي جعفر ع ان امي الحديث بادنى تفاوت وفي اخره ما ترى اذا هي رجعت هل تقضيه قال لا قلت افتترك ذلك
قال لا اني اخاف الحديث يب الفقيه قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل يقول لله علي ان اصوم شهرا او اكثر من ذلك
او اقل فعرض له امر لا بد له ان يسافر ايصوم وهو مسافر قال اذا سافر فليفطر لانه لا يحل له الصوم في السفر فريضة
كان او غيره والصوم في السفر معصية كا محمد عن يعقوب بن يزيد يب الصفار عن يعقوب بن يزيد عن يحيى بن
المبارك عن ابن جبلة عن اسحق بن عمار عن ابن جندب قال سأل كا عباد بن ميمون يب ابا عبد الله ع وانا حاضر عن رجل جعل على نفسه نذرا صوما واراد الخروج في الحج فقال ابن جندب سمعت من رواه عن ابي عبد الله ع
انه سئل عن رجل جعل على نفسه نذر صوم فحضرته نية في زيارة ابي عبد الله ع قال يخرج ويصوم ولا يصوم في الطريق
فاذا رجع قضى ذلك يب الصفار عن القاسم بن ابي القاسم الصيقل قال كتبت اليه يا سيدي رجل نذر ان يصوم
يوما من الجمعة دائما ما بقي فوافق ذلك اليوم عيد فطر او اضحى او ايام التشريق او سفر او مرض هل عليه صوم ذلك
اليوم او قضاؤه او كيف يصنع يا سيدي فكتب ع اليه قد وضع الله الصيام في هذه الايام كلها ويصوم يوما بدل يوم
ان شاء الله كا الرزاز عن محمد بن عيسى عن يب علي بن مهزيار انه كتب اليه يا سيدي الحديث بيان زاد في التهذيب
او يوم جمعة بعد او ضحى وكانه سهو من النساخ يب هرون بن مسلم عن ابن ابي عمير عن صالح بن عبد الله قال قلت
لابي الحسن موسى ع ان اخي حلف فجعلت على نفسي صوم شهر فصمت فمر بنا اتاني بعض اخواني فافطرت اياما

فاقضيه قال لا بأس بيان هذا اذا لم يشترط التتابع على نفسه كا العدة عن احمد عن الحسن بن علي عن رفاعة
قال سألت اباعبد الله ع عن المرأة تنذر عليها صوم شهرين متتابعين قال تصوم وتستأنف ايامها التي قعدت
حتى تتم الشهرين قلت أرأيت ان هي يئست من الحيض اتقضيه قال لا تقضي يجزيها الاول يب الحسين عن فضالة عن رفاعة
قال سألت اباعبد الله ع عن رجل جعل عليه صوم شهرين متتابعين فيصوم ثم يمرض هل يعتد به قال نعم امر الله حبسه
قلت امرأة نذرت صوم شهرين الحديث يب ابن محبوب عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن رفاعة
عن محمد عن ابي جعفر ع قال سألته عن امرأة تجعل لله عليها صوم شهرين متتابعين فتحيض قال تصوم ما حاضت
فهو يجزيها بيان يعني تقضي ما حاضت فهو يجزيها عن التتابع يب عنه عن احمد بن عبدوس عن ابن فضال عن
عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع في رجل جعل الله عليه نذرا صيام سنة فلم يستطع قال يصوم شهرا وبعض
الشهر الآخر ثم لا بأس ان يقطع الصوم يب ابن مسكان عن يزيد بن خليل قال سئل ابو عبد الله ع عن رجل كان
في حبس فقال لله علي ان خرجت من حبسي هذا ان اصوم سنة فخرج الرجل من الحبس وخاف ان لا يمكنه ان يصوم
سنة كيف يصنع قال يصوم شهرا ومن الشهر الثاني اياما فيكون قد صام شهرين متتابعين ثم يصوم بعد ذلك
فمتى افطر يوما تصدق بمد ومتى صام حسب له حتى يتم له سنة باب فدية نذر الصيام كا العدة عن
محمد بن سهل يه ادريس بن زيد وعلي بن ادريس قالا سألنا الرضا ع عن رجل نذر نذرا ان هو تخلص من الحبس
ان يصوم كل يوم يتخلص فيه فعجز عن الصوم او غير ذلك فمد الرجل في عمره وقد اجتمع على الرجل صوم كثير ما كفارة
ذلك الصوم قال يتصدق عن كل يوم بمد حنطة او شعير كا العدة عن سهل عن يه البزنطي عن ابي الحسن الرضا ع
في رجل نذر على نفسه ان هو سلم من مرض او تخلص من حبس ان يصوم كل يوم اربعاء وهو اليوم الذي تخلص فيه
فعجز عن الصوم لعلة اصابته او غير ذلك فمد للرجل في عمره واجتمع عليه صوم كثير ما كفارة ذلك قال تصدق لكل يوم بمد
من حنطة او ثمن مد كا احمد عن علي بن احمد عن موسى بن بكر عن محمد بن منصور قال سألت الرضا ع عن رجل
نذر نذرا في صيام فعجز فقال كان ابي يقول عليه مكان كل يوم مد يه سأل محمد بن منصور موسى بن جعفر ع عن رجل
نذر صياما فثقل الصوم عليه قال يتصدق عن كل يوم بمد من حنطة يب كا احمد عن الحسين عن فضالة عن حسين
عن يه ابن مسكان عن محمد بن جعفر قال قلت لابي الحسن الرضا ع ان امرأتي جعلت على نفسها صوم شهرين
متتابعين فوضعت ولدها وادركها الحبل فلم تقو على الصوم قال فلتتصدق مكان كل يوم بمد على مسكين كا يب محمد
عن يعقوب بن يزيد عن يحيى بن المبارك عن يه ابن جبلة عن اسحق بن عمار عن ابن عمار عن ابي عبد الله ع
في رجل يجعل عليه صياما في نذر ولا يقوى قال يعطي من يصوم عنه في كل يوم مدين يب ابن محبوب عن يب العبيدي

عن علي

عن علي بن اسحق ابي سليمان بن داود عن ابرهيم بن محمد قال كتب رجل الى الفقيه ع يا مولاي نذرت ان اكون متى
فاتتني صلوة الليل صمت في صبيحتها ففاته ذلك كيف يصنع وهل له من ذلك مخرج وكم يجب عليه من الكفارة في صوم
كل يوم تركه ان كفر ان اراد ذلك قال فكتب ع يفرق عن كل يوم مدا من طعام كفارة بيان في الاسناد الاول قال كتب
مكان كتب رجل وينبغي حمل الفوات على غير التعمد ليكون فدية ويكون التأدب ثابتا على نذره كما يدل عليه الباقي
وانما سماه كفارة مجازا فذلك لما يأتي من ان كفارة النذر كفارة اليمين ويحتمل ان يكون على وجه التعمد ويكون
ذلك كفارة لكل يوم ويكون التأدب في نفسه ان يكون ثابتا على نذره وانما يكفر كفارة اليمين من ابطل نذره فلا
منافاة باب سائر النذور كا علي عن ابيه عن صفوان عن اسحق بن عمار عن ابي ابرهيم ع قال قلت له
رجل كانت عليه حجة الاسلام فاراد ان يحج فقيل له تزوج ثم حج فقال ان تزوجت قبل ان احج فغلامي حر فتزوج
قبل ان يحج فقال اعتق غلامه فقلت لم يرد بعتقه وجه الله فقال انه نذر في طاعة الله والحج احق من التزويج واوجب
عليه من التزويج قلت فان الحج تطوع قال وان كان تطوعا فهي طاعة الله تعالى قد اعتق غلامه بيان ينبغي حمله على ما
اذا سمى الله في نذره لما مر من انه لا نذر الا لله واما قول السائل لم يرد بعتقه وجه الله فانما اراد به انه انما قال ذلك
مخافة لمن امره بالتزويج قبل الحج وانه عازم على تقديم الحج لا يفعل غيره وهذا لا ينافي كونه لله كا احمد عن يب الحسين
عن القاسم عن يه جميل بن صالح قال كانت عندي جارية بالمدينة فارتفع طمثها فجعلت لله علي نذرا ان هي حاضت
فعلمت بعد انها حاضت قبل ان اجعل النذر فكتبت الى ابي عبد الله ع وانا بالمدينة فاجابني ان كانت حاضت قبل
النذر فلا عليك وان كانت حاضت بعد النذر فعليك يب الحسين عن صفوان وفضالة عن العلاء عن محمد عن
احدهما عليهما السلام قال سألته عن رجل وقع على جارية له فارتفع حيضها وخاف ان تكون قد حملت فجعل لله عتق
رقبة وصوما وصدقة ان هي حاضت وقد كانت الجارية طمثت قبل ان يحلف بيوم او يومين وهو لا يعلم قال ليس
عليه شيء كا الاربعة يب احمد عن البرقي عن النوفلي عن يه السكوني عن ابي عبد الله ع يب يه عن ابيه عن آبائه ع
ش ان امير المؤمنين صلوات الله عليه سئل عن رجل نذر ان يمشي الى البيت فمر بمعبر قال فليقم في المعبر قائما حتى
يجوز كا الثلثة عن رفاعة وحفص يب موسى عن ابن ابي عمير وصفوان عن رفاعة قال سألت اباعبد الله ع
عن رجل نذر ان يمشي الى بيت الله حافيا قال فليمش فاذا تعب فليركب الحديث مرسلا مقطوعا يه وروي انه يمشي
من خلف المقام بيان لفظة حافيا ليست في التهذيبين ويأتي في كتاب الحج في امرأة نذرت ذلك الامر بركوبها وان الله
غني عن مشيها وحفائها ولعل المراد بالمشي من خلف المقام مشيه من خلف مقام ابرهيم نحو البيت والاحتياط به
فانه اقل ما يفي به نذره ولهذا اقتصر عليه كا القميان عن صفوان عن العلاء عن محمد عن احدهما عليهما السلام

قال سألته عن رجل جعل لله عليه مشيا الى بيت الله فلم يستطع قال يحج راكبا كا الاربعة عن محمد عن ابي جعفر ع
مثلا الا انه قد جعل على المشي يب الحسين عن الثلثة عن ابي عبد الله ع انه قال ايما رجل نذر ان يمشي الى بيت الله
ثم عجز عن ان يمشي فليركب وليسق بدنة اذا عرف الله منه الجهد بيان يأتي هذا الخبر في كتاب الحج باسناد آخر يب
الصفار عن ابرهيم بن هاشم عن عبد الرحمن بن حماد عن ابرهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن ع قال سأله عباد بن
عبد الله البصري عن رجل جعل لله نذرا على نفسه المشي الى بيت الله الحرام فمشى نصف الطريق او اقل او اكثر قال
ينظر ما كان ينفق من ذلك الموضع فيتصدق به بيان ينبغي تقييد السؤال بالموت او العجز يب الحسين عن صفوان
عن اسحق بن عمار عن عنبسة بن مصعب قال نذرت في ابن لي ان عافاه الله ان احج ماشيا فمشيت حتى بلغت العقبة
فاشتكيت فركبت ثم وجدت راحة فمشيت فسألت اباعبد الله عليه السلام عن ذلك فقال اني احب ان كنت موسرا ان
تذبح بقرة فقلت معي نفقة ولو شئت ان اذبح لفعلت وعلي دين فقال اني احب ان كنت موسرا ان تذبح بقرة فقلت
اشيء واجب افعله فقال لا من جعل لله شيئا فبلغ جهده فليس عليه شيء كا علي عن ابيه عن يب السراد عن ابن رئاب
عن مسمع قال قلت لابي عبد الله ع كانت لي جارية حبلى فنذرت لله تعالى ان ولدت غلاما ان احجه او احج عنه
فقال ان رجلا نذر لله في ابن له ان هو ادرك ان يحجه او يحج عنه فمات الاب وادرك الغلام بعد فاتى رسول الله ص
الغلام فسأله عن ذلك فامر رسول الله صلى الله عليه وآله ان يحج عنه مما ترك ابوه يب موسى عن السراد عن ابن
رئاب عن ابي يعفور قال قلت لابي عبد الله ع رجل نذر لله لئن عافى الله ابنه من وجعه ليحجنه الى بيت الله الحرام
فعافى الله الابن ومات الاب فقال الحجة على الاب يؤديها عنه بعض ولده قلت هي واجبة على ابنه الذي نذر فيه فقال
هي واجبة على الاب من ثلثه او يتطوع ابنه فيحج عن ابيه بيان انما كان على الاب لانه هو الذي اوجب على نفسه دون
الابن يب موسى عن يه السراد عن ابن رئاب عن ضريس الكناسي قال سألت اباجعفر ع عن رجل عليه حجة الاسلام
نذر نذرا في شكر ليحجن به رجلا الى مكة فمات الذي نذر قبل ان يحج حجة الاسلام ومن قبل ان يفي بنذره الذي نذر
قال ان كان ترك مالا يحج عنه حجة الاسلام من جميع المال واخرج من ثلثه ما يحج به لنذره رجلا وقد وفى بالنذر
وان لم يكن ترك مالا الا بقدر ما يحج به عنه حج عنه مما ترك ويحج عنه وليه حجة النذر انما هو مثل دين عليه كا
القميان عن علي بن مهزيار كا الرزاز عن محمد بن عيسى عن يب علي بن مهزيار قال قلت لابي الحسن ع رجل جعل على
نفسه نذرا ان قضى الله حاجته ان يتصدق بدراهم فقضى الله حاجته فصير الدراهم ذهبا ووجهها اليك أيجوز
ذلك او يعيد قال يعيد كا علي عن ابيه عن القاسم بن محمد يب الصفار عن القاساني عن القسم عن المنقري
عن حفص بن غياث عن ابي عبد الله ع قال من نذر بدنة فعليه ناقة يقلدها ويشعرها ويقف بها بعرفة

ومن نذر

ومن نذر جزورا فحيث شاء نحره بيان في بعض النسخ هديا بدل بدنة ويفسر هذا الحديث ان الهدي والبدنة
انما يطلق في مناسك الحج على الجزور يب النوفلي عن السكوني عن جعفر عن ابيه عن علي عليهم السلام قال في الرجل
يقول علي بدنة قال يجزي عنه بقرة الا ان يكون عني بدنة من الابل كا محمد عن محمد بن احمد عن الفطحية عن ابي عبد الله
عن ابيه عليهما السلام في رجل جعل على نفسه لله عتق رقبة فاعتق اشل او اعرج قال اذا كان مما يباع اجزأ عنه الا ان
يكون سمى فعليه ما اشترط وسمى يب الحسين عن ابي علي بن راشد يب ابن محبوب عن احمد عن علي بن مهزيار عن
ابي علي بن راشد قال قلت لابي جعفر ع جعلت فداك ان امرأة من اهلنا اعتل صبي لها فقالت اللهم ان كشفت عنه
ففلانة حرة والجارية ليست بعارفة فايما افضل جعلت فداك تعتقها او تصرف ثمنها في وجوه البر فقال لا يجوز
الا عتقها يب ابن محبوب عن العلوي عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سألته عن رجل جعل لله عليه
ان يصلي كذا وكذا صلوة هل يجزيه ان يصلي ذلك على دابته وهو مسافر قال نعم كا العدة عن الثلثة عن ابي عبد الله ع
ان امير المؤمنين ع سئل عن رجل نذر ولم يسم شيئا قال ان شاء صلى ركعتين وان شاء صام يوما وان شاء تصدق
برغيف كا محمد عن محمد بن احمد عن اللؤلؤي رفعه عن ابي عبد الله ع قال قلت له الرجل يقول علي نذر ولا يسمي شيئا
قال كف من بر او غلظ او شدد بيان يعني اقله ذلك ولعله عني واجب المال كا العدة عن سهل عن البزنطي عن
ثعلبة بن ميمون عن معمر بن عمر قال سألت اباعبد الله ع عن الرجل يقول علي نذر ولم يسم شيئا قال ليس بشيء كا الخمسة
الحلبي عن ابي عبد الله ع في رجل جعل لله عليه نذرا ولم يسمه فقال ان سمى فهو الذي سمى وان لم يسم فليس عليه شيء
كا علي عن ابيه عن يب السراد عن محمد بن يحيى الخثعمي قال كنا عند ابي عبد الله ع جماعة اذ دخل عليه رجل من موالي
ابي جعفر ع فسلم عليه ثم جلس وبكى ثم قال له جعلت فداك اني كنت اعطيت الله عهدا ان عافاني الله من شيء كنت اخافه
على نفسي ان اتصدق بجميع ما املك وان الله عافاني منه وقد حولت عيالي من منزلي الى قبة في خراب الانصار وقد حملت
كل ما املك فانا بايع داري وجميع ما املك فاتصدق به فقال له ابو عبد الله ع انطلق وقوم منزلك وجميع متاعك
وما تملك بقيمة عادلة واعرف ذلك ثم اعمد الى صحيفة بيضاء فاكتب فيها جملة ما قومت ثم انظر الى اوثق الناس في
نفسك فادفع اليه الصحيفة واوصه ومره ان حدث بك حدث الموت ان يبيع منزلك وجميع ما تملك فيتصدق به
عنك ثم ارجع الى منزلك وقم في مالك على ما كنت فيه فكل انت وعيالك مثل ما كنت تأكل ثم انظر لكل شيء تصدق به
فيما تستقبل من صدقة او صلة قرابة او في وجوه البر فاكتب ذلك كله واحصه فاذا كان رأس السنة فانطلق الى الرجل
الذي اوصيت اليه فمره ان يخرج اليك الصحيفة ثم اكتب فيها جملة ما تصدقت واخرجت من صلة قرابة او بر في
تلك السنة ثم افعل مثل ذلك في كل سنة حتى تفي لله بجميع ما نذرت فيه ويبقى لك منزلك ومالك ان شاء الله

قال فقال الرجل فرجت عني يا ابن رسول الله جعلني الله فداك كا علي عن بعض اصحابه ذكره قال لما سمّ المتوكل نذر ان
عوفي ان يتصدق بمال كثير فلما عوفي سأل الفقهاء عن حد المال الكثير فاختلفوا عليه فقال بعضهم مائة الف وقال
بعضهم عشرة آلاف وقالوا فيه اقاويل مختلفة فاشتبه عليه الامر فقال رجل من ندمائه يقال له صفعان الا تبعث الى
هذا الاسود فتسأله عنه فقال له المتوكل من تعني ويحك فقال له ابن الرضا فقال له وهو يحسن من هذا شيئا فقال يا
امير المؤمنين ان اخرجك من هذا فلي عليك كذا وكذا والا فاضربني مائة مقرعة فقال المتوكل قد رضيت
يا جعفر بن محمود صر اليه وسله عن حد المال الكثير فصار جعفر بن محمود يا سيدي انه يسألني عن العلة
فيه فقال ابو الحسن ع ان الله عز وجل يقول لقد نصركم الله في مواطن كثيرة فعددنا تلك المواطن فكانت ثمانين
موطنا يب ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن محمد بن خالد عن سيف بن عميرة عن الحضرمي قال كنت عند ابي
عبد الله ع فسأله رجل عن رجل مرض فنذر لله شكرا ان عافاه الله ان يتصدق من ماله بشيء كثير ولم يسم
شيئا فما تقول قال يتصدق بثمانين درهما فانه يجزيه وذلك بيّن في كتاب الله اذ يقول لنبيه صلى الله عليه وآله
وسلم لقد نصركم الله في مواطن كثيرة والكثيرة في كتاب الله ثمانون كا محمد عن بنان عن موسى بن القاسم عن يب
محمد بن احمد عن موسى عن يب علي بن جعفر عن اخيه ابي الحسن ع قال سألته عن رجل جعل جاريته هديا للكعبة
كيف يصنع فقال ان ابي اتاه رجل قد جعل جاريته هديا للكعبة فقال له قوّم الجارية او بعها ثم مر مناديا يقوم على الحجر
فينادي الا من قصرت نفقته او قطع به طريقه او نفد طعامه فليأت فلان بن فلان ومره ان يعطي اولا
فاولا حتى ينفد ثمن الجارية كا علي عن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير عن ابان عن ابي الحسن عن ابي عبد الله ع
قال جاء رجل الى ابي جعفر ع فقال له اني اهديت جارية الى الكعبة فاعطيت بها خمسمائة دينار فما ترى قال بعها ثم خذ
ثمنها ثم قم على حائط الحجر ثم ناد فاعط كل منقطع به وكل محتاج من الحاج يب ابن فضال عن عباس بن عامر عن ابان
عن ابي الحسن ع قال سمعت ابا عبد الله ع الحديث كا العدة عن احمد عن ابي عبد الله البرقي عن بعض اصحابنا قال دفعت
الى امرأة غزلا فقالت ادفعه بمكة ليخاط به كسوة الكعبة فكرهت ان ادفعه الى الحجبة وانا اعرفهم فلما صرت بالمدينة
دخلت على ابي جعفر ع فقلت له ان امرأة اعطتني غزلا وامرتني ان ادفعه بمكة ليخاط به كسوة الكعبة فكرهت ان ادفعه
الى الحجبة فقال اشتر به عسلا وزعفرانا وخذ طين قبر ابي عبد الله ع واعجنه بماء السماء واجعل فيه شيئا من العسل
والزعفران وفرّقه على الشيعة ليداووا به مرضاهم بيان السر في ذلك ان كلا من العسل وطين قبر الحسين ع
وماء السماء والزعفران مما جعل الله فيه الشفاء كما ورد في القرآن والحديث ولا سيما اذا اشتري بالطيب كسب النساء
اعني الغزل ومما طاب به نفسا وقلب المؤمن بيت الله قال الله تعالى ما وسعني ارضي ولا سمائي ولكن وسعني قلب عبدي

المؤمن

المؤمن وبيت المؤمن بمنزلة الكسوة واللباس لقلبه ومرض البدن بمنزلة انخراقه وتفرق اجزائه ودوائه بمنزلة
خياطته فتفهم راشدا يب محمد بن احمد عن ابي عبد الله عن يه محمد بن عبد الله بن مهران عن علي بن جعفر عن اخيه ع قال
سألته عن الرجل يقول هو يهدي الى الكعبة كذا وكذا ما عليه اذا كان لا يقدر على ما يهديه قال ان كان جعله نذرا ولا
يملكه فلا شيء عليه وان كان مما يملك غلام او جارية او شبههما باعه واشترى بثمنه طيبا فطيب به الكعبة وان كانت دابة
فليس عليه شيء بيان انما صح اهداء الغلام والجارية وشبههما الى الكعبة دون الدابة لان الغلام يصلح لخدمتها وكذا
الجارية وكل ما يصلح لان يكون فيه مصلحة لها يصح اهداؤه اليها وهو المراد بشبههما بخلاف الدابة فانما لا يصلح لها الا ان الحجبة يحولون
بينه وبين الانتفاع به هناك كا محمد وغيره عن محمد بن احمد عن العباس بن معروف عن موسى بن عيسى اليعقوبي عن
عن محمد بن ميسر عن ابي الجهم عن ابي عبد الله عن ابيه عن آبائه عن علي عليهم السلام انه قال في امرأة نذرت ان
تطوف على اربع قال تطوف اسبوعا ليديها واسبوعا لرجليها كا الاربعة يه السكوني عن ابي عبد الله ع قال قال
امير المؤمنين ع في امرأة الحديث يب علي بن مهزيار قال كتب رجل من بني هاشم الى ابي جعفر الثاني ع اني كنت نذرت
نذرا منذ سنين ان اخرج الى ساحل من سواحل البحر الى ناحيتنا مما يرابط فيه المتطوعة نحو مرابطهم بجدة وغيرها
من سواحل البحر افترى جعلت فداك انه يلزمني الوفاء به او لا يلزمني او افتدي الخروج الى ذلك الموضع بشيء
من ابواب البر لاصير اليه ان شاء الله فكتب اليه بخطه وقرأته ان كان سمع منك نذرك احد من المخالفين فالوفاء به
ان كنت تخاف شنعته والا فاصرف ما نويت من ذلك في ابواب البر وفقنا الله واياك لما يحب ويرضى يب محمد بن
احمد اللؤلؤي عن احمد بن محمد عن سماعة يب الصفار عن الزيات عن البزنطي عن عبد الكريم عن سماعة عن ابي بصير عن ابي
عبد الله ع قال سمعته يقول لو ان عبدا انعم الله عليه نعمة او ابتلاه ببلية فعافاه الله من تلك
البلية فجعل على نفسه ان يحرم من خراسان كان عليه ان يتم يب الحسين عن حماد بن عيسى عن علي بن ابي حمزة
قال سألت ابا الحسن ع عن رجل جعل لله عليه شكرا من بلاء ابتلي به ان عافاه الله ان يحرم من الكوفة قال فليحرم
من الكوفة يب ابن عيسى عن محمد بن اسماعيل عن صفوان عن علي بن ابي حمزة قال كتبت الى ابي عبد الله ع اسأله عن
عن رجل جعل لله عليه ان يحرم من الكوفة قال يحرم من الكوفة بيان يأتي خبر آخر في هذا المعنى في كتاب الحج مع اخبار
المنع من الاحرام قبل الميقات ان شاء الله يب الحسين عن فضالة عن يه ابان عن محمد عن ابي جعفر ع في رجل قال عليه
بدنة ولم يسم اين ينحر قال انما المنحر بمنى يقسمونها بين المساكين يب وقال في رجل قال عليه بدنة ينحرها بالكوفة
فقال اذا سمى مكانا فلينحر فيه فانه يجزي عنه يب ابن عيسى عن الحسين عن اسحق الازرق الصائغ قال سألت ابا الحسن ع
عن رجل جعل لله عليه بدنة ينحرها بالكوفة في شكر فقال لي عليه ان ينحرها حيث جعل لله عليه وان لم يكن

سمى بلدا فانه ينحرها قبالة الكعبة منحر البدن يب الصفار عن ابرهيم بن هاشم عن يحيى المبارك عن ابن جبلة عن
اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع قال قلت رجل مرض فاشترى نفسه من الله بمائة الف درهم ان هو عافاه الله من
مرضه فبرأ فقال يا اسحق لمن جعلته قال قلت جعلت فداك للامام ع قال نعم هو لله وما كان لله فهو للامام يب ابن
محبوب عن احمد عن البرقي عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن ابيه عن علي عليهم السلام انه اتاه رجل فقال اني نذرت
ان انحر ولدي عند مقام ابرهيم ع ان فعلت كذا وكذا ففعلته فقال علي عليه السلام اذبح كبشا سمينا تتصدق بلحمه على
المساكين بيان حمله في الاستبصار على الاستحباب لما يأتي في باب الايمان انه لا شيء عليه يب الحسين عن فضالة
وابن ابي عمير عن رفاعة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل حج عن غيره ولم يكن له مال وعليه نذر ان يحج
ماشيا اتجزي عنه من نذره قال نعم كا الخمسة يب الحسين عن الثلاثة يه الحلبي عن ابي عبد الله ع قال سألته عن امرأة
جعلت مالها هديا لبيت الله ان اعارت متاعها فلانة وفلانة فاعار بعض اهلها بغير اذنها فقال ليس عليها
هدي انما الهدي ما جعل لله هديا للكعبة فذلك الذي يوفى به اذا جعل لله وما كان من اشباه هذا فليس
بشيء ولا هدي لا يذكر الله وسئل عن الرجل يقول علي الف بدنة وهو محرم بالف حجة قال ذلك من خطوات الشيطان
وعن الرجل يقول هو محرم بحجة قال ليس بشيء او يقول انا اهدي هذا الطعام قال ليس بشيء ان الطعام لا يهدى
او يقول الجزور بعد ما نحرت هو هدي لبيت الله قال انما يهدى البدن وهن احياء وليس تهدى حين صارت
لحما كا عن ابيه عن صفوان عن اسحق بن عمار قال سألت ابا ابرهيم ع عن رجل قال لله علي المشي الى الكعبة ان اشتريت
لاهلي شيئا بنسيئة فقال ايشق ذلك عليهم ان لا يأخذ لهم شيئا بنسيئة قال فليأخذ بنسيئة وليس عليه شيء يب
الحسين عن عثمان عن سماعة قال سألته عن امرأة تصدقت بمالها على المساكين ان خرجت مع زوجها ثم خرجت معه
قال ليس عليها شيء يب عنه عن حماد عن علي بن ابي حمزة قال سألت ابا عبد الله ع عن رجل جعل عليه شيئا الى بيت الله
الحرام وكل مملوك له حر ان خرج مع عمته الى مكة ولا يكاري لها ولا يصحبها فقال ليس بشيء ليكار لها وليخرج
معها يب عنه عن فضالة عن ابان عن يحيى بن ابي العلاء عن ابي عبد الله ع عن ابيه عليهما السلام ان امرأة نذرت
ان تقاد مزمومة بزمام في انفها فوقع بعير فخرم انفها فاتت عليا ع تخاصم فابطله وقال انما نذرت لله بيان
لعلها قيدت في قطار الابل فخرم انفها بوقوع بعير من القطار فخاصمت صاحب البعير فابطلت الجناية لانها
نذرت لله وبه عرضت نفسها الجناية ويأتي هذا الحديث في باب ضمان جنايات الدواب من كتاب الحسبة والاحكام
من الكافي والتهذيب باسناد آخر هكذا فدفعها بعير وفي آخره فابطله وقال انما نذرت لله ليس عليك ذلك عنه
يب عن محمد بن اسمعيل عن حمزة بن بزيع عن علي السائي قال قلت لابي الحسن ع جعلت فداك اني كنت

اتزوج

اتزوج المتعة فكرهتها او تشاءمت بها فاعطيت الله عهدا بين الركن والمقام وجعلت علي في ذلك نذرا وصياما
ان لا اتزوجها ثم ان ذلك شق علي وندمت على يميني ولم يكن بيدي من القوة ما اتزوج به في العلانية فقال عاهدت
ان لا تطيعه والله ان لم تطعه لتعصينه بيان يأتي هذا الحديث في باب اثبات المتعة وثوابها من كتاب النكاح
باسناد آخر من الكافي ونقل في التهذيب من هناك وزاد ولكن بيدي مكان ولم يكن بيدي اريد بالقوة الا
من جهة المال وبالتزوج في العلانية العقد الدائم فانه يفتقر الى الاعلان والاشهاد وكثرة المال غالبا يب عنه
عن الحسن بن علي عن الكناني عن ابي عبد الله ع قال ليس من شيء هو لله طاعة يجعله الرجل عليه الا ينبغي له ان يفي به
وليس من رجل جعل لله عليه شيئا في معصية الله الا انه ينبغي ان يتركه الى طاعة الله عز وجل كا الثلاثة يب الصفار
عن يعقوب بن يزيد عن يب ابن ابي عمير عن حفص بن سوقة عن ابن بكير عن زرارة قال قلت لابي عبد الله ع
اي شيء لا نذر في معصية قال فقال كل ما كان لك فيه منفعة في دين او دنيا فلا حنث عليك فيه بيان اي شيء لا نذر
في معصية يعني ما معناه وفي بعض النسخ لا نذر فيه اي لا يصح النذر فيه باب كفارة النذر كا علي عن ابيه
عن القاسم بن محمد يب الصفار عن القاساني عن القاسم عن المنقري عن حفص بن غياث عن ابي عبد الله ع قال
سألته عن كفارة النذر فقال كفارة النذر كفارة اليمين كا علي عن ابيه عن يب السراد عن جميل بن صالح عن ابي
الحسن موسى ع انه قال كل من عجز عن نذر نذره فكفارته كفارة اليمين كا الخمسة يه الحلبي عن ابي عبد الله ع
قال ان قلت لله علي فكفارة يمين يب محمد بن احمد عن ابي جعفر عن ابي الجوزاء عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد
عن ابي جعفر ع قال النذر نذران فما كان لله وفي به وما كان لغير الله فكفارته كفارة يمين بيان لعل المراد انما كان
لله يجب الوفاء به ومخالفته معصية وما كان لغير الله يجوز مخالفته فيه وان اشتركا في وجوب الكفارة بالمخالفة
ويستفاد من بعض الاخبار الآتية في باب الايمان ان ما كان لغير الله يجوز المخالفة فيه قسمان قسم فيه الكفارة
وهو ما استوى فعله وتركه وقسم فيه الكفارة وهو ما يكون مخالفته اولى من ابقائه ومن بعضها ان ما استوى فعله
وتركه ايضا لا كفارة فيه ويجوز حمل الكفارة فيه على الاستحباب اوتأويله بما يكون مخالفته اولى جمعا احد الامرين تلك
الاخبار كا القميان عن علي بن مهزيار يب الصفار عن احمد وعبد الله بن محمد عن علي بن مهزيار قال كتب بندار مولى
ادريس يا سيدي نذرت ان اصوم كل يوم سبت فان انا لم اصمه ما يلزمني من الكفارة فكتب ع وقرأته لا تتركه
الا من علة وليس عليك صومه في سفر ولا مرض الا ان تكون نويت ذلك وان كنت افطرت فيه من غير علة
فتصدق بعدد كل يوم لسبعة مساكين نسأل الله التوفيق لما يحب ويرضى بيان اورد في الفقيه مضمون
هذا الخبر من غير اسناد الى احد وذكر مكان سبعة عشرة وهو الموافق لما تقدم من الاخبار الا انه احدى خصال

كفارة اليمين اذ لا يجوز الاقتصار في الفتوى على احدى خصال الخبر فيما كما في الخبرين الاثنين هذا بما يوجد في بعض
النسخ التهذيب في كتاب الايمان والنذور بشهر مكان السبعة وكانه تصحيف اذ لم يعهد حذف حرف
الجر في مثله ويجوز ان يكون تخفيف الكفارة فيه لاختصاصها باليوم الواحد من دون حنث لاصل
النذر ولشبانه عليه بعد ذلك وقد مضى نظيره كا الرزاز عن محمد بن عيسى عن يب علي بن مهزيار انه كتب اليه
يا سيدي رجل نذر ان يصوم يوما بعينه فوقع ذلك اليوم على اهله ما عليه من الكفارة فكتب اليه يصوم يوما
بدل يوم وتحرير رقبة مؤمنة يب الصفار عن محمد بن عيسى عن ابيه عن الصيقل انه كتب اليه الحديث يب محمد عن
محمد بن عيسى عن الحسين بن عبيدة قال كتبت اليه يعني ابا الحسن الثالث ع الحديث وذكر بدل بعينه لله يب
محمد بن احمد عن محمد بن عبد الحميد عن ابي جميلة عن عمرو بن حريث عن ابي عبد الله ع قال سألته عن رجل قال ان كلم
ذا قرابة له فعليه المشي الى بيت الله وكل ما يملكه في سبيل الله وهو بريء من دين محمد قال يصوم ثلاثة ايام ويتصدق
على عشرة مساكين بيان لعل زيادة الصوم لعظم البراءة وحمل الصوم والتصدق في الاستبصار على الشكر على عقد الفتنة
المعصية دون الكفارة لما مر ان لا نذر في معصية او على ان يكون الكفارة مستحبة يب الحسين عن ابن ابي عمير عن
جميل بن دراج عن عبد الملك بن عمرو عن ابي عبد الله ع قال من جعل لله عليه ان لا يركب محرما سماه فركبه قال ولا
اعلم الا قال فليعتق رقبة او ليصم شهرين او ليطعم ستين مسكينا يب عنه عن اسمعيل عن حفص بن عمر بياع السابري
عن ابي بصير عن احدهما عليهما السلم قال من جعل عليه عهد الله وميثاقه في امر لله طاعة فحنث فعليه عتق رقبة
او صيام شهرين متتابعين او اطعام ستين مسكينا يب محمد بن احمد الكوفي عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى
بن جعفر ع قال سألته عن رجل عاهد الله في غير معصية ما عليه ان لم يف بعهده قال يعتق رقبة او يتصدق بصدقة
او يصوم شهرين متتابعين بيان قد مضى خبر آخر في كفارة النذر بالصيام مع كلام يرفع بعض الاختلاف
وفي التهذيبين حمل هذا الاختلاف على اختلاف الناس في الاستطاعة والعجز ويحتمل تخصيص الستين والشهرين
بازاء الرقبة بما يكون متعلقه معصية او طاعة كما في خبري عبد الملك وابي بصير وعما اكد بلفظة العهد كما في
خبري ابي بصير وعلي بن جعفر ويحتمل الاستحباب باب الايمان كا محمد عن احمد عن علي بن حديد عن بعض
اصحابه عن ابي عبد الله قال الايمان ثلث يمين ليس فيها كفارة ويمين غموس توجب النار فاليمين التي ليس فيها
كفارة الرجل يحلف على باب بر ان لا يفعله فكفارته ان يفعله واليمين التي تجب فيها الكفارة الرجل يحلف على
معصية ان لا يفعلها فيفعلها فتجب عليه الكفارة واليمين الغموس التي توجب النار الرجل يحلف على حق امرئ مسلم على
حبس ماله كا علي قال الايمان ثلث الحديث مرسلا مقطوعا على اختلاف كثير في الفاظه كا محمد عن احمد عن ابن

عن محمد بن احمد

في باب قد تقدم

فضال

فضال عن ابن بكير عن زرارة عن ابي جعفر ع قال كل يمين حلفت عليها لك فيها منفعة في امر دين او دنيا فلا شيء
عليك فيها وانما تقع عليك الكفارة فيما حلفت عليه فيما لله فيه معصية ان لا تفعله ثم تفعله احمد عن يب السراد عن الصلي قال سمعت
ابا عبد الله ع يقول ليس كل يمين فيها كفارة اما ما كان منها مما اوجب الله عليك ان تفعله فحلفت ان لا تفعله فليس
عليك فيها الكفارة واما ما لم يكن مما اوجب الله عليك ان تفعله فحلفت ان لا تفعله ففعلته فان عليك فيها الكفارة
كا يب عنه عن سعد بن سعد عن محمد بن القاسم بن الفضيل عن حمزة بن حمران عن داود بن فرقد عن حمران قال
قلت لابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلم اليمين التي تلزمني فيها الكفارة فقالا ما حلفت عليه مما لله فيه طاعة ان تفعله فلم تفعله
فعليك فيها الكفارة وما حلفت عليه مما لله فيه المعصية فكفارته تركه وما لم يكن فيه معصية ولا طاعة فليس هو
بشيء كا الثلثة عن جميل بن دراج كا البزنطي عن جميل عن زرارة عن احدهما عليهما السلم قال سألته عما يكفر من
الايمان فقال ما كان عليك ان تفعله فحلفت ان لا تفعله ففعلته فليس عليك شيء اذا فعلته وما لم يكن عليك واجبا ان
تفعله فحلفت ان لا تفعله ثم فعلته فعليك الكفارة يب ابن عيسى عن البزنطي عن جميل عن زرارة عن ابي جعفر ع
مثله بيان قيد في التهذيبين وجوب الكفارة في الاخير بما اذا لم يكن لفعله مزية على تركه بدلالة الاخبار الآتية
كا محمد عن احمد عن يب الحسين عن فضالة عن ابن مسكان عن حمزة بن حمران عن زرارة قال قلت لابي عبد الله ع
اي شيء الذي فيه الكفارة من الايمان فقال كل ما حلفت عليه مما فيه البر والطاعة ان تفعله فلم تفعله ففيه الكفارة
اذا لم تف به وما حلفت عليه مما فيه المعصية فليس عليك فيه الكفارة اذا رجعت عنه وما كان سوى ذلك مما ليس فيه
بر ولا معصية فليس بشيء يه قال الصادق ع اليمين على وجهين احدهما ان يحلف الرجل على شيء لا يلزمه ان يفعل
فيحلف انه يفعل ذلك الشيء او يحلف على ما يلزمه ان يفعل فعليه الكفارة اذا لم يفعله والاخرى على ثلثة اوجه فمنها
ما يوجر الرجل عليه اذا حلف كاذبا ومنها لا كفارة عليه فيها ولا العقوبة فيها ومنها ما يدخل النار فاما التي يوجر عليها الرجل
اذا حلف كاذبا ولم يلزمه الكفارة فهو ان يحلف الرجل في خلاص امرئ مسلم او خلاص ماله من متعد يتعدى عليه من
لص او غيره واما التي لا كفارة عليه فيها ولا اجر له فهو ان يحلف الرجل على شيء ثم يجد ما هو خير من اليمين فيترك
اليمين ويرجع الى الذي هو خير واما التي عقوبتها دخول النار فهو ان يحلف الرجل على مال امرئ مسلم او على حقه ظلما
فهو يمين غموس توجب النار ولا كفارة عليه في الدنيا كا الاثنان عن الوشاء عن ابان عن البصري يب الحسين عن
عن حماد عن ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن البصري عن ابي عبد الله ع قال سألته عن الرجل يقسم على الرجل
في الطعام ليأكل فلم يطعم هل عليه في ذلك شيء قال لا كا بهذا الاسناد عن ابي عبد الله ع مثله بعد قوله قال لا
وزاد وما اليمين التي تجب فيها الكفارة فقال الكفارة في الذي يحلف على المتاع ان لا يبيعه ولا يشتريه ثم يبدو له فيكفر

عليك فيها وانما تقع م

فلم تفعله م

فيكفر عن يمينه وان حلف على شيء والذي حلف عليه اتيانه خير من تركه فليأت الذي هو خير ولا كفارة عليه انما
ذلك من خطوات الشيطان كا سعد بن الحسن عن ابي عبد الله ع انه سئل عن الرجل يحلف ان لا يبيع سلعته بكذا
وكذا ثم يبدو له قال يبيع ولا يكفر بيان قد مضى التوفيق بين هذا الحديث والذي قبله في اوائل باب كفارة النذور محمد
عن احمد عن الحسين عن فضالة عن القاسم بن بريد عن محمد قال سألت ابا جعفر ع عن الايمان والنذور واليمين التي
هي لله طاعة فقال ما جعل لله فيه في طاعة فليقضه وان جعل لله شيئا من ذلك ثم لم يفعله فليكفر يمينه واما
ما كانت يمينا في معصية فليس بشيء كا العدة عن سهل ومحمد عن ابن عيسى جميعا عن البزنطي عن ثعلبة عن زرارة
عن ابي جعفر ع قال كل يمين حلف عليها ان لا يفعلها مما له فيها منفعة في الدنيا والآخرة فلا كفارة عليه وانما الكفارة
في ان يحلف الرجل والله لا ازني والله لا اشرب الخمر والله لا اسرق والله لا اخون واشباه هذا ولا اعصي ثم
فعل فعليه الكفارة فيه البزنطي عن ثعلبة عمن ذكره عن ميسرة قال قال ابو عبد الله ع اليمين التي لا تجب
فيها الكفارة ما كان عليك ان تفعل فحلفت ان لا تفعل ففعلته فليس عليك الكفارة كا محمد عن احمد عن
محمد بن سنان عمن رواه عن ابي عبد الله ع قال من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فاتى ذلك فهو كفارة
يمينه وله حسنة كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن بعض اصحابه عن يه ابي عبد الله ع قال من حلف على يمين
فرأى ما هو خير منها فليأت الذي هو خير وله حسنة كا علي عن ابيه عن علي بن النعمان كا القميان عن محمد بن
اسمعيل عن علي بن النعمان عن سعيد الاعرج قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل يحلف على اليمين فيرى
ان تركها افضل وان لم يتركها خشي ان يأثم أيتركها فقال اما سمعت قول رسول الله صلعم اذا رأيت خيرا
من يمينك فدعها كا محمد عن احمد عن القاسم عن جده يب محمد بن احمد عن ابرهيم بن اسحق عن القاسم عن ابيه
عن جده عن حبة العطار قال سافرت مع ابي جعفر ع الى مكة فامر غلامه بشيء فخالفه الى غيره فقال ابو جعفر ع والله
لاضربنك يا غلام قال فلم اره ضربه فقلت جعلت فداك انك حلفت لتضربن غلامك فلم ارك ضربته فقال
اليس الله يقول وان تعفوا اقرب للتقوى يب موسى عن صفوان وابن ابي عمير عن نجيح قال سألت ابا عبد الله ع
عن رجل حلف ليحجن ماشيا فعجز عن ذلك فلم يطقه قال فليركب وليسق الهدي كا العدة عن سهل عن الاشعري
عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا يمين للولد مع والده ولا للمرأة مع زوجها ولا للمملوك مع سيده
كا يب الثلثة عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله صلعم لا يمين لولد مع والده ولا لمملوك
مع مولاه ولا للمرأة مع زوجها ولا نذر في معصية ولا يمين في قطيعة يه منصور بن حازم عن ابي جعفر ع قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا رضاع بعد فطام ولا وصال في صيام ولا يتم بعد احتلام ولا صمت يوما الى

الليل

الليل ولا تعرب بعد الهجرة ولا هجرة بعد الفتح ولا طلاق قبل نكاح ولا عتق قبل ملك ولا يمين لولد مع والده
ولا للمملوك مع مولاه ولا للمرأة مع زوجها ولا نذر في معصية ولا يمين في قطيعة يب الحسين عن القسم بن علي عن
ابي عبد الله ع قال لا يمين في معصية الله ولا في قطيعة رحم كا الاثنان عن الوشاء عن عبد الله بن سنان قال سمعت
ابا عبد الله ع يقول لا يجوز يمين في تحليل حرام ولا تحريم حلال ولا قطيعة رحم كا محمد عن احمد عن يب السراد
عن خالد بن جرير عن ابي الربيع الشامي عن ابي عبد الله ع مثله كا يب احمد عن اسمعيل بن سعد الاشعري
عن ابي الحسن الرضا ع قال سألته عن رجل حلف في قطيعة رحم فقال قال رسول الله صلعم لا نذر في معصية
ولا يمين في قطيعة رحم قال وسألته عن رجل احلفه السلطان بالطلاق وغير ذلك فحلف قال لا جناح عليه
قال وسألته عن رجل يخاف على ماله من السلطان فيحلفه لينجو به منه فقال لا جناح عليه وسألته هل يحلف
الرجل على مال اخيه كما يحلف على ماله قال نعم كا احمد عن علي بن الحكم عن عمرو بن ابي المقدام قال سئل ابو عبد الله ع وانا
اسمع عن رجل جعل عليه المشي الى بيت الله والهدي قال وحلف بكل يمين غليظة ان لا اكلم ابي ابدا ولا اشهد له خيرا
ولا اشتري ولا يأكل معي على الخوان ابدا ولا يؤويني واياه سقف بيت ابدا قال ثم سكت فقال له ابو عبد الله ع اتقي شيء
قال جعلت فداك قال كل يمين تدعو الى قطيعة رحم فليس بشيء العدة عن احمد عن عثمن عن سماعة قال
سألت ابا عبد الله ع عن رجل جعل عليه ايمانا ان يمشي الى الكعبة او صدقة او عتقا او نذرا او هديا ان هو كلم اباه او
امه او اخاه او ذا رحم او قطع قرابة او مأثم يقيم عليه او امرا لا يصلح له فعله فقال كتاب الله
قبل اليمين ولا يمين في معصية يب الحسين عن عثمان عن سماعة الحديث مختصرا الى قوله لا يصلح له فعله فقال
لا يمين في معصية الله انما اليمين الواجبة التي ينبغي لصاحبها ان يفي بها ما جعل الله عليه في الشكر ان هو عافاه من مرض
او عافاه الله من امر يخافه او رد عليه ماله او رده من سفر او رزقه رزقا فقال لله علي كذا وكذا شكرا فهذا الواجب على
صاحبه ينبغي له ان يفي به يب ابرهيم بن مهزيار عن يب الحسين عن القاسم بن محمد عن ابان عن البصري قال سألت
ابا عبد الله ع عن رجل حلف ان ينحر ولده فقال ذلك من خطوات الشيطان يه قال ابو عبد الله ع في رجل حلف ان لا يكلم
اباه وامه فهو في حجة قال ليس بشيء كا القميان عن صفوان عن العلاء عن محمد ان امرأة من آل المختار حلفت على اختها
او ذات قرابتها وقالت ادني يا فلانة فكلي معي فقالت لا فحلفت وجعلت عليها المشي الى بيت الله وعتق ما تملك ان لا
تدنين فتاكلين معي وان لا يظلها واياها سقف بيت ولا تاكل معها على خوان ابدا وقالت الاخرى مثل ذلك فحمل
عمر بن حنظلة الى ابي جعفر ع مقالتهما فقال انا اقضي في ذا قل لها فلتأكل وليظلها واياها سقف بيت ولا تمشي
ولا تعتق ولتتق الله ربها ولا تعودن الى ذلك فان هذا من خطوات الشيطان كا الخمسة يب الحسين عن الثلثة

عن ابي عبد الله ع انه قال في رجل حلف بيمين ان لا يكلم ذا قرابته قال ليس بشيء فليكلم الذي حلف عليه وقال كل يمين
لا يراد بها وجه الله فليس بشيء في طلاق او غيره كا محمد عن احمد عن صفوان عن ابن مسكان عن الحلبي وسعيد بن حازم عن يه
ابي عبد الله ع قال كل يمين لا يراد بها وجه الله في طلاق او عتق فليس بشيء كا يب احمد عن ابن فضال عن ابن بكير يب
الحسين عن ابن فضال عن ابن رباط عن ابن بكير عن زرارة عن ابي جعفر ع قال قلت له الرجل يحلف بالايمان المغلظة
ان لا يشتري لاهله شيئا قال فليشتر لهم وليس عليه شيء في يمينه يب الصفار عن يعقوب عن ابن ابي عمير عن الحكم الاعمى
عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع قال قلت له الرجل يحلف ان لا يشتري لاهله من السوق الحاجة قال فليشتر لهم قال قلت
لمن يكفيه قال يشتري لهم قال قلت له ان لم يكفيه والذي يشتري له لا يبلغ شيئا وليس عليه فيه حنث قال يشتري لهم
يب عنه عن احمد بن الحسن بن فضال عن ابيه عن ابي المغرا عن اسحق بن عمار عن العبد الصالح ع قال سألته عن الرجل
جعل عليه المشي الى بيت الله لا يشتري لاهله شيئا بالنسيئة سنة قال يعني ذلك بهم ويشق عليهم قلت نعم يشق عليهم قال فليشتر
لهم ولا شيء عليه كا محمد عن محمد بن الحسين عن موسى بن سعدان كا علي عن محمد بن علي عن موسى بن سعدان عن يه
عبد الله بن القاسم عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال لا يمين في غضب ولا في قطيعة رحم ولا في جبار ولا
قال الاجبار من السلطان يكون والاكراه من الزوجة والام والاب وليس ذلك بشيء يه العلاء عن محمد عن احدهما
عليهما السلام انه سئل عن امرأة جعلت مالها هديا وكل مملوك لها حرا ان كلمت اختها ابدا قال تكلمها وليس هذا شيئا انما
هذا وشبهه من خطوات الشيطان كا محمد عن احمد عن يب السراد عن سعد بن ابي خلف قال قلت لابي الحسن
موسى ع اني كنت اشتريت امة سرا من امرأتي وانه بلغها ذلك فخرجت من منزلي وابت ان ترجع الى منزلي فاتيتها في منزل
اهلها فقلت لها ان الذي بلغك باطل وان الذي اتاك بهذا عدو لك اراد ان يستفزك فقالت لا والله لا يكون شيء
بيني وبينك خير ابدا حتى تحلف لي بعتق كل جارية لك وبصدقة مالك ان كنت اشتريت جارية وهي في ملكك
اليوم فحلفت لها بذلك فاعادت اليمين وقالت فقل كل جارية لي الساعة فهي حرة فقلت لها كل جارية لي
الساعة فهي حرة وقد اعتزلت جاريتي وهممت ان اعتقها واتزوجها لهواي فيها فقال ليس عليك فيما احلفتك
عليه شيء واعلم انه لا يجوز عتق ولا صدقة الا ما اريد به وجه الله عز وجل وثوابه كا محمد عن يب احمد عن علي بن الحكم
عن سيف بن عميرة عن الكناني قال والله لقد قال لي جعفر بن محمد عليهما السلام ان الله تعالى علم نبيه التنزيل والتاويل
فعلمه رسول الله صلى الله عليه وآله عليا ع قال وعلمنا والله ثم قال ما صنعتم من شيء او حلفتم عليه من يمين في تقية فانتم منه في
سعة كا علي عن ابيه عن ابن مرار عن يونس عن بعض اصحابه عن احدهما عليهما السلام في رجل حلف تقية قال ان
خفت على مالك ودمك فاحلف ترده بيمينك فان رأيت ان يمينك لا ترد شيئا فلا تحلف لهم كا علي عن الاثنين قال سمعت ابا

في طلاق م

عبد الله ع

عبد الله ع يقول في قول الله عز وجل لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم قال اللغو هو قول الرجل لا والله وبلى والله ولا
يعقد على شيء يه ابو بصير عن ابي عبد الله ع في قول الله عز وجل لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم قال هو لا والله وبلى
والله يب التيملي عن الخفي عن صفوان يب الحسين عن صفوان عن منصور بن حازم قال سألت ابا عبد الله ع عن امرأة
حلفت لزوجها بالعتاق والهدي ان هو مات لا تتزوج بعده ابدا ثم بدا لها ان تتزوج فقال تبيع مملوكها اني اخاف
عليها من الشيطان وليس عليها في الحق شيء فان شاءت ان تهدي هديا فعلت بيان تبيع مملوكها يحتمل معنيين
احدهما ان حلفها ليس بشيء بل يجوز لها ان تبيع مملوكها والثاني يعني تبيعها قبل التزويج لئلا تحنث وتوكيدا لاول
ما ثبت من عدم انعقاد مثل هذه الايمان اني اخاف عليها من الشيطان يعني اخاف ان لم تتزوج ان يغويها الشيطان
فتزني واريد بالحق التزويج فان الحلف على تركه لا ينعقد يب عنه عن فضالة عن ابان عن زرارة قال سألت ابا جعفر
عن الرجل يقول ان اشتريت فلانة او فلانا فهو حر وان اشتريت هذا الثوب فهو في المساكين وان نكحت فلانة فهي طالق
قال ليس ذلك كله بشيء لا طلاق الا بما يملك ولا صدقة الا بما يملك ولا عتق الا بما يملك يب عنه عن صفوان عن البجلي
قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن امرأة حلفت بعتق رقيقها او بالمشي الى بيت الله ان لا تخرج الى زوجها وهو ببلد غير البلد
التي هي بها فلم يرسل اليها نفقة واحتاجت حاجة شديدة ولم تقدر على نفقة فقال انها وان كانت غضبى فانها حلفت
حيث حلفت وهي تنوي ان لا تخرج اليه طائعة وهي تستطيع ذلك ولو علمت ان ذلك لا ينبغي لها لم تحلف فلتخرج الى زوجها
وليس عليها شيء في يمينها فان هذا اثم كا محمد عن محمد بن الحسين عن ابن هلال عن عقبة بن خالد عن ابي عبد الله ع
في رجل كان لرجل عليه دين فلزمه فقال الملزوم كل حل عليه حرام ان برح حتى يرضيك فخرج قبل ان يرضيه كيف
يصنع ولا يدري ما يبلغ يمينه وليس له فيها نية فقال ليس بشيء كا محمد عن يب احمد عن محمد بن سهل عن ابن سنان
عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع الرجل يكون عليه الدين فيحلفه غريمه بالايمان المغلظة ان لا يخرج من البلد
قال لا يخرج حتى يعلمه قلت ان اعلمه لم يدعه قال ان كان علمه ضرر او على عياله فليخرج ولا شيء عليه يب الحسين عن فضالة
عن ابان عن زرارة والبصري عن ابي عبد الله ع في رجل قال هو محرم بحجة ان لم يفعل كذا وكذا فلم يفعله قال ليس بشيء
كا الاثنان عن الوشاء عن ابان يب عنه عن القسم بن محمد عن فضالة عن ابان عن البصري عن ابي عبد الله ع قال اذا
حلف الرجل على شيء والذي حلف ايتانه خير من تركه فليات الذي هو خير ولا كفارة عليه وانما ذلك من خطوات
الشيطان يب عنه عن القاسم بن محمد عن علي عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل يقول هو يهودي او نصراني
ان لم يفعل كذا وكذا قال ليس بشيء يب يونس بن عبد الرحمن عن اسحق بن عمار قال قلت لابي ابرهيم ع رجل قال
هو يهودي او نصراني ان لم يفعل كذا وكذا فقال بئسما قال وليس عليه شيء كا الثلاثة رفعه قال يه سمع رجل

ذلك خ ل

صلى الله عليه وآله رجلا يقول انا بريء من دين محمد فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله ويلك اذا برئت من دين محمد فعلى دين من
تكون قال فما كلمه رسول الله صلى الله عليه وآله حتى مات كا محمد عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسمعيل عن صالح بن عقبة عن
يونس بن ظبيان قال قال لي يا يونس لا تحلف بالبراءة منا فانه من حلف بالبراءة منا صادقا وكاذبا فقد برئ منا يه
قال ع من برئ من الله صادقا او كاذبا فقد برئ من الله يه مفضل بن عمر عن ابي عبد الله ع في قول الله عز وجل فلا اقسم بمواقع
النجوم وانه لقسم لو تعلمون عظيم قال يعني به اليمين بالبراءة من الائمة عليهم السلام يحلف بها الرجل يقول ان ذلك عند الله عظيم بيان
هذا تاويل للقسم حيث عدل بها عن ظاهرها بحمل النجوم على الائمة والمواقع بالبراءة ويأتي في باب النوادر حملها على الظاهر
قال في الفقيه وهذا الحديث في نوادر الحكمة يب الحسين عن صفوان عن منصور بن حازم قال قال لي ابو عبد الله ع
اما سمعت بطارق ان طارقا كان نخاسا بالمدينة فاتى ابا جعفر ع فقال يا ابا جعفر اني هالك اني حلفت بالطلاق والعتاق
والنذور فقال له يا طارق ان هذه من خطوات الشيطان يب محمد بن احمد عن بنان عن ابيه عن ابن المغيرة
عن السكوني عن جعفر عن ابيه عن علي عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله كل يمين فيها كفارة الا ما كان من طلاق
او عتاق او عهد او ميثاق بيان يعني الا ما اذا اقسم باحد هذه الامور فانه لا كفارة فيه وذلك لان اقسام
لا يقع الا باسم الله سبحانه يب ابن محبوب عن احمد عن البرقي عن النوفلي عن السكوني عن جعفر يب عن ابيه
عن علي ع قال اذا قال الرجل اقسمت او حلفت فليس بشيء حتى يقول اقسمت بالله او حلفت بالله كا الثلاثة عن حماد
عن محمد قال قلت لابي جعفر ع قول الله تعالى والليل اذا يغشى والنجم اذا هوى وما اشبه ذلك فقال ان الله تعالى
ان يقسم من خلقه بما شاء وليس لخلقه ان يقسموا الا به بيان ياتي اخبار اخر في هذا المعنى في ابواب من كتاب
الحج ان شاء الله مع ما يناسب هنالك من احكام اليمين كا يب احمد عن ابن فضال عن حفص وغير واحد من
اصحابنا عن ابي عبد الله ع قال سئل عن الرجل يقسم على اخيه قال ليس عليه شيء انما اراد اكرامه بيان الاقسام على
الغير ان يقول له بالله لتفعلن كذا وكذا ولعل المراد بآخر الحديث ان ذلك انما يكون في الغالب حيث
اراد ان يكرمه لنا فاما ان كان لا يقوم او يترك له داره او يأكل من طعامه او نحو ذلك ولا وجه لوجوب الكفارة عليه
في مثل هذه الامور كا ابن عيسى عن الوشاء يب الحسين عن الوشاء عن عبد الله بن سنان عن رجل عن علي بن الحسين عليهما السلام
قال اذا اقسم الرجل على اخيه فلم يبر قسمه فعلى المقسم كفارة يمين بيان حمله في التهذيبين على الاستحباب لما مر انه لا شيء
عليه ويمكن حمله على ما اذا لم يحبه الى اكرامه يب ابن عيسى عن البزنطي عن ابي الحسن ع قال ان ابي صلوات الله عليه كان
حلف على بعض امهات اولاده ان لا يسافر بها فان سافر بها فعليه ان يعتق نسمة تبلغ مائة دينار فاخرجها معه وامرني
فاشتريت نسمة بمائة دينار فاعتقها يب محمد بن احمد عن الرازي عن البزنطي عن الحسن بن علي عن ابي الحسن ع قال قلت له

بلغ

ان لي

ان لي جارية ليس لها مني مكان ولا ناحية وهي تحتمل الثمن الا اني كنت حلفت فيها بيمين فقلت لله علي ان لا ابيعها
ابدا ولي الى ثمنها حاجة مع تخفيف المؤنة فقال ف لله بقولك له يب الصفار عن عبد الله بن عامر عن التميمي عن الحسين بن
بشر قال سألته عن رجل له جارية حلف بيمين شديدة واليمين لله عليه ان لا يبيعها ابدا وله الى ثمنها حاجة مع تخفيف
المؤنة فقال ف لله بقولك له كا القمي عن محمد بن حسان عن ابي عمران الارمني عن عبد الله بن الحكم يب محمد بن احمد
من سهل عن الحسن عن يعقوب بن اسحق الضبي عن ابي محمد الارمني عن عبد الله بن الحكم عن عيسى بن عطية قال قلت
لابي جعفر ع اني آليت ان لا اشرب من لبن عنزي ولا آكل من لحمها فبعتها وعندي من اولادها فقال لا تشرب
من لبنها ولا تأكل من لحمها فانها منها يب عيسى بن هشام الناشري عن ثابت عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال
سألته عن رجل اعجبته جارية امرأته عمته فخاف الاثم وخاف ان يصيبها حراما واعتق كل مملوك له وحلف بالايمان
ان لا يمسها ابدا فماتت عمته فورث الجارية اعليه جناح ان يطأها قال انما حلف على الحرام ولعل الله ان يكون
رحمه فورثه اياها لما علم من عفته يب الصفار عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن عذافر قال سألت ابا عبد الله ع عن
حلف الرجل بالعتق بغير ضمير على ذلك فقال الحالف بذلك وسعه فيه رضا فوله لا اثم فيما بينه وبين الله وليس
ذلك على المكره بيان حمله في التهذيبين على الاستحباب لما مر ان لا يمين بالعتاق ويحتمل التقية ايضا يه محمد
قال له سألت احدهما عليهما السلام عن رجل قالت له امرأته اسألك بوجه الله الا ما طلقتني قال يوجعها ضربا او يعفو
عنها يه لا ندري عن ابي بصير عنه ع قال لو حلف الرجل لا يحك انفه بالحائط لابتلاه الله حتى يحك انفه بالحائط
ولو حلف الرجل ان لا ينطح رأسه بحائط لوكل الله عز وجل به شيطانا حتى ينطح برأسه الحائط باب
الاستثناء في اليمين وغيرها كا العدة عن سهل ومحمد عن احمد عن السراد عن ابن رئاب عن حمزة بن حمران قال
سألت ابا عبد الله ع عن قول الله عز وجل واذكر ربك اذا نسيت قال ذلك في اليمين اذا قلت والله لا افعل كذا
وكذا فاذا ذكرت انك لم تستثن فقل ان شاء الله كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن ابي جميلة عن محمد الحلبي وزرارة
ومحمد عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام في قول الله عز وجل واذكر ربك اذا نسيت قال اذا حلف الرجل فنسي ان
يستثني فليستثن اذا ذكر كا احمد عن علي بن الحسن عن ابن اسباط عن الحسين بن زرارة قال سألت ابا عبد الله ع عن
قول الله عز وجل واذكر ربك اذا نسيت فقال اذا حلفت على يمين ونسيت ان تستثني فاستثن اذا ذكرت محمد عن احمد
عن يب الحسين عن حماد بن عيسى عن الحسين القلانسي او بعض اصحابه عن ابي عبد الله ع قال للعبد ان يستثني
يب الحسين عن يه حماد بن عيسى عن القداح عن ابي عبد الله ع قال للعبد ان يستثني في اليمين فيما بينه وبين
اربعين يوما اذا نسي يه ان رسول الله صلى الله عليه وآله اتاه ناس من اليهود فسألوه عن اشياء فقال لهم تعالوا

عند احد منكم ولم تستثن فاحتبس جبرئيل ع عنه اربعين يوما ثم اتاه فقال لا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان
يشاء الله واذكر ربك اذا نسيت كا العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين
صلوات الله عليه الاستثناء في اليمين متى ما ذكر وان كان بعد اربعين صباحا ثم تلا هذه الآية واذكر ربك اذا نسيت
كا الاربعة عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع من استثنى في يمين فلا حنث ولا كفارة كا الاربعة عن ابي
عبد الله ع قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من حلف سرا فليستثن سرا ومن حلف علانية فليستثن علانية كا محمد
عن احمد وعلي عن ابيه عن السراد عن مومن الطاق عن سلام بن المستنير عن ابي جعفر ع في قول الله تعالى ولقد عهدنا
الى آدم من قبل فنسي ولم نجد له عزما قال فقال ان الله تعالى لما قال لآدم ادخل الجنة قال له يا آدم لا تقرب هذه الشجرة
قال واراه اياها فقال آدم لربه كيف اقربها وقد نهيتني عنها انا وزوجتي فقال لهما لا تقرباها يعني لا تاكلا منها فقال
آدم وزوجته نعم يا ربنا لا نقربها ولا ناكل منها ولم يستثنيا في قولهما نعم فوكلهما الله في ذلك الى انفسهما والى ذكرهما
قال وقد قال الله تعالى لنبيه ص وسلم في الكتاب ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله ان لا افعله
فتسبق مشية الله في ان لا افعله ولا اقدر على ان افعله قال فلذلك قال الله تعالى واذكر ربك اذا نسيت اي
استثن مشية الله في فعلك كا علي عن الاثنين يب محمد بن احمد عن الاثنين قال حدثني شيخ من ولد عدي بن حاتم
عن ابيه عن جده عدي وكان مع امير المؤمنين ع في حروبه ان امير المؤمنين ع قال في يوم التقى هو ومعاوية
بصفين ورفع بها صوته ليسمع اصحابه والله لاقتلن معاوية واصحابه ثم يقول في آخر كلامه ان شاء الله يخفض بها صوته
وكنت قريبا منه فقلت له يا امير المؤمنين انك حلفت على ما فعلت ثم استثنيت فما اردت بذلك فقال لي ان الحرب
خدعة وانا عند المؤمنين غير كذوب فاردت ان احرض اصحابي عليهم لكيلا يفشلوا ولكي يطمعوا فيهم فافقههم
ينتفع بها بعد اليوم ان شاء الله تعالى جل ثناؤه قال لموسى ع حيث ارسله الى فرعون فاتياه فقولا له قولا لينا لعله يتذكر
او يخشى وقد علم انه لا يتذكر ولا يخشى ولكن ليكون ذلك احرص لموسى على الذهاب يب الحسين عن علي بن
حديد عن مرازم قال دخل ابو عبد الله ع يوما الى منزل معتب وهو يريد العمرة فتناول لوحا فيه كتاب فيه تسمية ارزاق
العيال وما يخرج لهم فاذا فيه لفلان وفلان وفلان وليس فيه استثناء فقال من كتب هذا الكتاب ولم يستثن فيه كيف
ظن انه يتم ثم دعا بالدواة فقال الحق فيه ان شاء الله فالحق فيه في كل اسم ان شاء الله

باب كفارة اليمين

كا الاربعة عن صفوان عن ابن مسكان عن الحلبي عن ابي عبد الله ع في كفارة اليمين يطعم عشرة مساكين لكل مسكين
مد من حنطة او مد من دقيق وحفنة او كسوتهم لكل انسان ثوبان او عتق رقبة وهو في ذلك بالخيار اي الثلثة
صنع فان لم يقدر على واحد من الثلثة فالصيام عليه ثلثة ايام بيان الحفنة بالمهملة ملؤ الكفين من طعام ..

والله اعلم

الحلبي

الحلبي قال قال في كفارة اليمين مد مد وحفنة كا محمد عن احمد عن يب الحسين عن القاسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة
عن ابي عبد الله ع قال سالته عن كفارة اليمين قال عتق رقبة او كسوة والكسوة ثوبان او اطعام عشرة مساكين اي ذلك فعل
اجزا عنه فان لم يجد فصيام ثلثة ايام متواليات واطعام عشرة مساكين مدا مدا كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم
عن الثمالي قال سالت ابا عبد الله ع عمن قال والله ثم لم يف فقال ابو عبد الله ع كفارته اطعام عشرة مساكين مدا مدا
من دقيق او حنطة او تحرير رقبة او صيام ثلثة ايام متوالية اذا لم يجد شيئا من ذا يه الجوهري عن علي بن ابي حمزة
عن ابي عبد الله ع مثله كا علي عن ابيه عن البزنطي عن ابي جميلة عن ابي عبد الله ع قال في كفارة اليمين عتق رقبة
او اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم والوسط الخل والزيت وارفعه الخبز واللحم والصدقة
مد مد من حنطة لكل مسكين والكسوة ثوبان فمن لم يجد فعليه الصيام يقول الله عز وجل فمن لم يجد فصيام ثلثة
ايام كا علي عن ابيه عن التميمي عن عاصم عن محمد بن قيس قال قال ابو جعفر ع قال الله لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم
يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم فجعلها يمينا وكفرها رسول الله ص قلت بما كفر
قال اطعام عشرة مساكين لكل مسكين مد قلنا فمن وجد الكسوة قال ثوب يواري به عورته كا علي عن ابيه عن يب
السراد عن الخزاز عن ابي بصير قال سالت ابا جعفر ع عن اوسط ما تطعمون اهليكم فقال ما تقوتون به عيالكم من اوسط
ذلك قلت وما اوسط ذلك فقال الخل والزيت والتمر والخبز تشبعهم به مرة واحدة قلت كسوتهم قال ثوب واحد
كا علي عن ابيه عن البزنطي والجمال عن ثعلبة عن معمر بن عمر قال سالت ابا جعفر ع عمن وجبت عليه الكسوة في كفارة
اليمين قال ثوب يواري به عورته بيان حمل في التهذيب اختلاف الثوب والثوبين على الاختلاف في الاستطاعة
والعجز والاولى ان يحمل الثوبان على ما اذا لم يوار احدهما عورته والواحد على ما اذا وارا ويحتمل ايضا حمل الواحد على الذي
على الدست الواحد كا الخمسة عن ابي عبد الله ع في قول الله تعالى من اوسط ما تطعمون اهليكم قال هو كما يكون انه يكون
في البيت من ياكل اكثر من المد ومنهم من ياكل اقل من المد فبين ذلك وان شئت جعلت لهم ادما والادم ادناه الملح
واوسطه الزيت والخل وارفعه اللحم كا الثلثة عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله ع في كفارة اليمين مد مد من حنطة
تكون الحفنة في طحنه وحطبه كا الاربعة عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين صلوات الله ع ان لم يجد في
الكفارة الا الرجل والرجلين فليكرر عليهم حتى يستكمل العشرة يعطيهم اليوم ثم يعطيهم غدا كا محمد عن يب احمد عن
محمد بن يحيى عن غياث بن ابرهيم عن ابي عبد الله ع قال لا يجزي اطعام الصغير في كفارة اليمين ولكن صغيرين بكبير
يب الصفار عن ابرهيم عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن ابيه ان عليا عليهم السلم قال من اطعم في كفارة اليمين
صغارا او كبارا فليزود الصغير بقدر ما اكل الكبير يب يونس بن عبد الرحمن عن ابي الحسن ع قال سالته عن رجل عليه

اطعام

كفارة عشرة مساكين ايطعم الصغار والكبار سواء والرجال والنساء او يفضل الكبار على الصغار والرجال على النساء
فقال كلهم سواء ويتمم اذا لم يقدر من المسلمين وعيالاتهم تمام العدة التي تلزم اهل الضعف ممن لا ينصب يب
حمل في التهذيب التسوية على ما اذا كانوا مختلطين كما يستفاد من خبر الخمسة واما اذا افرد الصغار فلا يجزي
يب ما الحسين عن صفوان عن اسحق بن عمار قال سالت ابا ابرهيم ع عن اطعام عشرة مساكين او اطعام ستين
مسكينا ايجمع ذلك لانسان واحد يعطاه قال لا ولكن يعطي انسانا انسانا كما قال الله تعالى قلت فيعطيه الرجل
قرابته ان كانوا محتاجين قال نعم قلت فيعطيه ضعفاء من غير اهل الولاية قال نعم واهل الولاية احب الي قال
اسحق بن عمار ابا ابرهيم ع فقال يعطي ضعيفا من غير اهل الولاية قال نعم واهل الولاية احب الي يعني في الكفارات يب
حمل في التهذيب النهي عن الجمع لواحد على ما اذا وجد الجماعة وجواز التكرير على ما اذا لم توجد كا علي عن ابيه عن صفوان
عن اسحق بن عمار عن ابي ابرهيم ع قال سالته عن كفارة اليمين في قوله تعالى فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام ما حد من لم يجد
فان الرجل يسئل في كفه وهو يجد فقال اذا لم يكن عنده فضل عن قوت عياله فهو ممن لا يجد كا محمد عن يب احمد
عن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة عن ابي جعفر ع قال سالته عن شيء من كفارة اليمين فقال يصوم ثلثة ايام قلت انه
ضعف عن الصوم وعجز قال يتصدق على عشرة مساكين قلت انه عجز عن ذلك قال فليستغفر الله ولا يعد فانه افضل
الكفارة واقصاه وادناه فليستغفر به ويظهر توبة وندامة بيان لما كان سؤاله عن شيء منها اجابه بما هو فرض العاجز
عن الكل اعني الاستغفار وعدم العود وذكر انه الافضل والاقصى والادنى اما كونه افضل واقصى فلانه ينفع العاجز
وان لم يات بغيره ولا ينفع غيره القادر بدونه واما كونه ادنى فلانه لا مؤونة فيه كا علي عن ابيه عن حماد بن عيسى عن
اليماني عن ابي خالد القماط انه سمع ابا عبد الله ع يقول من كان له ما يطعم فليس له ان يصوم يطعم عشرة مساكين مدا مدا
فان لم يجد فصيام ثلثة ايام كا علي عن ابيه عن بعض اصحابه عن يب عاصم بن حميد عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال من
عجز عن الكفارة التي تجب عليه صوم او عتق او صدقة في يمين او نذر او قتل او غير ذلك مما يجب على صاحبه فيه الكفارة
فالاستغفار له كفارة ما خلا يمين الظهار فانه اذا لم يجد ما يكفر حرم عليه ان يجامعها وفرق بينهما الا ان ترضى المرأة ان
تكون معه ولا يجامعها يب محمد بن احمد عن احمد عن علي بن الحكم عن حمزة عن ابي جعفر ع قال سمعته يقول ان الله
فوض الى الناس في كفارة اليمين كما فوض الى الامام في المحارب ان يصنع ما شاء فقال كل شيء في القرآن او فصاحبه فيه
بالخيار بيان يعني خير الله سبحانه الناس في كفارة ايمانهم بين اطعام المساكين وكسوتهم وتحرير رقبة حيث قال فكفارته
اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة كما خير الامام في جزاء المحارب بين قتله
او صلبه او قطع يده ورجله من خلاف او نفيه في الارض حيث قال انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون

في الارض

في الارض فسادا ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف او ينفوا من الارض فذلك لان او في القرآن
للخيار كا محمد قال يه كتب الصفار الى ابي محمد الحسن ع رجل حلف بالبراءة من الله ومن رسوله ص وسلم فحنث ما توبته
وكفارته فوقع ع يطعم عشرة مساكين لكل مسكين مد ويستغفر الله تعالى كا الاربعة عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين
يب ابن محبوب عن احمد عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن ابيه عن علي عليهم السلم قال من حلف فقال لا ورب
المصحف فحنث فعليه كفارة واحدة بيان يعني من حلف على شيء ثم اكده بقوله لا ورب المصحف ثم حنث فليس عليه
الا كفارة واحدة لانهما يمين واحدة مؤكدة يب ابن محبوب عن الاثنين عن جعفر عن ابيه عن علي عليهم السلم قال
من قال لصاحبه لا اب لك ولا ام لك فليتصدق بشيء ومن قال لا وابي فليقل اشهد ان لا اله الا الله فانها كفارة
لقوله يه روي في رجل قال لا وابي قال يستغفر الله كا الاربعة عن ابي عبد الله ع قال سئل امير المؤمنين ع هل يطعم
يطعم المساكين في كفارة اليمين لحوم الاضاحي فقال لا لانه قربان لله عز وجل كا الثلثة والبزنطي عن عمر بن يحيى
عن ابي عبد الله ع قال سالته عن الرجل يظاهر من امراته يجوز عتق المولود في الكفارة فقال كل العتق يجوز فيه المولود
الا في كفارة القتل فان الله عز وجل يقول فتحرير رقبة مؤمنة يعني بذلك مقرة قد بلغت الحنث بيان يقال بلغ
الغلام الحنث اي المعصية والطاعة يب محمد بن احمد عن احمد عن الحسين عن رجاله عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله كل العتق يجوز له المولود الا في كفارة القتل الحديث وزاد ويجزي في الظهار صبي ممن ولد في
الاسلام وفي كفارة اليمين ثوب يواري عورته وقال فيه يه محمد الحلبي عن ابي عبد الله ع قال لا يجوز في القتل الا
رجل ويجوز في الظهار وكفارة اليمين صبي يب محمد بن احمد عن يه العبيدي عن الفضل بن المبارك البصري عن
ابيه عن ابي عبد الله ع قال قلت له جعلت فداك الرجل يجب عليه عتق رقبة مؤمنة فلا يجدها كيف يصنع قال فقال
عليكم بالاطفال فاعتقوهم فان خرجت مؤمنة فذلك والا لم يكن عليكم شيء يب البرقي عن احمد بن موسى النوفلي
عن احمد بن هلال عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله ع في قول الله تعالى فتحرير رقبة مؤمنة قال يعني مقرة
يب محمد بن احمد عن محمد بن الحسين عن غياث بن ابرهيم عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما السلم قال لا يجزي الاعمى في الرقبة
ويجزي ما كان منه مثل الاقطع والاشل والاعرج والاعور ولا يجزي المقعد يب الصفار عن ابرهيم بن هاشم
عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن ابيه عن علي عليهم السلم قال العبد الاعمى والاجذم والمعتوه لا يجوز في الكفارات
لان رسول الله ص اعتقهم كا يب السراد عن ابرهيم الكرخي قال قلت لابي عبد الله ع ان هشام بن اذينة سالني
ان اسالك عن رجل جعل لعبده العتق ان حدث بسيده حدث الموت فمات السيد وعليه تحرير رقبة واجبة في
كفارة ايجزي عن الميت عتق العبد الذي كان السيد جعل له العتق بعد موته في تحرير الرقبة التي كانت على الميت

فقال لا. يب البزوفري عن القمي عن احمد عن ابن ابي عمير. يب على الميثمي عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله ع
في رجل جعل لعبده العتق ان حدث به حدث وعلى الرجل تحرير رقبة واجبة في كفارة اليمين او ظهار ايجزئ ان يعتق
عبده اذا ذلك في تحرير تلك الرقبة الواجبة عليه قال لا. يب الحسين عن فضالة عن ابان عن البصري قال سألته عن
رجل الحديث الا انه قال في آخره قال لا يجوز الذي جعل له ذلك. يب التيملي عن التميمي عن عبد الله بن سنان عن
ابي عبد الله ع عن رجل جعل لعبده العتق ان حدث به الحدث فمات الرجل وعليه تحرير رقبة واجبة في كفارة يمين
او ظهار ايجزئ عنه ان يعتق عبده في تلك الرقبة الواجبة عليه قال لا. بيان هذا الحديث يبين سابقيه بنصه بموت
الرجل وذلك لان التدبير يجوز فيه الرجوع كما مر لا سيما فيه ذكر الظهار لان المظاهر قد يجب عليه الكفارة بعد
الوقاع كما يأتي. كا يب علي عن ابيه عن ابي هاشم الجعفري قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن رجل قد ابق منه مملوكه
يجوز ان يعتقه في كفارة اليمين والظهار قال لا بأس به ما لم تعلم انه حي من نعمه. كا قال ابو هاشم وكان سألني
نصر بن عامر القمي ان اسأله عن ذلك. يه احمد بن هلال قال كتبت الى ابي الحسن ع كان علي عتق نسمة فهرب لي
مملوك لست اعلم اين هو يجزيني عتقه فكتب ع نعم. الثلاثة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال كل صوم
يفرق الا ثلاثة ايام في كفارة اليمين. كا الحميري يب الحسين عن الثلاثة عن ابي عبد الله ع قال صام ثلاثة ايام في
كفارة اليمين متتابعات لا يفصل بينهن. كا العدة عن احمد عن الوشاء عن ابان عن الحسين بن زيد عن ابي عبد الله ع
قال السبعة الايام والثلاثة الايام في الحج لا يفرقا انما هي بمنزلة الثلاثة الايام في اليمين. يب محمد بن احمد عن ابي جعفر
عن ابيه عن وهب عن جعفر بن محمد عن ابيه ان علي بن ابي طالب عليهم السلام قال اذا احنث الرجل فليطعم عشرة
مساكين ويطعم قبل ان يحنث. بيان كان آخر الحديث على الانكار كما يدل عليه صدره والخبر الآتي ووفاق الاستبصار
حمله على التقية لموافقته العامة. يب عنه عن احمد عن محمد بن يحيى الخثعمي بن زيد عن جعفر عن ابيه ان عليا عليهم السلام
كره ان يطعم الرجل في كفارة اليمين قبل الحنث. باب النوادر. كا العدة عن سهل عن النوفلي عن عيسى
بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي عن ابيه عن جده قال كانت من ايمان رسول الله ص لا واستغفر الله. يب علي
بن مهزيار قال كتب رجل الى ابي جعفر ع يحكي له شيئا فكتب ع اليه والله ما كان ذلك واني لاكره ان اقول والله على
حال من الاحوال ولكنه غمني ان يقال ما لم يكن. كا الثلاثة يب الحسين عن التميمي عن ابن ابي عمير عن علي بن اسمعيل
عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع في قول الله عز وجل ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم قال هو اذا دعيت لتصلح بين
اثنين لا تقل علي يمين ان لا افعل. يب الصفار عن احمد عن الحسن بن علي بن النعمان عن العيص بن محمد عن الحسن بن
يحيى عن سعدة عن ابي عبد الله ع قال ما آمن بالله من وفى لهم بيمين. بيان يعني للمخالفين. كا الاربعة عن ابي عبد الله ع

قال

قال قال امير المؤمنين صلوات الله عليه في رجل قيل له فعلت كذا وكذا فقال لا والله ما فعلته وقد فعله قال كذبة كذبها
فليستغفر الله منها. كا محمد عن احمد عن يب السراد عن خالد بن جرير عن ابي الربيع قال سئل ابو عبد الله ع عن الرجل
يقول للشيء يبيعه انا اهديه الى بيت الله الحرام قال فقال ليس بشيء كذبة كذبها. كا علي عن الاثنين قال قال ابو عبد الله ع
في قول الله تعالى فلا اقسم بمواقع النجوم قال كان اهل الجاهلية يحلفون بها فقال الله تعالى فلا اقسم بمواقع النجوم قال
عظم امر من يحلف بها قال وكانت الجاهلية يعظمون الحرم ولا يقسمون به ولا بشهر رجب ولا يعرضون فيهما لمن
كان فيهما ذاهبا او جائيا وان كان قد قتل اباه ولا لشيء يخرج من الحرم دابة او شاة او بعيرا او غير ذلك فقال
الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وآله لا اقسم بهذا البلد وانت حل بهذا البلد قال فبلغ من جهلهم انهم استحلوا
قتل النبي ص وعظموا ايام الشهر حيث يقسمون به فيفون. بيان مواقع النجوم مساقطها او منازلها ومجاريها وقوله عليه السلام
عظم امر من يحلف بها اشارة الى قوله سبحانه وانه لقسم لو تعلمون عظيم وذلك لما في المقسم به من الدلالة على عظم القدرة
وكمال الحكمة وفرط الرحمة وانما كانوا لا يقسمون بحرم ولا رجب لفرط تعظيمهم ولا يعرضون يعني بسوء ابدا يقتل النبي قال
اولاده فان الوالد يضعها اولاده. كا علي عن ابيه عن ابن مرار عن يونس عن بعض اصحابه قال سألته عن قول الله تعالى
فلا اقسم بمواقع النجوم قال عظم اثم من يحلف بها قال وكان اهل الجاهلية يعظمون الحرم ولا يقسمون به ويستحلون حرمة الله
فيه ولا يعرضون لمن كان فيه ولا يخرجون منه دابة فقال الله تعالى لا اقسم بهذا البلد وانت حل بهذا البلد ووالد
وما ولد قال يعظمون البلد ان يحلفوا به ويستحلون فيه حرمة رسول الله ص. اخر ابواب النذور
والايمان وبتمامها تم الجزء السابع كتاب الصيام والاعتكاف والمعاهدات من
اجزاء كتاب الوافي ويتلوه في الجزء الثامن كتاب الحج والعمرة والزيارات
ان شاء الله نعم اولا واخرا قد تم هذا الجزء من اجزاء
كتاب الوافي بعون الملك الثاني
على يد الاحقر العباد محمد قاسم
الحسيني سلمه الله

هذا مما ملكنيه ربي بفضله وكرمه
محمد حسن [illegible] نقي [illegible]



